﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِىٓ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾

الإصلاح

لا يُصلِحُ آخِرَ هَذِهِ الأُمَّة إلاّ مَا أَصْلَحَ أَوَّلَـهَا

مجلة جامعة تصدر عن دار الفضيلة للنشر والتوزيع

السنة الثامنة .العدد الثاني والأربعون: ذو القعدة/ذو الحجة 1435هـ الموافق لـ سبتمبر/أكتوبر 2014م



الوثوق بالعلماء عند الفتن



الـزلـزال حكـم وفوائد

عمر الحاج مسعود

التحذير من قراءة القرآن بالمقامات

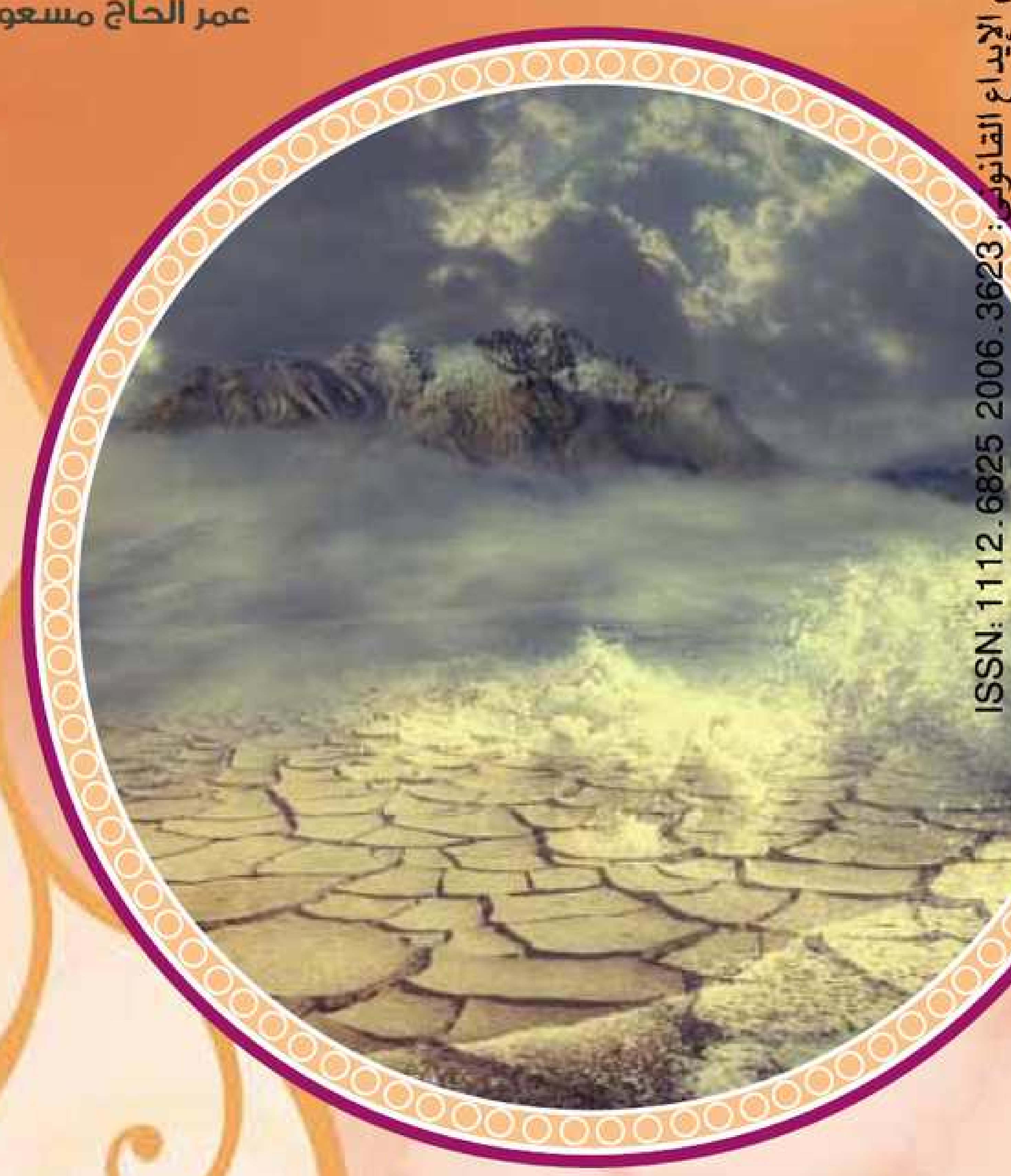
محمد طالبي

حكم الاغتسال للجمعة

محمد تشلابي

ابن خلفون من أعلام المحدثين في الأندلس...

د.رضا بوشامة



السعر: 200دج رقم الإيداع القانوني: 3623. 2006 ISSN: 1112. 6825

بسم الله الرحمن الرحيم

إنَّ الحمدَ لله، نحمدُه ونَسْتَعِينُه ونَسْتَغْفِرُه، ونعوذُ باللهِ منْ شرورِ أنْفُسِنَا ومِنْ سَيِّئَاتِ أعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِه اللهُ فلا مُضِلَّ لَهُ، ومَنْ يُضْلِلْ فلا هَادِيَ له.

وأشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أنَّ محمَّدًا عبدُه ورسولُه.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢ ﴾ [سورة آل عمران].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١ ﴾ [سورة النساء].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١ ﴾ [سورة الأحزاب].

أمَّا بَعْدُ:

فإنَّ خيرَ الحديثِ كتابُ الله، وأحسنَ الهَدْيِ هَدْيُ محمَّدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ مُحْدَثَاتُهَا، وكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وكلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ، وكُلَّ ضَلاَلَةٍ في النَّارِ.

■■■



يرجى إرسال طلب يتضمن الأمور التالية:

- الاسم واللقب.
- العنوان.
- الهاتف.
- الوظيفة.
- وصل الحوالة البريدية.

ترسل الحوالة البريدية باسم توفيق عمروني على الحساب البريدي الجاري:

ccp 4142776 clé 96

قيمة الاشتراك:

الأفراد: 1200 دج ـ المؤسسات 1500 دج

عنوان المراسلة: دار الفضيلة للنشر والتوزيع

حي باحة (03)، رقم (28) الليدو ـ المحمدية ـ الجزائر

﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾

الإصلاح

لا يُصلِحُ آخِرَ هَذِهِ الأُمَّة إلاّ مَا أَصْلَحَ أَوَّلَهَا

مجلة جامعة تصدر عن دار الفضيلة للنشر والتوزيع



عنوان المجلة:

دار الفضيلة للنشر والتوزيع

حي باحة (03)، رقم (28) الليدو

المحمدية ـ الجزائر

الهاتف والفاكس: 63 94 51 (021)

(النقال): 92 99 06 (0559)

التوزيع (جوال): 08 53 62 (0661)

البريد الإلكتروني:

darelfadhila@hotmail.com

الموقع على الشبكة العنكبوتية:

www.rayatalislah.com





افتتاحية

مدير المجلة

دين الآباء والأجداد

من الأصول المسلَّمة أنَّ مصدر التَّشريع هو الوحي الكتاب والسُّنَّة؛ وعليه فإنَّ كلَّ تشريعٍ مِن غير هذَيْن الأصلين فهو مردودٌ على صاحبه وباطلٌ لا يُلتَفت إليه؛ وابتغاءُ الهداية في غيرهما ضلالٌ وانتكاس؛ وممَّا لا ينقضي منه العَجب أن يأتي اليوم مَن يُريد إقناعنا بأنَّ من الدِّين الَّذي يتحتَّم علينا التزامُه ما نرثه عن الآباء والأجداد من الأفعال والأقوال والعادات والتَّقاليد ولو كانت مباينةً للكتاب العزيز، ومناقضةً للسُّنَّة الصَّحيحة، باسم الحفاظ على المرجعيَّة الدِّينيَّة.

والعاقلُ الحصيفُ يُدرك بأدنى تأمُّل أنَّ هذا التَّنظير غير سليم؛ بل هو شبيهٌ بمقولة حاربها القرآن أشدَّ المحاربة وهي قولة الجاهليِّين، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾، وقال: ﴿بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّهْتَدُونَ ﴿٢٢﴾﴾.

فبالتَّالي؛ ليس كلُّ موروث عن الآباء والأجداد يكون موافقًا للشَّرع، ويجوز التزامُه والعملُ به؛ فضلا عن وجوبه؛ ذلك لأنَّ أسبابًا كثيرةً عبر هذه العصور المتطاولة من تاريخنا ـ كتفشِّي الجهل وقلَّة العُلماء، وتسلُّط المتأكِّلين بالدِّين من أصحاب الطُّرق، وبقَايا من عقائد الفاطميِّين الشِّيعة، والاستعمار الغاشم، ونحو ذلك من الأسباب ـ كانت كفيلةً بأن يتسرَّب إلى الدِّين ما ليس منه، وأن تلتَبس بعضُ حقائقه؛ فالجادَّةُ أن تُعرَض الموروثات على الوحي؛ فما أقرَّه حُفظ ورُوعي، وما خالفه طُرح ونُسي؛ ويُترحَّم على مَن مضى من أهل الإيمان ويُستَغفر لهم، وتُحفظ كرامتُهم.

ولهذا دأبَ المصلحون على عدم مجاراة الآباء والمشايخ في كلِّ ما ورد عنهم، وإيثار الحقِّ على الخلق، وصون الدِّين من الزِّيادة والنَّقص، بإحياء السُّنن ومُحاربة البدع، ومن هؤلاء الفُحول علماء جمعيَّة العلماء أيَّام ابن باديس والعُقبي رحمهم الله؛ الَّذين أبلوا بلاءً حسنًا في الذَّود عن حياض الشَّريعة؛ ونبذ البدَع الشَّنيعة والأباطيل الموروثة، ونشر السُّنَّة الصَّحيحة؛ حفظًا لمرجعيَّة الأمَّة الدِّينيَّة، وسبيلاً لإصلاحها وتوحيدها، ووسليةً لاستقرارها الاجتماعي والفكري.

وأمَّا مَن ظنَّ أنَّه برعاية البدع المنكَرة، والعادات المخالفة الموروثة عن الآباء والأجداد تتحقَّقُ الوحدةُ والاستقرارُ، فقد ظنَّ سوءًا وطلبَ مُحالاً؛ ومسَّ الإسلامَ بقُرحة التَّحريف، وعلَّة التَّزييف؛ وحمَايةُ العلل والقُروح تعجيلٌ بالهَلاك.

إنَّ شعارَ المُصلحين في الجزائر وغيرها قول الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ: «ما لم يكن يومئذ دينًا، فلن يكون اليوم دينًا»، وعلى أساس هذه الكلمة الجامعة يجبُ أن تُبنى أركانُ مرجعيَّتنا الدِّينيَّة، وتُنسَجَ حبالُها؛ وإلاَّ فعَلى أمَّتنا السَّلام...

فاللَّهمَّ اهدِ قلوبنا وألهمنَا رُشدَنا، وسدِّد أقوالَنا وأعمالَنا.



محتويات

العدد الثاني والأربعون ـ السنة الثامنة:
ذو القعدة ـ ذو الحجة 1435 / سبتمبر ـ أكتوبر 2014

في رحاب القرآن

التحذير من قراءة القرآن بالمقامات



6



بحوث ودراسات

حكم الاغتسال يوم الجمعة



22




غلاف العدد السابق



تزكية وآداب




سيرة وتاريخ



قواعد النشر في المجلة

- أن تكون الموضوعات مطابقة لخطة المجلة، وموافقة لمنهجها.
- أن يكون المقال متسمًا بالأصالة والاعتدال.
- أن يحرَّر المقال بأسلوب يحقق الغرض، ولغة بعيدة عن التكلف والتعقيد.
- الدقة في التوثيق والتخريج مع الاختصار.
- أن تكون الكتابة على الكمبيوتر، أو بخطٍّ واضح مقروء؛ وعلى وجه واحد من الورقة.
- ألا يزيد المقال على خمس صفحات.
- أن يذكر صاحب المقال اسمه الكامل وعنوانه ورقم هاتفه، ودرجته العلمية إن وجدت.
- المقالات أو البحوث التي لا تنشر لا تردُّ لأصحابها.

المراسلات على عنوان المجلة باسم رئيس التحرير:
دار الفضيلة للنشر والتوزيع
حي باحة (03)، رقم (28) الليبو ـ المحمدية ـ
الجزائر
الفاكس: (021) 51 94 63
البريد الإلكتروني:
darelfadhila@hotmail.com

سعر النسخة: (200 دج)
الاشتراك السنوي للأفراد: (1200 دج)
الاشتراك السنوي للمؤسسات: (1500 دج)

الوثوق بالعلماء عند الفتن

التحرير

إنَّ الحديث عن الفتن في هذه الأيام صار يفرض نفسه فرضًا، وما ذاكَ إلاَّ لكَثرة الهرج والمرج المنتَشر في بقَاع شتَّى من بلاد المسلمين شرقًا وغربًا، من تقتيل وتنكيل وسفك للدِّماء، وتفجير وتدمير وتخريب، والَّذي يشغل بالَ المسلم هو كيفَ السَّبيل إلى السَّلامة مِن هذه الفتَن والنَّجاة من أوارها وعدم السُّقوط في لهيبها؛ وتجنيب الأمَّة عواقبها وآثارها السَّيِّئة؛ لأنَّه كما قال مُطَرِّف بن الشِّخِّير رَحِمَهُ اللهُ: «إِنَّ الفِتْنَةَ لا تَجِيءُ تَهْدِي النَّاسَ، ولكِنْ تَجِيءُ تُقَارِعُ المُؤْمِنَ عَنْ دِينِه» [«حلية الأولياء» (2/204)].

فالَّذي يُصاب في زمن الفتنة دين النَّاس، فتتزلزل العقائد، وتختل المفاهيم وتلتبس الأحكام، ويغلبُ على التَّصرُّفات الطَّيش والتَّسرُّع، فتأتي الأفعالُ مشينةً، والأقوالُ سيِّئةً، فيصابُ المرءُ في أنفَس ما عندَه وهو دينُه، ما يجعله عُرضَةً لسَخط الله وغضَبه وعقابه في الدُّنيا والآخرة؛ والَّذي يؤسفُ له كثيرًا أنَّ المفتونَ يظنُّ نفسَه على شيء وهو ليس على شيء، فعن أبي موسى الأشْعَرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَي السَّاعَةِ الهَرْجَ؛ قَالُوا: وَمَا الهَرْجُ؟ قَالَ: القَتْلُ؛ قَالُوا: أَكْثَرُ مِمَّا نَقْتُلُ، إِنَّا لَنَقْتُلُ كُلَّ عَامٍ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ أَلْفًا، قالَ: إِنَّهُ لَيْسَ بِقَتْلِكُمُ المُشْرِكِينَ، ولَكِنْ قَتْلُ بَعْضِكُمْ بَعْضًا، قالُوا: ومَعَنَا عُقُولُنَا يَوْمَئِذٍ؟ قالَ: إِنَّهُ لَتُنْزَعُ عُقُولُ أَهْلِ ذَلِكَ الزَّمَانِ، ويُخَلَّفُ لَهُ هَبَاءٌ مِنَ النَّاسِ، يَحْسَبُ أَكْثَرُهُمْ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ، ولَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ».

قال عَفَّانُ في حديثه قال أَبُو مُوسَى: والَّذي نَفْسِي بِيَدِه ما أَجِدُ لي ولَكُمْ مِنْهَا مَخْرَجًا، إِنْ أَدْرَكَتْنِي وَإِيَّاكُمْ إلا أَنْ نَخْرُجَ مِنْهَا كَمَا دَخَلْنَا فيهَا لَمْ نُصِبْ مِنْهَا دَمًا ولا مَالا.[أخرجه أحمد (19492)، وهو في «الصَّحيحة» (1682)].

فتُنْزَع عقول أكثر أهلِ ذَلك الزَّمَان لشدَّة الحرْص والجهل؛ فيَسلكُون سبيلَ الغيِّ ويدَعونَ سبيلَ الرُّشد؛ والهباء في الأصل: ما ارتفَع مِن تحت سنَابك الخَيل، والشَّيء المنبث الَّذي تَراه في ضَوء الشَّمس، فشبَّهَهم النَّبيُّ ﷺ بالهباء المنبث الَّذي يُرى ولا حاصلَ لهُ؛ فيظنُّ المفتون أنَّه أولى بالحقِّ والصَّواب، ويتوهَّم أنَّه صاحبُ القوة والغَلبة، وأهلٌ للحُكم والإمارة، بل يرفع دعوى الخلافة!!

وقد يصلُ به هوس الفتنة إلى التَّنصُّل من كلِّ رابطة بالعلماء الرَّبانيِّين بالبُعد عنهم وقطع الصِّلة بهم، ورميهم بكلِّ فاقعة وباقعة والتَّشكيك في صدقهم ونياتهم، وأنَّهم علماء البلاط والسَّلاطين غير قوَّالين للحقِّ ولا يصدعون به، وهم بذلك يقطعون حبل الوصال مع العلم الصَّحيح المورِّث للبصيرة وللرَّحمة والرَّأفة والشَّفقة على الخلق؛ ولهذا تأتي صنائع المفتون خالية من هذه الأوصاف الحسنة والخلال الجميلة، ويبلغ به الأمر إلى التَّلذُّذ بالقَتل والتَّفنُّن فيه وإخراجه في صُور هي من أبشع الصُّور وأفظعها، وهو ما لا تتحمَّله العقول السَّويَّة والفطر السَّليمة والتي تستبعد نسبةَ هذه الأفعال الشَّنيعة والأعمال القبيحة إلى شريعة الإسلام السَّمحة.

وهو ما يؤكِّد على ضرورة التَّنبيه والتَّنويه بشأن العلماء ورفعة منزلتهم وأنَّ لزوم غرزهم والتَّعلُّق بتوجيهاتهم ونصائحهم هو الدِّرع الواقي من هذه الشُّرور، وغرس ذلك في نفوس شبابنا هو الحصن الحصين لتجنيبهم الجنوح والغلوّ والتَّطرُّف.

وإليك أنموذجا محفوظا في التَّاريخ للعبرة من طائفة تلوَّثت عقولها بفكر الخوارج الغلاة، وكيف أنَّهم توغَّلوا في الانحراف

والضَّلالة لمَّا لم يحفظوا للعلماء منزلتَهم ولم يعرفوا لهم أقدارهم، ففي «الكنى والأسماء» للدُّولابي (1035/3) بسند صحيح عن سُلَيْمَان بن عَليٍّ الرَّبَعِيُّ، قال: «لمَّا كَانَتْ فِتْنَةُ ابْنِ الأَشْعَث - إِذْ قَاتَلَ الحَجَّاجَ بن يُوسُف - انْطَلَقَ عُقْبَةُ بنُ عَبْد الغَافِر، وأَبُو الجَوْزَاء، وعَبْدُ الله بنُ غَالبٍ في نَفَرٍ منْ نُظَرَائهمْ، فدَخَلُوا عَلَى الحَسَنِ (أي البصري)، فَقَالُوا: يَا أَبَا سَعيد؛ مَا تَقُولُ في قتَال هَذَا الطَّاغيَة الَّذي سَفَكَ الدَّمَ الحَرَامَ، وأَخَذَ المَالَ الحَرَامَ، وتَرَكَ الصَّلاةَ، وفعَلَ مَا فَعَلَ؟ وذَكَرُوا منْ أَفْعَال الحَجَّاج؛ فقَالَ الحَسَنُ: أَرَى أَنْ لا تُقَاتلُوهُ؛ فَإِنَّهَا إِنْ تَكُنْ عُقُوبَةً منَ الله فَمَا أَنْتُمْ برَادِّي عُقُوبَة الله بأَسْيَافكُمْ، وَإِنْ يَكُنْ بَلاء فَاصْبرُوا حَتَّى يَحْكُمَ اللهُ وَهُوَ خَيْرُ الحَاكمينَ، قَالَ: فَخَرَجُوا منْ عنْده يَقُولُونَ: نُطيعُ هَذَا العلْجَ، ونَحْنُ قَوْمٌ عَرَبٌ؛ قَالَ: فَخَرَجُوا مَعَ ابْن الأَشْعَث فَقُتلُوا جَميعًا.

قَالَ سُلَيْمَانُ: «فَأَخْبَرَني مُرَّةُ بنُ ذيَاب أَبُو المُعَذَّل قال: أَتَيْتُ عَلَى عُقْبَةَ بن عَبْد الغَافر وهُو صَريعٌ في الخَنْدَق، فقالَ: يَا أَبَا المُعَذَّل لا دُنْيَا ولا آخرَةَ»

فإشفاقًا منَّا على شباب أمَّتنا كي لا تكون نهايتهم كنهاية هؤلاء الذين احتقروا العالم النَّاصح الصَّادق؛ لكونهم لم يرُقْهُم كلامُه وتوجيهه، فلم يُبالوا بجوابه، ومضوا فيما عزموا عليه، فكان مصيرهم القتل والإبادة، فلا دنيا ولا آخرة - كما قال صاحبُهم -؛ ومَن طالع في أحوال كثير ممَّن ركب الفتَن واستحلَّ دماء المسلمين في عصرنا هذا ولم يأبَه بموقف العلماء منه، سيجد أنَّه قد خاب وخابت مساعيه، وتجرَّع مرارة الذُّلِّ والهوان إلى مآقيه؛ وكانت نهايته وخيمة جزاء تهوينه لشأن العلماء واحتقارهم.

فعلى الشَّباب ألا ينساقوا وراء النِّداءات الغرَّارة والدَّعوات الخدَّاعة ولا يُسلموا رقابَهم لمن يريد أن يجعلهم وقودًا لحروب ونزاعات لا ناقةَ لهم فيها ولا جمل، ولا تحقّق لدينهم ودعوتهم شيئًا يُذكر، بل يكون المغرَمُ عليهم والمغنَم لغيرهم، فيتحوَّلون إلى همٍّ وبلاء على أوطانهم وأهاليهم ومجتمعاتهم.

فالنَّصيحة لهم أن يتوجَّهوا إلى العُلماء الموثوقين المعروفين بحُسن المعتقَد وسَلامة المنهج، ويسلِّموا لأقوالهم وفتاويهم في المسائل الكبَار والقَضايا المصيريَّة، فهم أحقُّ وأولى بالكلام والإفتاء فيها دونَ غيرهم منَ الدُّعاة والوعَّاظ والخطباء والمدرِّسين الذين هُم دونَ العلماء وإن حملوا شهادات وتولَّوا مناصب وانتسبوا إلى العلم وأحسنوا البيانَ، فالعالمية مرتبةٌ فوق كلِّ ذلك؛ ولا يغترنَّ مغترٌّ بحلاوة منطق فصيح، وحسن هيئة خطيب، وكثرة ظهور واعظ على الشَّاشات والفضائيات.

فعدم التَّمييز بين العالم وغيره عثرةٌ يقع فيها كثير من النَّاس، أضف إليها جرأة بعض هؤلاء الذين ليسوا بالعلماء على الخوض في القضايا الكبرى كالجهاد والقتال ونحوها، ومن هذه الجرأة وتلك العثرة تتولَّد القبائح والشَّناعات وتثور الفتنُ العاصفات.

فالعلماء هم المؤهَّلون وحدَهم للفَصل في قضايا الأمَّة المصيرية؛ لاضطلاعهم بالفتوى وتمكُّنهم من أدوات العلم الَّتي تسمَحُ لهم بالتَّمييز بين المصالح والمفاسد والمفاضلة بينها، وتقدير الضَّرورات والموازنة بينَها، فمَا أسهل إذًا على العاقل أن يسلم الأمر لأهله ويريح نفسَه، ويجعل العلماء حجَّةً بينه وبينَ الله عزَّ وجلَّ؛ فإنَّهم أهل الاستنباط، قال تعالى: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾ ﴾ [سورة النساء].

ثمَّ ما أزين الشَّابَّ إذا تحلَّى بالحلم والأناة زمَن الفتن؛ فلا يندفع ولا يتعجَّل حتَّى لما يظنُّه من أمور الخير؛ ويحاول أن يرقب دائما كلام العلماء فإذا أقدم على شيء فإنَّما على بصيرة من أمره؛ فعن حَفْص بن غيَاث، قالَ: قُلتُ لسُفْيَانَ الثوري: يا أَبَا عَبْد الله؛ إنَّ النَّاسَ قد أَكْثَرُوا في المَهْديِّ؛ فمَا تقُولُ فيه؟ قالَ: «إِنْ مَرَّ عَلَى بَابكَ فلا تكُنْ منْهُ في شيء حتَّى يجتَمعَ النَّاسُ عليه» [«حلية الأولياء» (31/7) بسند صحيح].

فإذا كان هذا هو الأسلوب الرَّشيد مع المهدي المنتظر الَّذي أخبر النَّبيُّ ﷺ بكثير من أوصافه وخلاله وأُمرنا بتأييده ونُصرته؛ لكن لمَّا كان ظهوره موافقًا لزمن يعجُّ بالخلافات والفتن حسُن التَّروِّي في أمره والتثبُّت في شأنه؛ فكيفَ يكون الحال مع كثير من الأدعياء الَّذين لا يُعرف حالهم؛ فالواجب هو رفع مؤشِّر التَّأكُّد والتَّريث إلى أعلى مستوياته، والتَّحلِّي بالتَّأني الشَّديد وعدم الانجراف وراء الشِّعارات الجميلة، وعدم الانخداع بالكلمَات والخطابات الرَّنَّانة، ووزن الأمور بميزان الشَّرع والعلم والعَقل والحكمة، حتَّى لا تزلَّ قدمٌ بعد ثبوتها، ولا يزيغَ قلبٌ بعد استقامته؛ فنعوذ بالله منَ الحور بعد الكور، ومن الضَّلالة بعد الهدى، ومن خاتمة السُّوء.



تحذير المسلمين والمسلمات من
بدعة قراءة القرآن بالمقامات

محمد طالبي
وادي سوف

إنَّ من جملة البدع الَّتي اشتدَّ نكيرُ السَّلف عليها بدعة قراءة القرآن بالألحان، والَّتي عُرفت في زماننا باسم قراءة القرآن بالمقامات الموسيقيَّة، فتشبَّه القُرَّاءُ بها بأهل الفسق والعصيان، وصار الفَرْقُ بين أصواتهم وأصوات المُغنِّين والمُغنِّيات هو عدم وجود صوت الآلات، وإلاَّ فاللَّحن سواء، كيف لا والدِّراسة لهذه المقامات واحدةٌ؟ سواءٌ من المطربين أو من المُتسمِّينَ بالمُقرئين.

واتِّباعًا للسَّلف الكرام والأئمَّة الأعلام في التَّحذير من هذه البدعة كتبتُ رسالةً ولم تُطبَعْ بعدُ سمَّيتُها «تنزيه تلاوة القرآن عن مقامات أهل الموسيقى والألحان»، ونزولاً عند رغبة بعض الأفاضل في اختصارها سطَّرتُ هذه الورقات، وحتَّى لا يتفرَّقَ عليَّ شعثُ الكلام جعلتُها في مباحث على النَّحو الآتي:

التَّعريف بالمقامات

هي قوانين للنَّغم الموسيقي، أو أوزانٌ للألحان، وضعَ بعضَها اليونان وبعضَها الهنود، وقد استنبطوا منها أصواتًا وأقسامًا واستخرجوا منها أنغامًا وألحانًا جعلوها فنًّا مبسوطًا مُفصَّلاً مُستَقلاًّ[1].

وهذا قديمًا، وأمَّا الآن فقد زادوا قواعد وأوزانًا، وقسَّموها إلى أصليَّة وفرعيَّة ومُركَّبة، ولا توجد عندهم الآن نغمةٌ مُرتَّلةٌ إلاَّ أُدرِجَتْ تحتَ نوع من أنواع المقامات، وللأسف فقد صارت هذه البدعةُ علمًا يُدرَّسُ في بعض الجامعَات، وتُعطى لضبطه الشَّهاداتُ، وزاد الطِّين بلَّة ظهورُ الآلات الموسيقيَّة[2] الحديثة الَّتي تَشُدُّ من أزرها وتُحسِّنُها أكثرَ في آذان مُحبِّيها.

❋ ❋ ❋

هل هناك علاقة بين المقامات وأحكام التَّجويد؟

ممَّا لا شكَّ فيه أنَّ علمَ المقامات لا يمتُّ بصلة إلى أحكام التَّجويد، وأنَّ السَّلفَ الكرامَ والأئمَّةَ الأعلامَ لم يشتغلُوا به لا دراسةً ولا تدريسًا، وها هي كُتُبُهم في بيان أحكام التَّجويد شاهدةٌ على ذلك على مرِّ العصور، ليس فيها شيءٌ اسمه المقامات، أو القراءة بالصَّبَا أو البَيَات، أو الرُّسْت، بل فيها ضوابطُ وقواعدُ بها تُحفَظُ قراءةُ القرآن كما أُنزِلَ، وبها يَتروَّضُ اللِّسانُ على صحَّة الأداء.

ومع عدم معرفتهم بهذه المقامات كانت أصواتُهم بالقرآن عذبَةً بالغةً في الحُسن والجمال شَهِدَ بها مَنْ سَمِعَهم، وكفى بشهادة رسول الله ﷺ شهادةً، فقد أخرج ابنُ ماجه في «سننه» (1338)[3] عن عائشة رضي الله عنها قالت: أبطأْتُ على عهد رسول الله ﷺ ليلةً بعد العشاء ثمَّ جئتُ فقال: «أَيْـنَ كُنْتِ؟»، قلتُ: كنتُ أستَمِعُ قراءةَ رجلٍ من أصحابكَ لم أَسْمَعْ مثلَ قراءَته وصوته من أحَد، قالت: فقام وقمتُ معه حتَّى اسْتَمَعَ له، ثمَّ التفَتَ إليَّ فقال: «**هذا سَالمٌ مَوْلَى أَبي حُذَيْفَةَ، الحَمْدُ لله الَّذي جَعَلَ في أُمَّتي مِثْلَ هَذَا**»، والآثار عن الصَّحابة في هذا كثيرةٌ، وكذلك عن الأئمَّة من بعدهم، واقرأ في تراجمهم تَرَ عجبًا.

❋ ❋ ❋

متى ظهرت قراءةُ القرآن بالألحان و المقامات؟

يظهر ـ والله أعلم ـ من خلال تتبُّع الآثار أن بدعةَ الألحان ظهرت بعد عصر الصَّحابة رضي الله عنهم، أو في آخره، لذا لم يعرفْها منهم إلاَّ مَنْ تأخَّرتْ وفاتُه كأنس بن مالك رضي الله عنه، وسبب ظُهورها هو اختلاطُ المسلمين بالعَجَم، وخاصَّةً الفُرس منهم، فتأثَّر ضُعفَاءُ الإيمان بالغناء الفارسي، فأخذوا ألحانَه وتَغنَّوْا بها في القرآن، وأوَّلُ مَنْ رأيتُه تكلَّم عن نشأةِ الألحان هو الإمامُ ابنُ قُتَيْبَةَ في كتابه «المعارف»، ويمكن القولُ إنَّ القراءةَ بالألحان المبتدَعة والقوانين الموسيقيَّة المُختَرَعَة بدعةٌ نشأت في المئة الثَّانية، وترعرت في المئة الثَّالثة، وتطوَّرت وازدانت عبر العصور وها هي في هذا العصر تخرُج ثمارُها السَّيِّئة في أقبح صُوَرها إلى جانب ألحان أهلِ الفسقِ والمجون والعصيان.

❋ ❋ ❋

خلاصةُ ما وقفتُ عليه في كتب المذاهب الأربعة من بيانٍ لحكم القراءة بالألحان

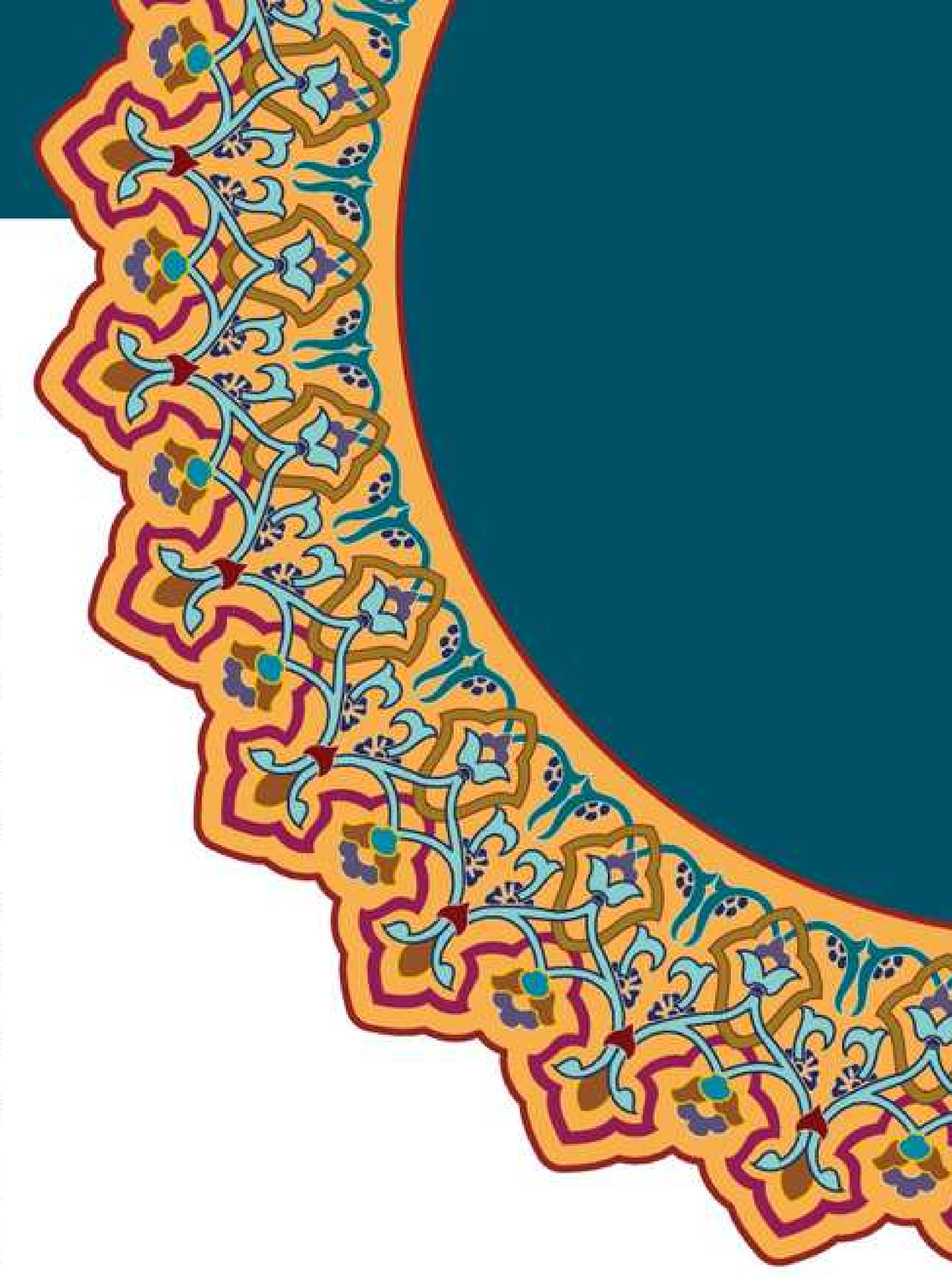
لقد اتَّفق الإمامان مالك بن أنس، وأحمد بن حنبل رحمهما الله على التَّحذير من قراءةِ القرانِ بالألحان وإعظام القول فيها، ووصفها بأنَّها مُحدَثَةٌ أو بدعةٌ وأنَّها لا تليق بعظمة القرآن، بل اشتدَّ نكيرُهما حتَّى قال الإمامُ مالك رحمه الله: «ولا أدري أيُّ شيطان ألقى على أفواهِ النَّاس هذا»[4]، وقال الإمام أحمد رحمه الله: «اتَّخذُوهُ أغاني، اتَّخذوه أغاني، لا تَسْمَعْ من هؤلاء»[5].

وأمَّا الإمامُ أبوحنيفة رحمه الله فلم أَقِفْ له على كلام في هذه المسألة، وأمَّا الإمامُ الشَّافعي رحمه الله فقد تباين النَّقل عنه، ففي مواضع قال: «أكرهها»، وفي مواضع أُخر قال: «لا أكرهها»، وقد أخذ أصحابُهما بإباحة قراءة القرآن بالألحان إذا كان لا يَتغيَّرُ بها نَظْمُ القرآن، ولا حروفُه، وأمَّا ما أدَّى للتَّغيير بزيادة حروفٍ أو نُقصَانها؛ فإنَّه مُحرَّمٌ بالإجماع.

❋ ❋ ❋

---

(1) ينظر: «الفوز الكبير» لولي الله الدهلوي (ص91).
(2) والموسيقى لفظ يوناني معناه تأليف الألحان.
(3) وصحَّحه الألباني في «السِّلسلة الصَّحيحة» (3342).
(4) ينظر: «مصاعد النَّظر للإشراف على مقاصد السِّور» البقاعي (312/1).
(5) «الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر» أبو بكر الخلال (ص112).



تحرير محلِّ النِّزاع

لا بدَّ من تحرير محلِّ النِّزاع في هذه المسألة؛ لئلاَّ يقع القارئُ في فهم خاطئ للأحاديث والآثار الواردة فيها؛ ولئلاَّ تُحمَل النُّصوص على ما لا تَحتَمل، أو تُفهم على غير فهم السَّلف لها.

ومن خلال التَّتبُّع والاستقراء تبيَّن لي أنَّ محلَّ النِّزاع يَكمُنُ في صورة من ثلاث صُوَر:

الصُّورة الأولى: اتَّفق العلماء على أنَّ تحسين الصَّوت بالقرآن مطلوبٌ شرعًا؛ لأنَّ الصَّوتَ الحسنَ يزيد القرآن حُسنًا، وقد ورَدَ في هذا المعنى أدلَّةٌ كثيرةٌ، وهي محمولةٌ على ما إذا كان التَّحسين فطرةً اقتضَتْهُ طبيعةُ القارئ وسليقته وسمحت به، من غير تكلُّف ولا تمرين ولا تعليم، وإن أعان القارئَ طبيعته بفضل تزيين وتحسين فلا بأس بذلك كما قال أبو موسى الأشعري رضي الله عنه لَمَّا استمع النَّبيُّ ﷺ لقراءته وهو لا يعلم، فلمَّا عَلِمَ قال: «لَوْ عَلِمْتُ أنَّكَ تسمَعُ لحبَّرْتُه لك تحبيرًا»[6]، فأقرَّه النَّبيُّ ﷺ، فيكون القارئُ بهذا بعيدًا عن المقامات الموسيقيَّة وتَعلُّمها، بعيدًا عن تطريب أهل الباطل والمُجون، محافظًا على أحكام القرآن الأدائيَّة، يقرأ القرآنَ كما قرأه السَّلفُ بشجى[7] تارةً، وبطَرَب[8] تارةً، وبشَوْق[9] تارةً، وهذا أمرٌ مركوزٌ في الطِّباع تقاضيه، ولم يَنْهَ عنه الشَّارعُ مع شدَّة تَقاضي الطِّباع له بل أرشد إليه وندب إليه[10]، فمن كان هذا وصفَه فهو خارجٌ عن محلِّ النِّزاع، ولا يَصِحُّ حملُ أقوالِ السَّلفِ في الكراهة عليه.

الصُّورة الثَّانية: اتَّفق العلماءُ على أنَّ تحسينَ الصَّوت بالقرآن بما يَخرُجُ به القارئُ عن الأحكام الأدائيَّة المُتعارَف عليها ـ فيَتَولَّدُ عن ذلك جعلُ الحركات حروفًا، أو مدُّ مقصور، أو قَصْرُ ممدود، أو نحوه من اللَّحن ـ مُحرَّمٌ لا شكَّ في حُرمَتِه وإن لم يكن على سَنَن المقامات، أمَّا لو انضافت إليه المقاماتُ فصار كالغناء، فقد قرَّرَ العلماءُ أنَّ القارئَ بذلك يَفسُق، والمستمِعُ له يَأْثَمُ، وكما قيل: «يجب على السَّامع النَّكيرُ وعلى التَّالي ـ أي القارئ ـ التَّعزير».

وهذه الصُّورة تُحمَلُ عليها بعضُ نصوص السَّلف في كراهة القراءة بالألحان ـ وإن كانت تشملها جميع النُّصوص بطريق الأَوْلى ـ، ومن ذلك ما جاء عن أحمد بن حنبل رحمه الله أنَّ رَجلاً سألَه ما تقولُ في القراءة بالألحان؟ فقال له أبوعبد الله: ما اسمُك؟ قال: مُحمَّد، قال: أَيسُرُّكَ أن يُقال: يا مو حَامد ـ ممدودا ـ[11].

فبان لكلِّ مَنْ يَنشُدُ الحقَّ أنَّ هذا التَّحسين خارجٌ عن محلِّ النِّزاع أيضًا.

الصُّورةُ الثَّالثة: وهي التَّحسين الَّذي تُراعَى فيه قوانينُ النَّغَم أو المقامات الموسيقيَّة مع المحافظة على الأحكام الأدائيَّة للقرآن، ولا يحصُل إلاَّ بالتَّكلُّف والتَّصنُّع والتَّمرُّن، كما تُتَعلَّمُ أصواتُ الغناء بألوان الألحان البسيطة والمُركَّبة، على إيقاعات مخصوصة وأوزانٍ مُختَرَعَة، لا يستطيعها إلاَّ أفرادُ النَّاس ـ كما شهد بذلك مَنْ تَعلَّمَها ـ فهذا هو محلُّ النِّزاع.

قال أبو العبَّاس القرطبي رحمه الله: «ولا شكَّ أنَّ موضعَ الخلاف في هذه المسألة إنَّما هو إذا لم يُغيِّرْ لفظَ القرآن بزيادة أو نقصان أو يُبهِم معناه بترديد الأصوات فلا يُفهَمُ معنى القرآن؛ فإنَّ هذا ممَّا لا يُشَكُّ في تحريمه»[12] اهـ.

وقال العدوي: «وحكم «المدوَّنة» بالكراهة محمولٌ على ما إذا لم تخرُجْ عن حدِّ القراءة»[13] اهـ، يعني الحدود

---

(6) رواه ابن حبان (7197)، وأصله في «الصحيحين».

(7) الشَّجو: الحزن وقد شجي يشجى فهو شجٍ، والنَّشيج: الصَّوت الذي يتردَّد في الحلق، ويقال فلان شجي النَّشيج، إذا كان يحزن من يسمعه يقرأ.
ينظر: «النِّهاية في غريب الحديث» ابن الأثير (447/2) (53/5).

(8) يقال طرب الرَّجل إذا خفَّ لشدَّة فرح لحَقَه أو حُزن، والعامَّة تظنُّ أنَّ الطَّرب لا يكون إلاَّ مع الفرح وهو خطأ منهم، وقيل: هو ذهاب الحزن وحُلول الفَرح، أو هو ترجيع الصَّوت وتزيينه.
ينظر: «تهذيب اللُّغة» الأزهري (227/13)، و«الزَّاهر في معاني كلام النَّاس» (264/1).

(9) الشَّوق نزاع النَّفس، يقال: شوَّقت فلانًا إذا ذكَّرته الجنَّة والنَّار فاشتاق، أو هو الحنين وتوقان النَّفس للشَّيء تقول: حنَّ إليه يحنُّ حنينًا فهو حانّ.
ينظر: «العين» الخليل بن أحمد (366/2)، و«الصِّحاح تاج اللُّغة» الجوهري (3104/5).

(10) ينظر: «زاد المعاد» ابن القيم (493/1) بتصرُّف.

(11) ينظر: «الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر» الخلال (ص113)، و«المغني» ابن قدامة (163/10).

(12) ينظر: «طرح التَّثريب في شرح التَّقريب» العراقي (96/3).

(13) ينظر: «حاشية العدوى على كفاية الطالب الرَّبَّاني» العدوي (434/2).

المعلومة في التَّجويد حسب تلقِّي القرَّاء - رحمهم الله -؛ لأنَّ ما زاد عنها فهو تلاعبٌ، وما قلَّ عنها فهو تقصيرٌ في حقِّ التِّلاوة[14]. والله أعلم..

❊ ❊ ❊

أقوال بعض الأعلام في التَّحذير من قراءة القرآن بالألحان

ولْنَبدأْ أوَّلاً بذكر شرطٍ من أشراط السَّاعة، وعلامةٍ من علامات النُّبوَّة، فيها التَّحذير من بدعة المقامات، قال الإمام أبو العبَّاس المُستَغفِري في كتابه «فضائل القرآن»: «باب ما جاء في ذكر النَّبيِّ ﷺ نَشْأً يَتَّخِذُون القرآنَ مزاميرَ والنَّهي عن قراءة القرآن بهذه الألحان المُبتَدعة»، ثمَّ أورد بسنده عن أنس ابن مالك رضي الله عنه قال: تَمَنَّى رجلٌ الموتَ عند أبي هريرة رضي الله عنه فقال: لا تَتَمَنَّ الموتَ؛ فإنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إِذَا اسْتَحْقَقْتَ ستًّا فَإِن اسْتَطَعْتَ أَنْ تَمُوتَ فَمُتْ، وإِنْ كَانَتْ نَفْسُكَ بِيَدِكَ فَانْبِذْهَا: إِمْرَةَ السُّفَهَاء، واسْتِخْفَافًا بالدَّم، والرِّشْوَةَ في الحُكْم، وكَثْرَةَ الشُّرَط، ونَشْأً يَتَّخِذُونَ القُرْآنَ مَزَامِيرَ يُقَدِّمُونَ أَحْسَنَهُمْ صَوْتًا وأَقَلَّهُمْ فِقْهًا»[15]، وفي رواية: «ونَاس يَتَّخِذُونَ القُرْآنَ مَزَامِيرَ يَتَغَنَّوْنَ بِه»[16]، وفي رواية لحديث آخر: «ونَشْأً يَتَّخِذُونَ القُرْآنَ مَزَامِيرَ يُقَدِّمُونَ الرَّجُلَ لَيْسَ بِأَفْقَهِهِمْ ولا أَفْضَلِهِمْ إِلاَّ لِيُغَنِّيَهُمْ غِنَاءً»[17]، وفي رواية لهذا الحديث أيضًا: «ونَشْأً يَتَّخِذُونَ القُرْآنَ مَزَامِيرَ يُقَدِّمُونَ أَحَدَهُمْ لَيْسَ بِأَفْضَلِهِمْ في الدِّين ولَكِنْ يُقَدِّمُونَهُ لِيُغَنِّيَهُمْ بِه غِنَاءً»[18].

قال الإمامُ ابنُ كثير رحمه الله بعد نقله لإحدى الرِّوايات السَّابقة:

«وهذا يدلُّ على أنَّه محذورٌ كبيرٌ وهو قراءةُ القرآن بالألحان الَّتي يُسلَك بها مذاهبُ الغناء»[19].

وقال ابن الجوزي رحمه الله:

«وقد كان السَّلفُ ينكرُونَ رفعَ الصَّوت - يعني بالقرآن - الزَّائد على العادة فكيف لو سمعوا الألحان؟»[20].

وقال العلاَّمةُ ابنُ القيِّم رحمه الله:

«وكلُّ من له علمٌ بأحوال السَّلف يعلم قطعًا أنَّهم بُرَآءُ من القراءة بألحان الموسيقى المُتكلَّفَة، الَّتي هي إيقاعاتٌ وحركاتٌ موزونةٌ معدودةٌ محدودةٌ وأنَّهم أتقى لله من أن يَقْرَؤُوا بها ويُسوِّغُوها»[21].

وقال صاحبُ الفضيلة المقرئُ عبد الفتَّاح السَّيِّد عجمي المرصفي رحمه الله:

«إنَّ قراءةَ القرآن بالألحان والأنغام الموسيقيَّة لا تجوز بحالٍ من الأحوال، حتَّى ولو وافقت أحكامَ التَّجويد المنصوصَ عليها، ولم ولنْ تُوافق تلك الأحكام، وكلام أئمَّتنا في ذلك مشهورٌ ومعروف... وقد قرأتُ القرآن الكريمَ بالقراآت - سبعيَّةً كانت أو عشريَّةً - على أكْثَرَ من ستَّة شيوخ، ولم يَسْمَحْ واحدٌ منهم بأن أخْرُجَ عن قواعد التَّجويد؛ لأنَّ المسلمين أجمعوا على اتِّباع قواعده، وحرَّمُوا تلك الأنغام، وأقول بحرمتها أيضًا»[22] اهـ.

وقال فضيلةُ الشَّيخ العلاَّمة عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله:

«وأرى أنَّ التِّلاوةَ بالألحان والنَّغَم الموسيقيَّة أمرٌ لا يجوز بل هو ممَّا ابتدعه النَّاس في التِّلاوة، وإنَّما المشروعُ تحسينُ الصَّوت بالقراءة والتَّحزُّنُ فيها من دون تَكلُّف ولا تَصنُّع ولا زيادة في الحروف والمدَّات، وأسألُ اللهَ أن يُوفِّقَ المسلمين جميعًا والقُرَّاءَ خصوصًا لكلِّ ما فيه رضاه والموافقة لشرعه المطهَّر إنَّه سميعٌ قريبٌ»[23] اهـ.

❊ ❊ ❊

هل هناك أدلَّة يستند إليها مجوِّزو قراءة القرآن بالألحان؟

قبل الإجابة عن السُّؤال ينبغي أن نعلَمَ أنَّ كلَّ مُبطِلٍ لا يستطيعُ ترويجَ بضاعته الكاسدة إلاَّ أن يُلبِسَها شيئًا من الحقِّ يَنخَدِعُ به النَّاس، وقد ذمَّ اللهُ اليهودَ بقوله: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا۟ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُوا۟ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤٢﴾﴾ [سورة البقرة].

وهكذا أصحابُ بدعة الألحان والمقامات - قديمًا وحديثًا - اعتقدوا أوَّلاً ثمَّ شرعوا في الاستدلال لباطلهم، كما

(14) ينظر: «أضواء البيان» محمد الأمين الشّنقيطي (358/8).

(15) أخرجه أحمد في «مسنده» (16040)، والمستغفري في «فضائل القرآن» (ص32) واللفظ له، وصحَّحه الألباني في «السّلسلة الصّحيحة» (979).

(16) ينظر: «فضائل القرآن» المستغفري (ص32).

(17) ينظر: «فضائل القرآن» المستغفري (ص33)، وبنحوه أخرجه الدّاني في «السّنن الواردة في الفتن» (324).

(18) ينظر: «فضائل القرآن» المستغفري (ص34).

(19) ينظر: «فضائل القرآن» ابن كثير (ص100).

(20) «القصاص والمذكرين» ابن الجوزي (ص331).

(21) «زاد المعاد» ابن القيم (493/1).

(22) ينظر: «البيان لحكم قراءة القرآن الكريم بالألحان» أيمن رشدي سويد (ص54).

(23) المرجع نفسه (ص65).

روى الخلَّال «عن أبي بكر المرُّوذوي قال: قلتُ لأبي عبد الله ـ يعني الإمام أحمد ـ إنَّ رجلاً له جاريةٌ تقرأُ بالألحان وقد خرَّجَ أحاديثَ يحتَجُّ بها، فأنكرَ أن يكون على معنى الألحان»[24]، لذا كان بعضُ الأئمَّة كأيُّوب ومالك ـ رحمهما الله ـ يتحاشى أن يُحَدِّثَ ببعض الآثار، لئلاَّ يَتأوَّلَها بعضُ النَّاسِ على الرُّخصَة من رسول الله ﷺ أو من أصحابه في هذه الألحان المُبتَدَعة؛ لذا قمتُ بجمع هذه الأدلَّة الَّتي زعموا أنَّ فيها دليلاً على جواز بدعتهم، وعرضتها على فهم السَّلف لها، فتبيَّنَ لي أنَّ وجهَ استدلالهم بتلك الأدلَّة هو عمومُ ألفاظها؛ كالتَّحسين[25] والتَّغنِّي[26] والتَّحبير[27] والتَّرجيع[28]، وهي ألفاظٌ حَمَّالةٌ لوجوه، وغايةُ ما فيها الحثُّ على تحسين الصَّوت بالقرآن وتزيينِه والتَّغنِّي به، وأنَّه لا حرج على من أعان طبيعتَه بفضل تحبير أو تزيين أو ترجيع، دون أن تصلَ تلك الإعانةُ بتحسين الصَّوت إلى التَّشبُّه بألحانِ أهلِ الفسقِ والمجون والعصيان «وإنَّما هو طريقُ الحزن والتَّخويف والتَّشويق، لا الألحان المُطرِبة المُلهية»[29]، وعلى هذا المعنى ينبغي أن تُحمَلَ تلك الأحاديث الَّتي ذكرناها، ولا يحصُلُ تنزيهُ القرآن إلاَّ باتِّباع هذا الفهم لجميع الأحاديث الواردة في تحسين الصَّوت، قال الإمام مالك رحمه الله: «ينبغي أن تُنزَّهَ أذكارُ الله وقراءةُ القرآنِ عن التَّشبُّه بأحوال المجون والباطل، فإنَّها حقٌّ وجدٌّ وصدقٌ، والغناء هزلٌ ولهوٌ ولعبٌ»[30] اهـ.

وآخر دعوانا أن الحمدُ لله ربِّ العالمين، وصلَّى اللهُ على نبيِّه وعبده الكريم وعلى آله وصحبه أجمعين.

* * *

(24) ينظر: «الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر»، الخلال (ص110).

(25) كقوله ﷺ: «حسِّنُوا القرآن بأصواتكم، فإنّ الصّوت الحسن يزيدُ القرآن حسناً» أخرجه الدّارمي (3544)، وصحّحه الألباني في «السّلسلة الصحيحة» (771).

(26) كقوله ﷺ: «ليس منّا من لم يتغنَّ بالقرآن»، أخرجه البخاري (7527).

(27) قال أبو موسى الأشعري رضي الله عنه: «لو علمتُ أنَّ نبيَّ الله ﷺ يستمع لقراءتي لحبَّرتها تحبيرًا» أخرجه عبد الرَّزَّاق في «مصنَّفه» (4178).

(28) قول عبد الله بن مغفّل المزني رضي الله عنه: «قرأ النبيُّ ﷺ عام الفتح في مسير له سورة الفتح على راحلته فرجّع في قراءته»، أخرجه مسلم (794).

(29) ينظر: «فضائل القرآن» أبو عبيد (333/1). بتصرُّف.

(30) ينظر: «طرح التَّثريب في شرح التَّقريب» العراقي (96/3).







لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةٌ وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ

حسن أيت علجت

من الآفات الخطيرة التي تَعترضُ المؤمن في سَيْره إلى الله - عز وجل - والدَّار الآخرة: آفةُ الفُتُور والضَّعف، وذلك بأَنْ يَضْعُفَ في سَيْره، وأحيانا قد يسقطُ وينقطع، و يؤولُ به الأمرُ إلى الانتكاس، وتَرْك الاستقامة كُلِّيَّة، والعياذُ بالله تعالى.

وسنتطرَّق في هذا المقال إلى حديث من الأحاديث النبويَّة العظيمة التي تتضمَّن علاجا لهذه الآفة المهْلكة، وتُقدِّم الحلول النَّاجعة لتَفاديها.

***

لفظ الحديث

رواه أحمد (6958)، وابن حبان (11) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةٌ، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّتِي؛ فَقَدْ أَفْلَحَ، وَمَنْ كَانَتْ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ؛ فَقَدْ هَلَكَ».

ورواه الترمذي (2453)، وابن حبان (349) عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ آخر.

وراوه أحمد (23474) عن رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ الرَّسُولِ ﷺ، بلفظ آخر.

***

عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ العَاصِ رضي الله عنهما قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةٌ،

وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ،

فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّتِي؛ فَقَدْ أَفْلَحَ،

وَمَنْ كَانَتْ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ؛ فَقَدْ هَلَكَ».



درجة الحديث:

لقد صحَّح هذا الحديث غيرُ واحدٍ من العلماء: الترمذي، وابن خزيمة، وابن حبان، وابن حجر في «الأمالي المطلقة» (ص20)، والسُّيوطي في «الجامع الصغير»، والمناوي في «التيسير شرح الجامع الصغير»، والألباني في «ظلال الجنَّة» (51).

سبب ورود الحديث

قال العَلاَّمة الألباني في «ظلال الجنَّة» (1/ 28) بعد أن أورد هذا الحديث: «(فائدة): جاء في بعض طرق الحديث الصَّحيحة عند أحمد أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال هذا الحديث لعبد الله ابن عمرو وهو يَعِظُه في الاعتدال في الصِّيام والقيام في القصَّة المشهورة المخرَّجة في «الصحيحين» وغيرهما، فاحفظه فإنَّه عزيزٌ نفيسٌ».

والحديث المُومَى إليه رواه أحمد (6477)، وابن خزيمة في «صحيحه» (2105) - واللفظ له -، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ العاص رضي الله عنهما قَالَ: كُنْتُ رَجُلاً مُجْتَهِدًا، فَزَوَّجَنِي أَبِي، ثُمَّ زَارَنِي، فَقَالَ لِلْمَرْأَةِ: كَيْفَ تَجِدِينَ بَعْلَكِ؟ فَقَالَتْ: نِعْمَ الرَّجُلُ مِنْ رَجُلٍ لاَ يَنَامُ، وَلاَ يُفْطِرُ، قَالَ: فَوَقَعَ بِي أَبِي، ثُمَّ قَالَ: زَوَّجْتُكَ امْرَأَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَعَضَلْتَهَا؟! فَلَمْ أُبَالِ مَا قَالَ لِي مِمَّا أَجِدُ مِنَ الْقُوَّةِ وَالاجْتِهَادِ، إِلَى أَنْ بَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «لَكِنِّي أَنَامُ وَأُصَلِّي، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ، فَنَمْ وَصَلِّ، وَأَفْطِرْ، وَصُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَنَا أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ: صُمْ يَوْمًا، وَأَفْطِرْ يَوْمًا، وَاقْرَأْ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَنَا أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «اقْرَأْهُ فِي خَمْسَ عَشْرَةَ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَنَا أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ.

قَالَ حُصَيْنٌ: فَذَكَرَ لِي مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِد أَنَّهُ بَلَغَ سَبْعًا.

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةً، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةً، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّتِي فَقَدِ اهْتَدَى، وَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ»[1].

المعنى الإجمالي للحديث

هذا الحديث تكرَّر ذكرُه من نبيِّنا المصطفى ﷺ، ممَّا يدلُّ على أهمِّيته، وجَلالَة قَدْرِ الموضوع الذي يُعالجُه، وقد ورَد هذا الحديث بألفاظ وروايات مختلفة يُفَسِّرُ بعضُها بعضًا.

وفي هذا الحديث إخبارٌ وإرشاد وتوجيه؛ ففيه إخبارٌ عن واقع ما له منْ دَافِعٍ، وهو أنَّ العامل المجتهد في أوَّل أمره يكونُ له قوَّةٌ ونشاطٌ، ثُمَّ لا بدَّ وأنْ يَعْتَرِيَه بعد ذلك ضَعْفٌ وفُتُور.

ويَتَضمَّن هذا الحديثُ - أيضا - إرشَادًا إلى المحافظة على الأعمال والاستقامة عليها، و توجيهًا إلى علاج هذا الفتور حتَّى يعودَ الإنسانُ إلى الخَيْرِ الذي كان عليه، وذلك بالاستقامة على السُّنَّة والحَذَر من البِدَع والمعاصي.

غريب الحديث

الشِّرَّةُ - بكَسْر الشِّين المعجمة وتَشْديد الرَّاء -: الحِرْصُ على الشَّيْءِ،

(1) قال العلاَّمة الألباني في «التعليق على صحيح ابن خزيمة»: «إسناده صحيح على شرط البخاري».

والنَّشاطُ فيه، والرَّغبة، والحِدَّة[2].

الفَتْرَةُ: هي الانْكِسَارُ والضَّعْفُ، يقال: فَتَر الشَّيْءُ والحَرُّ، وفلان يَفْتُرُ ويَفْتِر فُتُوراً وفُتاراً: سَكَنَ بَعْدَ حِدّة، ولاَنَ بَعْدَ شِدَّة[3].

المعنى التفصيلي للحديث

□ قوله ﷺ: «لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةٌ»، المقصود بالعمل هنا: عملُ الآخِرَة، لا عمَلَ الدُّنيا، ويبيِّن هذا ما يلي:.

جاء في رواية لهذا الحديث عند أحمد (6477): «لِكُلِّ عَابِدٍ شِرَّةٌ...»[4].

وفي رواية عند أحمد (6540) - أيضا - عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: ذَكَرْنَا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَوْمًا يَجْتَهِدُونَ فِي الْعِبَادَةِ اجْتِهَادًا شَدِيدًا، فَقَالَ: «تِلْكَ ضَرَاوَةُ الْإِسْلَامِ وَشِرَّتُهُ، وَإِنَّ لِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةً..»[5].

وفي رواية عند تمَّام في «فوائده» (1044): «إِنَّ لِلإِسْلَامِ شِرَّةً»[6].

تنبيه: «كُلُّ» هذه؛ من أقوى ألفاظ العموم، فدلَّ هذا على أنَّ كُلَّ عَمَلٍ يعملُه الإنسانُ من أعمال الآخرة، يكونُ في أوَّله قويًّا، وتكونُ للعامل رَغبَةٌ ونَشَاطٌ فيه، سواءٌ في طلب العلم، أو العبادة، أو الإحسان إلى النَّاس.

قوله ﷺ: «فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّتِي».

السُّنَّةُ لغة: هي الطريقة والسِّيرَة؛ حَسَنَةً كانت أَمْ سَيِّئَةً[7].

(2) «النهاية» لابن الأثير، «لسان العرب» لابن منظور (400/4).

(3) «لسان العرب» مادة «فتر» (43/5).

(4) صحَّحه الألباني في «ظلال الجنَّة» (ص28).

(5) حسَّن إسناده الألباني في «الصحيحة» (837/6).

(6) وجوَّد إسناده الألباني في المصدر السابق (2850).

(7) «لسان العرب» (220/13).

أمَّا اصطلاحا: فالتعريف الجامع للسُّنَّة، هو ما كان النَّبيُّ ﷺ عليه هو وخلفاؤه الرَّاشدونَ مِنَ الاعتقادات والأعمال والأقوال، وهذه هي السُّنَّةُ الكاملةُ، وكثيرٌ من العُلماء يَخُصُّ اسمَ السُّنَّة بما يَتَعَلَّقُ بالاعتقادات؛ لأنَّها أصلُ الدِّين، والمخَالفُ فيها على خَطَرٍ عظيمٍ[8].

□ جاء في رواية لهذا الحديث عند أحمد (6540): «فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ»[9].

وفي هذه الرِّوَاية دلالةٌ على أنَّ الكتابَ والسُّنَّة متلازمان، ومُرتَبطان ارتباطا وثيقا؛ لهذا فإنَّ المسلم مأمورٌ بأنْ يَعمَلَ بالكتاب والسنَّة مَعًا، وأنْ لا يُفَرِّقَ بينهما.

وقد جاءت أحاديث كثيرة دالَّةٌ على ذلك، منها ما رواه الحاكم (1/ 93)، والبيهقي (15/ 114)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه مرفوعا: «إِنِّي قَدْ خَلَّفْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُمَا مَا أَخَذْتُمْ بِهِمَا. أَوْ عَمِلْتُمْ بِهِمَا .: كِتَابَ اللهِ وَسُنَّتِي، وَلَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ»[10].

قال الإمام ابن القيم رحمه الله تعليقًا على هذا الحديث في «إعلام الموقعين» (2/307): «فَلاَ يَجُوزُ التَّفْرِيقُ بَيْنَ مَا جَمَعَ اللهُ بَيْنَهُمَا، وَيُرَدُّ أَحَدُهُمَا بِالآخَرِ».

وروى أبو داود (4604) عَنِ الْمِقْدَامِ ابْنِ مَعْدِي كَرِبَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَلاَ إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ»[11].

□ جاء في رواية لهذا الحديث عند الترمذي (2453): «فَإِنْ كَانَ صَاحِبُهَا سَدَّدَ وَقَارَبَ؛ فَارْجُوهُ»[12].

(8) عن «جامع العلوم والحكم» للحافظ ابن رجب (308/1).

(9) حسن الإسناد: «الصحيحة» (837/6).

(10) حسن: «صحيح الجامع» (2937).

(11) صحيح: «الصحيحة» (2869).

والتَّسديد هو إصابَةُ الغَرَضِ المقصُود، وأصْلُه مِنْ تَسْدِيدِ السَّهْمِ؛ إذا أصابَ الغَرَضَ المُرْمَى إليه، ولم يُخْطِئْه[13].

أمَّا المقاربة فهي الاقتصادُ في الأمور كُلِّها، وتَرْكُ الغُلُوِّ فيها والتَّقْصِير، يُقال: قارَب فُلانٌ في أُمُوره، إذا اقْتَصد[14].

قال النَّضْر بن شميل: «السَّداد: القَصْدُ في الدِّين والسَّبيل، والمُقَارَبَةُ: المراد بها التَّوسُّطُ بين التَّفريط والإفراط»[15].

ولهذا أَمَرَ النبيُّ ﷺ بهذَيْن الأَمْرَيْن في الحديث الذي رواه البخاري (6464) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَاعْلَمُوا أَنْ لَنْ يُدْخِلَ أَحَدَكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ، وَأَنَّ أَحَبَّ الأَعْمَالِ إِلَى اللهِ أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ».

□ وقد جاء هذا المعنى صريحا في رواية لهذا الحديث عند أحمد (6539): «مَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى اقْتِصَادٍ وَسُنَّةٍ»[16].

فالاقتصاد هو الأمرُ بين الإسرَاف والتَّقْتير، ومنه قوله تعالى حكاية عن لقمان الحكيم لابنه وهو يعظه: ﴿وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ﴾ [لقمان: 19]، أي: لا تَمْشِ مُسرعًا، ولا بِبُطْءٍ شديد مُتَمَاوِتًا.

فيتبيَّن من هذا كُلِّه أنَّ النبيَّ ﷺ مدَحَ مَنْ يكونُ في حالة فترته مستقيما على السنَّة مقتصدا في أعماله، لكونه متمسِّكا بالأعمال الصالحة التي يُمكِنُ

(12) حسن: «الصحيحة» (2850).

(13) «فتح الباري» لابن رجب (137/1).

(14) «النهاية» لابن الأثير (33/4).

(15) عن «فتح الباري» لابن رجب (138/1).

(16) حسن الإسناد: «الصحيحة» (837/6).

دَوامُه عليها، ولُزومُه إيَّاها حتَّى يلقى ربَّه جلَّ وعلا.

قال الإمام الطحاوي رحمه الله في «شرح مشكل الآثار» (3/ 270 - 272) مُبيِّنًا معنى الشِّرَّة: «هِيَ الحِدَّةُ فِي الأُمُورِ الَّتِي يُرِيدُهَا المُسْلِمُونَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ فِي أَعْمَالِهِمُ الَّتِي يَتَقَرَّبُونَ بِهَا إِلَى رَبِّهِمْ - عز وجل -، وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَحَبَّ مِنْهُمْ فِيهَا مَا دُونَ الحِدَّةِ الَّتِي لا بُدَّ لَهُمْ مِنَ التَّقْصِيرِ عَنْهَا، وَالخُرُوجِ مِنْهَا إِلَى غَيْرِهَا، وَأَمَرَهُمْ بِالتَّمَسُّكِ مِنَ الأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ بِمَا قَدْ يَجُوزُ دَوَامُهُمْ عَلَيْهِ، وَلُزُومُهُمْ إِيَّاهُ، حَتَّى يَلْقَوْا رَبَّهُمْ لا عَلَيْهِ، وَرُوِيَ عَنْهُ ﷺ فِي كَشْفِ ذَلِكَ المَعْنَى أَنَّهُ قَالَ: «أَحَبُّ الأَعْمَالِ إِلَى اللهِ أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ»[17].

وفي هذا جاء قول ابن مسعود رضي الله عنه الذي رواه عنه الحاكم (1/ 103) موقوفا: «الاقْتِصَادُ فِي السُّنَّةِ، أَحْسَنُ مِنَ الاجْتِهَادِ فِي البِدْعَةِ»[18].

والمعنى: الاقتصاد مع السُّنَّة خيرٌ من الاجتهاد مع البدعة؛ لأنَّ «في» التي تُفيد الظرفيَّة، هي هنا بمعنى «مع» التي تُفيد المعيَّة، وهذا مِثْلُ قوله سبحانه: ﴿قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُم مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ فِي النَّارِ﴾ [الأعراف: 38].

قال الإمام ابن القيِّم رحمه الله: «والسَّلَفُ يَذكُرون هَذَيْن الأَصلَيْن كثيرا وهما: الاقتصاد في الأعمال، والاعتصام بالسُّنَّة، فإنَّ الشَّيطانَ يَشُمُّ قَلْبَ العَبْدِ، ويَخْتَبِرُه:

فَإِنْ رأى فيه دَاعِيَةً للبِدعَة، وإعراضًا عَنْ كمَالِ الانقِيَادِ للسُّنَّة: أخرجَه عن الاعتصام بِهَا.

وإنْ رأى فيه حرصًا على السنَّة، وشِدَّةَ طَلَبٍ لها؛ لم يَظْفَرْ به من باب اقْتِطَاعِه عنها، فأَمَرَهُ بالاجتهاد، والجَوْرِ على النَّفْسِ، ومجُاوَزَةِ حَدِّ الاقْتِصَاد فيها، قائلا له: إنَّ هذا خيْرٌ وطاعةٌ، والزِّيادةُ والاجتهاد فيها أكمَلُ، فلا تَفْتُرْ مع أهل الفُتور، ولا تَنَمْ مع أهْلِ النَّوْم!

فلا يزال يَحُثُّه، ويُحَرِّضُهُ حتى يخْرِجَهُ عن الاقتصاد فيها، فيَخْرُجَ عن حَدِّهَا.

فكَمَا أنَّ الأوَّلَ خارِجٌ عن هذا الحدِّ، فكذا هذا الآخَرُ خارِجٌ عن الحَدِّ الآخَرِ»[19].

☐ قوله ﷺ: «فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّتِي؛ فَقَدْ أَفْلَحَ».

الفلاح هو الفوز والبقاء، وهي من الكلمات الجوامع، فقد قال المباركفوري في «مرعاة المفاتيح» (4/ 294): «هو الخَلاصُ مِنْ كُلِّ مَكروهٍ، والظَّفَرُ بِكُلِّ مُرَادٍ».

جاء في رواية ابن خزيمة: « فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّتِي؛ فَقَدِ اهْتَدَى ».

والهُدَى هو الاستقامة على الحَقِّ علمًا وعَمَلاً، وإنْ كان الهدى أخَصَّ بالعلم؛ لأنَّ الاستقامة على الحقِّ تحتاج إلى أمرين: معرفته واتِّبَاعه، والهدى هو معرفة الحق على وجه الخصوص.

وجاء في رواية الترمذي: «فَارْجُوهُ»؛ أي: ارْجُوا الخيْرَ والفَلاحَ مِنْهُ.

وجاء في رواية أحمد السابقة (6540): «فَلأَمٍّ مَا هُوَ».

وأصل هذه الكلمة من: أَمَّ، يَؤُمُّ، أَمًّا، وهو القَصدُ، واسم الفاعل: آمٌّ، ومنه: ﴿وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا﴾ [المائدة: 2]. والاستفهام هنا للتَّعظيم، ومعنى هذه الكلمة: أنَّه قَصَدَ الطَّريقَ المستقيمَ[20].

☐ قوله ﷺ: «وَمَنْ كَانَتْ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ؛ فَقَدْ هَلَكَ». جاءَتْ رِوَايَاتٌ لهذا الحديث بألفاظ أُخرَى تُوَضِّحُ هذه الفقرة وتبيِّنُها:

منها رواية أحمد (6477) التي سبق ذكْرُها، وهي بلفظ: «إِنَّ لِكُلِّ عَابِدٍ شِرَّةً، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةً؛ فَإِمَّا إِلَى سُنَّةٍ، وَإِمَّا إِلَى بِدْعَةٍ: فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّةٍ، فَقَدِ اهْتَدَى، وَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ؛ فَقَدْ هَلَكَ».

فذكَرَ النبيُّ ﷺ هنا الفترة إلى البدعة، فيكون المعنى: فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى البِدْعَةِ؛ فَقَدْ هَلَكَ.

ومنها رواية أخرى عند أحمد (6539) وقد سَبَقَ ذكْرُها - أيضا - وهي بلفظ: «تِلْكَ ضَرَاوَةُ الإِسْلامِ وَشِرَّتُهُ، وَلِكُلِّ ضَرَاوَةٍ شِرَّةٌ، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى اقْتِصَادٍ وَسُنَّةٍ فَلأَمٍّ مَا هُوَ، وَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى المَعَاصِي فَذَلِكَ الهَالِكُ».

فذكَرَ النبيُّ ﷺ هنا الفترة إلى المعاصي، فيكون المعنى: فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى المعاصي؛ فَقَدْ هَلَكَ.

☐ وجاء في رواية الترمذي: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ شِرَّةً، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةً، فَإِنْ كَانَ صَاحِبُهَا سَدَّدَ وَقَارَبَ؛ فَارْجُوهُ، وَإِنْ أُشِيرَ إِلَيْهِ بِالأَصَابِعِ؛ فَلا تَعُدُّوهُ».

وقد وضَّح الإمام ابن القيم رحمه الله معنى الإشارة بالأصابع الواردة في هذا الحديث، فقال: «فإنَّ النَّاسَ إنَّما يُشيرُون بالأصابع إلى مَنْ يَأْتِيهِم بِشَيْءٍ،

(17) رواه البخاري (6464)، ومسلم (782) عن عائشة.
(18) صحيح موقوف: «صحيح الترغيب» (41).
(19) «مدارج السالكين» (2/ 107، 108).
(20) «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (1/ 69).

فَبَعْضُهم يَعْرِفُه، وبَعْضُهم لا يَعْرِفُه، فإذا مَرَّ؛ أَشَارَ مَنْ يَعْرِفُهُ إلى مَنْ لا يَعْرِفُه: هذا فُلانٌ!

وهذا قد يكون ذَمًّا له، وقد يكونُ مَدْحًا؛ فمَنْ كان معروفا باجتهاد وعبَادَة وزُهْد وانْقطاع عن الخَلْق، ثُمَّ انْحَطَّ عن ذلك، وعادَ إلى حال أَهْل الدُّنْيَا والشَّهَوَات، فإذا مَرَّ بالنَّاس؛ أَشَارُوا إليه، وقالوا: هذا كان على طريق كذا وكذا، ثُمَّ فتُنَ وانْقَلَب! فَهَذَا الذي قال في الحديث عنه: «فَلاَ تَعُدُّوهُ شَيْئًا»؛ لأنَّه انْقَلَب على عَقِبَيْه، ورَجَعَ بعد الشِّرَّة إلى أَسْوَءِ فَتْرَة»[21].

وبناءً على كلام ابن القيِّم هذا، وبالنَّظَر إلى المعنى الآخر الوارد في هذا الحديث، يمكن القول: إنَّ من كان على السنَّة والسبيل، ثم انحطَّ عن ذلك، وصار إلى مَهَامه البدعَة وبَيْدَاء الضَّلالَة؛ إذا مرَّ بالنَّاس الذين كانوا يعرفونه؛ أشاروا إليه، وقالوا: هذا كان على الجادَّة، ثم فُتِنَ وانقلبَ، وصار من أهل الأهواء والبدع، فهذا أيضا لا يُعَدُّ شيئا، وصار هالكا في الهوالك.

وقد فسَّر التَّابعيُّ الجليل الإمام الحسن البصري، هذه الجُمْلَةَ بكلاَ المعنَيَيْن المذكورَيْن، فقد روى ابن أبي الدُّنيا في «التَّواضع والخُمُول» (ص 63) عن مبارك بن فضالة، قال: قُلْنَا للحَسَن: يا أبا سعيد؛ إنَّ النَّاسَ إذَا رَأَوْكَ، أَشَارُوا إلَيْكَ بالأَصَابِع! قَالَ: «إنَّهُ لَمْ يَعْنِ بهَذَا هَذَا؛ إنَّمَا عَنَى به المُبْتَدِعَ في دينه، والفَاسِقَ في دُنْيَاهُ»[22].

■ خلاصة جامعة:

يتلخَّص من هذا أنَّ المجتهد المُبَالغَ في العبادة في أوَّل أمْره ينتهي في الغالب إلى واحد من ثلاثة أمور: أمْر محمود، وأمْرَيْن مذْمومَيْن:

أمْر أوَّل محمود: هو أنْ يصيرَ إلى اقتصاد واعتدال في العبادة، مع لُزُوم السنَّة والاستقامة عليها، وهذا المُهْتَدي المرجوُّ منه الخيْرُ والفلاحُ.

أمر ثان مذموم: وهو أنْ يصيرَ إلى البدعة والضَّلالة، وهذا هالك في سبيل مَنْ هلكَ، ولا يُرْجَى منه خيرٌ.

أمر ثالث مذموم: وهو أن يصير إلى المعاصي والفجور، وينتكس، فيكون ﴿كَالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَاثًا﴾، وهذا - أيضًا - هالك، ولا يُرْجَى منه خيرٌ.

فوائد الحديث:

۞ فضل لزوم السنَّة والاعتدال، وأنَّه السبب الرئيس للهداية والفلاح.

۞ فضل التمسُّك بالكتاب والسنَّة، ولا يَتمُّ ذلك إلاَّ بالتَّفَقُّه فيهما.

۞ ذمُّ التنطع والغُلُوِّ في الدِّين، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في «فتح الباري» (1/ 94): «لا يَتَعَمَّقُ أَحَدٌ في الأعمال الدِّينيَّة ويَترُكُ الرِّفْقَ؛ إلاَّ عَجَزَ، وانقَطَعَ؛ فيُغْلَب».

۞ النَّجاةُ من الغُلُوِّ والتَّقصير تَكونُ بلزوم السُّنَّة، وفي هذا قال الإمام ابن القيم في كتاب «الروح» (257): «وما أَمَرَ اللهُ بأمْرٍ إلا وللشيطان فيه نَزغَتَان: فإمَّا إلى غلو ومُجَاوَزة، وإمَّا إلى تفريط وتقصير، وهما آفتان لا يخلُصُ منهما في الاعتقاد والقَصْد والعَمَل؛ إلاَّ مَنْ مَشَى خَلْفَ رَسُول الله ﷺ، وتَرَكَ أقوالَ الناس وآراءَهم لِمَا جاءَ به، لا من تَرَكَ ما جاء به لأقوالِهم وآرائِهم».

۞ الحذَر من فتنتَي الشُّبُهات والشَّهوات، وهما مَدْخَلُ الشَّيْطان لإفْسَاد قُلُوب بني آدم: ففتْنَةُ الشُّبُهات - وهي البِدَعُ والأهْواءُ - تُؤَدِّي بصاحبها إلى الضَّلال والخروج عن الحق، وتَرْك الاستقامة، وفتنةُ الشَّهَوَات - وهي المَعَاصي وفِسْقُ الأعْمَال - تُؤَدِّي - أيضا - بصاحبها إلى الغيِّ، والخروج عن الحق، وتَرك الاستقامة.

۞ عدم الاغترار بالنشاط والحدَّة في الأعمال في أوَّل الاستقامة؛ لأنَّ هذه فترة مرحليَّةٌ فحسب، من أجل ذلك لا ينبغي الاطمئنان إليها، ولهذا جاء في بعض روايات هذا الحديث: «فَارْقُبْهُ عِنْدَ فَتْرَته»[23]، فالذي ينبغي الاهتمام به هو ما يأتي بعد هذه المرحلة، وذلك بالتوجيه إلى لزوم السُّنَّة، والاقتصاد في الأعمال، والمداومة عليها.

والله تعالى أعلم، والحمد لله رب العالمين.



---

(21) «مدارج السالكين» (3/175).

(22) وانظر: «فتاوى ابن تيمية» (11/672، 673).

(23) قال الحافظ البوصيري في «إتْحَاف الخيَرَة» (7/453): «رَوَاهُ مُسَدَّدٌ مُرْسَلاً، وَرُوَاتُهُ ثِقَاتٌ».



مراتب القَدَر

عثمان عيسي

إنَّ الإيمـان بالقضاء والقـدر ركـنٌ من أركان الإيمان السِّتَّة، ولا يصحُّ إيمانُ العبد إلاَّ به، قال الله جلَّ وعلا: ﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾ ﴾ [سُورَةُ القَمَرِ]، وقال جل وعلا: ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا ﴿٣٨﴾ ﴾ [سُورَةُ الأَحْزَابِ]، وقال ﷺ كما في «صحيح مسلم» (08) من حديث عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه عندما سأله جبريل عن الإيمان فقال: «أَنْ تُؤْمِنَ بالله وَمَلائكته وَكُتُبِه وَرُسُله وَاليَوْم الآخِرِ وَتُؤْمِنَ بالقَدَرِ خَيْرِه وَشَرِّه» الحديث.

ومعاني القدر تدور في اللُّغة على التَّقدير، والحكم، والخلق، والحتم ونحو ذلك، وهو في لسان الشَّرع: «تقدير الله جلَّ وعلا للأشياء في الأزل، وعلمه سبحانه أنَّها ستقع في أوقات معلومة وعلى صفات مخصوصة، وكتابته لذلك، ومشيئته لها، ووقوعها على حسب ما قدَّرها سبحانه وتعالى، وخَلقُه لها»، والقضاء قريب منه.

والقضاء والقدر من الألفاظ التي إذا اجتمعت في الذِّكر افترقت في المعنى، فكان لكلٍّ منهما معنى يخصُّه، وإذا افترقت في الذِّكر دخل أحدُهما في معنى الآخر، مثل الإسلام والإيمان ونحوها من الألفاظ الشَّرعيَّة.

والإيمان بالقدر يقوم على أربعة أركان، .وبعض أهل العلم يجعلها درجتين إجمالا .، وهي أسس ودعائم لا يتم الإيمان بالقدر إلاَّ بها، وقد درج عليها أهل العلم، وتسميتُها مراتب اصطلاح، من باب التَّأصيل والتَّقرير للعقيدة السَّلفيَّة، وإلاَّ فلم ترد لفظة المراتب في الكتاب والسُّنَّة، وهي .اختصارًا .:

1. العلم.
2. الكتابة.
3. المشيئة.
4. الخَلق.



المرتبة الأولى

الإيمانُ بعلمِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - المُحيط بكُلِّ شَيْءٍ مِنَ المَوْجُودَاتِ وَالمَعْدُومَاتِ وَالمُمْكِنَاتِ وَالمُسْتَحِيلاتِ، فَعَلِمَ مَا كَانَ وَمَا يَكُونُ وَمَا لَمْ يَكُنْ لَوْ كَانَ كَيْفَ يَكُونُ، وَأَنَّهُ عَلِمَ مَا الخَلْقُ عَامِلُونَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَهُمْ؛ لأنَّ علمَه - جل وعلا - أزليٌّ وأبديٌّ[1]، فالله - جل وعلا - لم يَزلْ متَّصفًا بالعلم ولا يزال، قَدْ عَلِمَ اللَّه - جلَّ وعلا - أَرْزَاقَ الخَلْقِ وَآجَالَهُمْ وَأَحْوَالَهُمْ وَأَعْمَالَهُمْ في جميعِ حَرَكَاتِهِمْ وَسَكَنَاتِهِمْ وَشَقَاوَتِهِمْ وَسَعَادَتِهِمْ وَمَنْ هُوَ مِنْهُمْ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ وَمَنْ هُوَ مِنْهُمْ مِنْ أَهْلِ النَّارِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَخْلُقَهُمْ وَمِنْ قَبْلِ أَنْ يَخْلُقَ الجَنَّةَ وَالنَّارَ، عَلِمَ دقَّ ذَلكَ وَجَلِيلَهُ وَكَثِيرَهُ وَقَلِيلَهُ وَظَاهِرَهُ وَبَاطِنَهُ وَسِرَّهُ وَعَلانِيَتَهُ وَمَبْدَأَهُ وَمُنْتَهَاهُ، كُلُّ ذَلكَ بِعِلْمِهِ الَّذِي هُوَ صِفَتُهُ وَمُقْتَضَى اسْمِهِ العَلِيمِ الخَبِيرِ عَالِمِ الغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ عَلَّامِ الغُيُوبِ.

وعلمُه - جلَّ وعلا - غير مسبوق بجهل، ولا ملحوق بنسيان، لا يخرج شيء عن سابق علمه جلَّ وعلا، فلم يزل عالمًا بمَن يطيعه من خلقه ويشكره قبل أن يخلقه، ولم يزل عالمًا بمَن يعصيه ويكفره قبل أن يخلقه.

قَالَ الله تَعَالَى: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾ [الحشر: 22]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لِتَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَىْءٍ عِلْمًۢا ﴿١٢﴾﴾ [سُورَةُ الطَّلَاقِ]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ ۖ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَآ أَصْغَرُ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْبَرُ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٣﴾﴾ [سُورَةُ سَبَإ]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱهْتَدَىٰ ﴿٣٠﴾﴾ [سُورَةُ النَّجْمِ]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَإِذْ أَنتُمْ أَجِنَّةٌ فِى بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ ۖ فَلَا تُزَكُّوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۖ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ ﴿٣٢﴾﴾ [سُورَةُ النَّجْمِ]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٥٣﴾﴾ [سُورَةُ الأَنْعَامِ]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَوَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِى صُدُورِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠﴾﴾ [سُورَةُ العَنكَبُوتِ]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢١٦﴾﴾ [سُورَةُ البَقَرَةِ]... إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة.

وروى البخاري (6596) عَنْ عِمْرَانَ ابْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُعْرَفُ أَهْلُ الجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَلِمَ يَعْمَلُ العَامِلُونَ؟ قَالَ: «كُلٌّ يَعْمَلُ لِمَا خُلِقَ لَهُ» أَوْ «لِمَا يُسِّرَ لَه».

وروى مسلم (2661) عَنْ أُبَيِّ ابْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الغُلامَ الَّذِي قَتَلَهُ الخَضرُ طُبِعَ كَافِرًا، وَلَوْ عَاشَ لأَرْهَقَ أَبَوَيْهِ طُغْيَانًا وَكُفْرًا».

وله (2662) عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ رضي الله عنها قَالَتْ: دُعِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلى جَنَازَةِ صَبِيٍّ مِنَ الأَنْصَارِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، طُوبَى لَهُ عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الجَنَّةِ لَمْ يَعْمَلِ السُّوءَ وَلَمْ يُدْرِكْهُ، قَالَ: «أَوَ غَيْرَ ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلاً خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلابِ آبَائِهِمْ وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلاً خَلَقَهُمْ لها وهم في أصلاب آبائهم».

وأوائل القدريَّة[2] وغلاتُهم ينفون علم الله بالأشياء قبل وقوعها، كما ينفون كتابته لها، وهؤلاء هم الذين قالوا: «لا قَدَر، والأمر أُنُف» كما في «صحيح مسلم»[3]، فنفوا علمَ الله الأزلي، وقد كفَّرهم السَّلفُ بالإجماع، وهم الذين عناهم أئمَّة السَّلف بمخاصمتهم بالعلم، فإن أقرُّوا به خُصموا، وإن جحدوه كفروا، كما كان من الخليفة عمر بن عبد العزيز مع غيلان بن مسلم الدِّمشقي بعد بيان الحقِّ له وإقامة الحجَّة عليه واستتابته فلمَّا نكث التَّوبة - بعدُ - قتله هشام ابن عبد الملك وصلبه عام (105هـ)[4].

❋ ❋ ❋

المرتبة الثانية

الإيمان بما كتب الله في اللوح المحفوظ الَّذي لَمْ يُفَرِّطْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ:

دلَّت النُّصوص من الكتاب والسُّنَّة على أنَّ الله كتب كلَّ شيء في اللَّوح المحفوظ، وقد سمَّاه القرآن الكريم: (بالكتاب، وبالكتاب المبين، وبالإمام المبين وبأمِّ الكتاب، والكتاب المسطور، والذِّكر).

(1) الأزلي: هو ما لا بداية له، وليس الأزل وقتًا محدودًا، بل هو عبارة عن الدَّوام الماضي الذي لا ابتداء له ولم يُسبَق بعدَم، فالأزل هو عدم الأوليَّة من جهة الماضي.
والأبدي: هو الذي لا نهاية له، وهو عبارة عن عدم الانتهاء، وليس الأبد وقتًا محدودًا، بل هو عبارة عن الدَّوام الذي لا نهاية له وما ليس له آخر من جهة المستقبل.

(2) القدرية: اسم لمن يُنكر القدرَ لا لمن يُثبته، فهذا اصطلاح خاصٌّ عند علمائنا رحمهم الله، فالذين ينفون القدر يقال لهم عند أهل السُّنَّة والجماعة: قدريَّة، كما يُقال لهم: القدريَّة النُّفاة.

(3) برقم (8)، وقولهم هذا معناه: مستأنف، من ائتنف الشَّيءَ إذا ابتدأه واستقبله، ومقصودهم أنَّ الأمر مستأنف استئنافًا من غير أن يكون سَبَق به سابقُ قضاءٍ وتقدير، وإنَّما هو مقصور على اختيار العبد ودخوله فيه، فلا دخل لقضاء الله وقدره، ولا لسابق علمه به.

(4) انظر: «درء تعارض العقل والنَّقل» (7/173)، وكان ممَّن ناظر غيلانَ الإمام الأوزاعي إمام أهل الشَّام في زمانه.

قال تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ (21) فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ (22)﴾ [سورة البروج].

وقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَٰلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ (70)﴾ [سورة الحج].

وقال تعالى: ﴿وَعِندَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ (59)﴾ [سورة الأنعام].

وقال تعالى: ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ (12)﴾ [سورة يس].

وقال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيٌّ حَكِيمٌ (4)﴾ [سورة الزخرف].

عن قتادة في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا﴾ قال: أم الكتاب: أَصْلُ الْكِتَابِ وَجُمْلَتُهُ[5].

وقال جلَّ وعلا: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِن بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ (105)﴾ [سورة الأنبياء].

عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿مِن بَعْدِ الذِّكْرِ﴾، قال: أُمُّ الكتاب عند الله[6].

وروى مسلم في «صحيحه» (2653) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، قال: وَعَرْشُهُ على الماء».

ولفظ التِّرمذي (2156): «قَدَّرَ اللهُ المَقَادِيرَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ والأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ».

وعن عبادة بن الصَّامت قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ القَلَمَ، فَقَالَ: اكْتُبْ، فَقَالَ: مَا أَكْتُبُ؟

(5) أخرجه الطَّبري (547/20) بسند حسن.

(6) أخرجه الطَّبري (432/16) بسند صحيح.



قَالَ: اكْتُبِ القَدَرَ مَا كَانَ وَمَا هُوَ كَائِنٌ إِلى الأَبَدِ»[7].

ودلالة هذه الأحاديث الصَّحيحة على المقصود واضحة.

☐ واللَّوح المحفوظ الذي كتب اللهُ فيه مقادير الخلائق لا تُعرف ماهيتُه، ولا كيفيتُه، ولا من أيِّ شيء هو؟ فهذا من الغيب، والله أعلم به، فهو محفوظ من أيدي الخلق، ومحفوظ من التَّغيير، لا يُزاد فيه ولا يُنقص، وإنَّما يحصلُ التَّغييرُ في الكتب التي بأيدي الملائكة[8].

وقد جمع الله -عزَّ وجلَّ- ما في اللَّوح المحفوظ، وما في أيدي الملائكة من كتب في هذه الآية الكريمة: ﴿يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُ أُمُّ الْكِتَابِ (39)﴾ [سورة الرعد]. والله أعلم.

والإيمانُ بكتابةِ المَقَادِيرِ يَدْخُلُ فيه خَمْسَةُ مقادير:

1. التَّقدير الأزلي قبل خلق السَّموات والأَرْضِ عِنْدَمَا خَلَقَ اللهُ تَعَالَى القَلَمَ.
2. كِتَابَةُ المِيثَاقِ.
3. التَّقدير العُمْرِيُّ عِنْدَ تَخْلِيقِ النُّطْفَةِ في الرَّحِم.
4. التَّقْدِيرُ الحَوْلِيُّ في لَيْلَةِ القَدْرِ، يُقَدَّرُ فيهَا مَا يَكُونُ في السَّنَةِ إلى مِثْلِه.
5. التَّقْدِيرُ اليَوْمِيُّ، وَهُوَ سَوْقُ المَقَادِيرِ إلى المَوَاقِيتِ التي قُدِّرت لها فيما سبق.

❊ ❊ ❊

(7) صحيح: رواه التِّرمذي (2155)، انظر: «الصَّحيحة» (133).

(8) انظر: «مجموع فتاوى الشَّيخ ابن العثيمين» (547/8).

المرتبة الثالثة

الإيمَانُ بمَشيئَة الله النَّافِذَة وَقُدْرَته الشَّامِلة، فما شاء اللهُ كَوْنَهُ فَهُوَ كَائنٌ بقُدْرَته لا مَحَالَةَ وَمَا لَمْ يَشَأ اللهُ تَعَالَى لَمْ يَكُنْ.

فكُلُّ ما يقع في هذا الوجود قد أراده اللهُ قبلَ وقوعِه، فلا يكونُ في ملكه إلاَّ ما يُريد جلَّ وعلا، ولا يخرج عن إرادته شيءٌ.

والنُّصوص المصرِّحة بهذا الأصلِ

المقرَّرة له كثيرةٌ وافرةٌ.

قال الله جل وعلا: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ (٢٧) لِمَن شَاءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ (٢٨) وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ (٢٩)﴾ [سورة التكوير].

وقال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَىٰ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَّا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الأنعام: 111]، وقال جل وعلا: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ (١١٢)﴾ [سورة الأنعام]، وقال جل وعلا: ﴿مَن يَشَإِ اللَّهُ يُضْلِلْهُ وَمَن يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ (٣٩)﴾ [سورة الأنعام].

وفي القرآن آيات كثيرة تدلُّ على أنَّ حوادث الدُّنيا إنَّما تجري وفق مشيئته سبحانه وتعالى، فهو الذي يؤتي الملكَ من يشاء، وينزع الملكَ ممَّن يشاء، وهو الذي يعزُّ من يشاء، ويُذلُّ من يشاء، فتدُول الدّول، ويعزُّ الذَّليل، ويذلُّ العزيز كلُّ ذلك بمشيئة الله.

قال الله جلَّ وعلا: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ ۖ بِيَدِكَ الْخَيْرُ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٢٦)﴾ [سورة آل عمران].

والله تعالى هو الذي يصوِّر الخلق في الأرحام كيف يشاء ذكورًا، وإناثًا، أشقياء، وسعداء، مختلفين في صفاتهم وأشكالهم حسنًا وقبحًا، لحكمته - جلَّ وعلا - قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ ۚ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (٦)﴾ [سورة آل عمران].

فما شاء الله تعالى كونَه فهو كائن بقدرته لا محالة، وما لم يشأ الله تعالى كونَه لا يكون، ليس لعدم قدرته عليه وإنَّما لعدم مشيئته - جلَّ وعلا - أن يكون.

كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِن بَعْدِهِم مِّن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَلَٰكِنِ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُم مَّنْ آمَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ۚ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ (٢٥٣)﴾ [البقرة: 253]، وقال تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ ۖ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ۚ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ (٤٨)﴾ [سورة المائدة]، وقال: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ ۚ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ (٣٥)﴾ [سورة الأنعام]، وقال: ﴿اتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ (١٠٦) وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا ۗ وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ۖ وَمَا أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ (١٠٧)﴾ [سورة الأنعام]، وقال: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا ۚ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ (٩٩) وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ۚ وَيَجْعَلُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ (١٠٠)﴾ [سورة يونس].

والآيات الكريمة في هذا كثيرة كلُّها تدُلُّ على عدم وجود ما لم يشأ اللهُ وجودَه لعدم مشيئته ذلك، لا لعدم قدرته عليه، فإنَّه - جلَّ وعلا - على كلِّ شيء قدير.

إذًا: فَالسَّبَبُ فِي عَدَمِ وُجُودِ الشَّيْءِ هُوَ عَدَمُ مَشِيئَةِ الله تعالى إيجَادَهُ لا أَنَّهُ عجز عنه، تعالى اللهُ وَتَقَدَّسَ وَتَنَزَّهَ عَنْ ذَلِكَ - قال جلَّ وعلا: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعْجِزَهُ مِن شَيْءٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ ۚ إِنَّهُ كَانَ عَلِيمًا قَدِيرًا (٤٤)﴾ [سورة فاطر].

❋ ❋ ❋

المرتبة الرابعة

مرتبة الخَلق: وهي الإيمان بأنَّ الله خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، فَهُوَ خَالِقُ كُلِّ عَامِلٍ وعمله، وكلِّ مُتحرِّك وحركته، وكلِّ ساكن وسكونه، وما مِن ذرَّة مِن السَّمَاوَاتِ وَلا فِي الأَرْضِ إلاَّ وَاللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى خَالِقُهَا وَخَالِقُ حَرَكَتِهَا وَسُكُونِهَا، سُبْحَانَهُ لا خَالِقَ غَيْرُهُ وَلا رَبَّ سِوَاهُ.

وقد قرَّرت النُّصوصُ من الكتاب والسُّنَّة النَّبويَّة أنَّ الله خالقُ كلِّ شيء، فهو الَّذي خلق الخلق وكوَّنهم وأوجدهم، فهو الرَّبُّ الخالق وما سواه مربوبٌ مخلوق.

1 - قال الله تعالى في قصَّة إبراهيم الخليل عليه السلام حيث كسر الأصنام ثمَّ جاء إليه قومُه يجادلونه فيها مسرعين، كما حكى الله تعالى عنه: ﴿فَرَاغَ إِلَىٰ آلِهَتِهِمْ فَقَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ (٩١) مَا لَكُمْ لَا تَنطِقُونَ (٩٢) فَرَاغَ عَلَيْهِمْ ضَرْبًا بِالْيَمِينِ (٩٣) فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ يَزِفُّونَ (٩٤) قَالَ أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ (٩٥) وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ (٩٦)﴾ [سورة الصافات].

وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ (مَا) مَصْدَرِيَّةً، فَيَكُونُ تَقْدِيرُ الكَلامِ: واللهُ خَلَقَكُمْ وَخَلَقَ عَمَلَكُمْ.

كما يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ (ما) موصولة بِمَعْنَى (الَّذي) فيكون تَقْدِيرُ الكلام: وَاللهُ خَلَقَكُمْ وَالَّذي تَعْمَلُونَهُ.

وإذا كان المعمول مخلوقًا لله؛ لزم أن يكون عمل الإنسان مخلوقًا؛ لأنَّ خلق المعمول فرع عن خلق العمل[9]، والمعمول قد كان بعمل الإنسان الذي باشره، وهو مخلوق فلزم أن يكون فعلُ العبد مخلوقًا.

(9) «تفسير الشيخ ابن العثيمين» (8/453).

والقول بأنَّها مصدريَّة ضعَّفه بعضُ أهل العلم؛ لأنَّ سياق الآية الكريمة إنَّما يدلُّ على أنَّها موصولة؛ لأنَّ إبراهيم عليه السلام أنكر على قومه عبادةَ هذه الأصنام المنحوتة، فالمناسب أن يذكر ما يتعلَّق بالمنحوت، وأنَّه مخلوقٌ لله[10].

وعلى كلٍّ فكلا القولَيْن متلازم، فالصِّناعات وأهلها مخلوقةٌ لله، والله - جلَّ وعلا - هو خالقُ الخلق وأفعالهم.

وقد وردت آيات كثيرة تدلُّ دلالةً واضحة على أنَّ كلَّ شيء ممَّا في هذا الكون مخلوق لله سبحانه وتعالى، وقد وردت هذه الآيات بلفظ العموم، فالله - جلَّ وعلا - خالق كلِّ شيء، ومن ذلك أفعال العباد مع نسبتها للعباد نسبة حقيقيَّة، فلا يقع في هذا الكون شيء إلاَّ والله هو خالقه وحده لا ربَّ سواه.

قال جل وعلا: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ ۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ (٦٢)﴾ [الزمر]، وقال جل وعلا: ﴿ذَٰلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [غافر: 62]، وقال: ﴿بَلَىٰ وَهُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ (٨١)﴾ [يس].

ومن الأدلَّة من السُّنَّة على أنَّ أفعال العباد مخلوقةٌ لله - جلَّ وعلا؛ ما رَوَاهُ البُخَارِيُّ في كِتَابِ «خَلْقِ أَفْعَالِ العِبَادِ»، عن حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ يَصْنَعُ كُلَّ صَانِعٍ وَصَنْعَتَهُ»[11] وَتَلا بَعْضُهُمْ: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ (٩٦)﴾ [الصافات]. قال الإمام البخاري رحمه الله: «فَأَخْبَرَ أَنَّ الصِّنَاعَاتِ وَأَهْلَهَا مَخْلُوقَةٌ».

(10) انظر:

(11) البخاري في «خلق أفعال العباد» (117)، والبيهقي في «الأسماء والصِّفات» (ص332)، وابن أبي عاصم في «السُّنَّة» (366 - ط/الجوابرة)، والحاكم (1/31، 32)، وابن مندة في «التَّوحيد» (1/267)، انظر: «الجامع الصَّحيح في القدر» للشيخ مقبل الوادعي (160).

□ **ووجهُ كون فعل العبد مخلوقًا لله:**

أنَّ كلَّ شيء سوى الله فهو مخلوق، قد خلقه الله - عزَّ وجلَّ -، سواء كان هذا في الأعيان، أم الأفعال، أم الأوصاف.

مثال الأعيان: جسد الإنسان فهو مخلوق.

ومثال الأفعال: عمله وحركته، وعمل الإنسان من صفاته، والإنسان مخلوق، فصفاته القائمة به مخلوقةٌ مثلُه.

ومثال الأوصاف: الطُّول والعرض والبياض والسَّواد... إلخ فهي مخلوقة.

وأيضًا: العمل - فعلُ العبد - ولا يكون إلاَّ بقدرة وإرادة[12]، فلا يمكن أن يعمل المرء عملاً حتَّى تكون عنده قدرة وإرادة، ففعل العبد ناتج عن هاتين الصِّفتين القدرة والإرادة، وما يحصل منهما يكون مخلوقًا لله تعالى أيضًا.

والعبد وإن قام بالفعل حقيقةً ونسب إليه العملُ حقيقةً، فهو لم يخلق عملَه وأفعالَه بل أفعاله وأعماله مخلوقةٌ لله - جلَّ وعلا -؛ لأنَّ الله هو خالق قدرة العبد وإرادته.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «العقيدة الواسطية»:

«وَالعِبَادُ فَاعِلُونَ حَقِيقَةً وَاللَّهُ خَالِقُ أَفْعَالِهِمْ؛ وَالعَبْدُ هُوَ المُؤْمِنُ وَالكَافِرُ وَالبَرُّ وَالفَاجِرُ وَالمُصَلِّي وَالصَّائِمُ؛ وَلِلْعِبَادِ قُدْرَةٌ عَلَى أَعْمَالِهِمْ وَلَهُمْ إِرَادَةٌ؛ وَاللَّهُ خَالِقُهُمْ وَخَالِقُ قُدْرَتِهِمْ وَإِرَادَتِهِمْ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لِمَن شَاءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ (٢٨) وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ (٢٩)﴾ [التكوير].

(12) والمقصود بالقدرة: القدرة التَّامَّة، وهي ضابط القدرة الَّتي يحصل بها الفعل.

والمقصود بالإرادة: الإرادة الجازمة، وهي ضابط الإرادة التي يحصل بها الفعل.

وَهَذِه الدَّرَجَةُ مِنَ القَدَرِ: يُكَذِّبُ بِهَا عَامَّةُ القَدَرِيَّةِ الَّذِينَ سَمَّاهُمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مَجُوسَ هَذِهِ الأُمَّةِ»[13]، وَيَغْلُو فِيهَا قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الإِثْبَاتِ حَتَّى سَلَبُوا العَبْدَ قُدْرَتَهُ وَاخْتِيَارَهُ وَيُخْرِجُونَ عَنْ أَفْعَالِ اللَّهِ وَأَحْكَامِهِ حِكَمَهَا وَمَصَالِحَهَا» اهـ.

قال حافظ الحكمي في «معارج القبول» (3/940):

«ولِلْعِبَادِ قُدْرَةٌ عَلَى أَعْمَالِهِمْ وَلَهُمْ مَشِيئَةٌ، وَاللَّهُ تَعَالَى خَالِقُهُمْ وَخَالِقُ قُدْرَتِهِمْ وَمَشِيئَتِهِمْ وَأَقْوَالِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ، وَهُوَ تَعَالَى الَّذِي مَنَحَهُمْ إِيَّاهَا وَأَقْدَرَهُمْ عَلَيْهَا وَجَعَلَهَا قَائِمَةً بِهِمْ مُضَافَةً إِلَيْهِمْ حَقِيقَةً، وَبِحَسَبِهَا كُلِّفُوا عَلَيْهَا يُثَابُونَ وَيُعَاقَبُونَ، وَلَمْ يُكَلِّفْهُمُ اللَّهُ تَعَالَى إِلاَّ وُسْعَهُمْ وَلَمْ يُحَمِّلْهُمْ إِلاَّ طَاقَتَهُمْ»[14].

وقال الإمام ابن القيم في «شفاء العليل» (2/513):

«وبالجملة فكلُّ دليل في القرآن على التَّوحيد فهو دليل على القدر وخلق أفعال العباد، ولهذا كان إثباتُ القدر أساس التَّوحيد، قال ابن عبَّاس: «الإِيمَانُ بِالقَدَرِ نِظَامُ التَّوْحِيدِ، فَمَنْ كَذَّبَ بِالقَدَرِ نقض تَكْذِيبُهُ تَوْحِيدَهُ»» اهـ.

❊❊❊

(13) يشير إلى ما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم: «القَدَرِيَّةُ مَجُوسُ هَذِهِ الأُمَّةِ إِنْ مَرِضُوا فَلاَ تَعُودُوهُمْ وَإِنْ مَاتُوا فَلاَ تَشْهَدُوهُمْ»، وقد جاء من حديث أبي هريرة، وابن عمر، وحذيفة، وجابر بن عبد الله، وعائشة، وسهل ابن سعد، وأنس، وهذه الأحاديث أثبتها بعض أهل العلم (كالعلائي، والسُّيوطي ومال إلى القول بالتَّقوية الحافظ ابن حجر، ومن المتأخِّرين الشَّيخ الألباني رحمه الله). وضعَّفها آخرون قديمًا وحديثًا، وإن كان تشبيهُ السَّلف للقدريَّة بالمجوس مشهورًا كثيرًا عنهم، والله أعلم.

(14) (3/940).



حكم الاغتسال للجمعة

محمد تشلابي
ماجستير في العلوم الشرعية. البليدة

إنَّ المتتبِّع للنُّصوص المتعلِّقة بحكم الاغتسال للجمعة في دواوين السُّنَّة وكتب السَّلف الَّتي تعنى بتقرير هدي النَّبيِّ ﷺ في اهتمامه بصلاة الجمعة يجد أنَّه قد ورد عنه ﷺ من الأحاديث ما لا يحصى كثرة ولا يحصر عددًا في الحثِّ على الاغتسال لصلاة الجمعة. ولما كانت بعض هذه النُّصوص تفيد بظاهرها وجوب الغسل وبعضها يفيد جواز الاكتفاء بالوضوء، فإنَّ علماءنا. رحمهم الله جميعًا. قد اختلفوا في حكم هذا الاغتسال بين منتصر للقول بوجوبه، وبين مكتف بالقول بسنيَّته، في حين ذهب آخرون إلى تقييد وجوبه بمن به عرق ورائحة كريهة يحتاج إلى إزالتهما، وعليه فيمكن حصر ذلك في ثلاثة أقوال هي: الوجوب والاستحباب والتَّفصيل.

ولمَّا كان اعتمادُ كلِّ فريق. خصوصًا من جهة السُّنَّة. على أحاديث عدَّة بعضها يرقى إلى مصافِّ الاحتجاج بها وبعضها لا ينهض لذلك، ارتأيت تفاديًا للتَّطويل بما لا طائل تحته الاقتصار في هذا البحث فقط على ما كان منها أقوى من جهة الثُّبوت وأصرح من جهة الدَّلالة ضاربًا صفحًا عن الأحاديث الضَّعيفة، أو الصَّحيحة الَّتي لا تتحقَّق في محلِّ النِّزاع؛ فأقول وبالله التَّوفيق:

القول الأوَّل: مذهب القائلين بالوجوب

وهو قول عمر بن الخطَّاب وعمَّار ابن ياسر[1] وأبي هريرة وأبي سعيد الخُدري[2] وجابر[3] وعَمْرو بن سليم[4] من الصَّحابة، والحسن البصري[5] وكعب والمسيَّب بن رافع[6] من التَّابعين، وهي رواية عن أحمد بن حنبل[7] وهو مذهب الظَّاهريَّة[8]، والقول القديم للشَّوكاني[9] اختاره العلاَّمة ابن عثيمين[10] والشَّيخ الألباني[11] من المعاصرين.

(1) ابن المنذر في «الأوسط» (40/1).
(2) عبد الرزَّاق في «المصنَّف» (196/3. 198).
(3) ابن أبي شيبة في «المصنَّف» (435.434/1).
(4) ابن قدامة في «المغني» (200/2).
(5) ابن المنذر في «الأوسط» (41/1)، والقفال في «حلية العلماء» (282/2).
(6) نقله عنهما ابن حزم في «المحلَّى» (9/2).
(7) «الكافي في فقه أحمد» (226/1)، «المغني» (200/2)، «الإنصاف» (407/2)، «الشَّرح الكبير» (199/2).
(8) «المحلَّى» (8/2).
(9) «نيل الأوطار» (290/1. 293).
(10) «الشَّرح الممتع» (108/5).
(11) «تمام المنَّة» (ص120).

وفيما يلي مجمل ما استدلُّوا به:

أوَّلاً. السُّنَّة:

الحديث الأوَّل: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**غُسْلُ الجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ**»[12].

ووجه الدَّلالة منه على وجوب الغسل ورود التَّنصيص فيه على الوجوب بأصرح صيغة له وبأقوى أسلوب من الأساليب الَّتي تقتضيه، وهي لفظة «واجب». فدلَّ على أنَّ غسل الجمعة حتم لازم، وأنَّ من تركه دون عذر فهو آثم ومعرَّض للوعيد.

الحديث الثَّاني: عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «**حَقٌّ لله عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا يَغْسِلُ فِيهِ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ**»[13].

ووجه الدَّلالة منه، هو ما تقرَّر في الأصول من أنَّ لفظة «حقّ» هي من أعلى

(12) أخرجه البخاري (879) واللَّفظ له، ومسلم (846).
(13) أخرجه البخاري (898)، ومسلم (849).

الصِّيغ الَّتي تقتضي الوجوب. ومثاله في كتاب الله قوله تعالى: ﴿وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٤١﴾﴾ [سُورَةُ البَقَرَةِ].

قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» (528/1): «وقد استدلَّ بهذه الآية من ذهب من العلماء إلى وجوب المتعة لكلِّ مطلقة».

الحديث الثَّالث: عن عمرو بن سليم الأنصاري رضي الله عنه قال: «أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيد، قال: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولُ الله ﷺ قَالَ: «الغُسْلُ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَاجِب عَلَى كُلِّ مُحْتَلِم[14]، وَأَن يَسْتَنَّ[15] وَأَنْ يَمسَّ طيبًا إِنْ وَجَدَ»؛ قال عمرو: أمَّا الغسل فأشهد أنَّه واجب، وأمَّا الاستنان والطِّيب فالله أعلم أواجب هو أم لا، لكن هكذا في الحديث»[16].

ووجه تقرير الاحتجاج بهذا الحديث، أنَّ راوي الحديث لم يقتصر في الدَّلالة على وجوب الغسل بالاكتفاء على ما في صريح منطوقه، حتَّى زاد فضمَّنه شهادته عليه بأنَّه واجب، وقد تقرَّر في علم المصطلح أنَّ راوي الحديث أدرى بمرويِّه وأعرف بتأويله.

الحديث الرَّابع: عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْتِي الجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ**»[17].

ووجه الدَّلالة منه أنَّ النَّبيَّ ﷺ أمر الرَّائح إلى الجمعة بالاغتسال لها، والأصل في أمره ـ عليه الصَّلاة والسَّلام ـ حمله على الوجوب ما لم يكن محفوفًا بقرينة تصلح لصرفه إلى

ثانيًا: الآثار:

الأوَّل: عن سعد بن أبي وقَّاص رضي الله عنه قال: «ما كنت أرى مسلمًا يدع الغسل يوم الجمعة»[18].

الثَّاني: عن جابر رضي الله عنه أنَّه قال: «حقٌّ على كلِّ مسلم غسل يوم بين سبعة أيَّام، وهو يوم الجمعة»[19].

الثَّالث: عن سفيان الثَّوري رحمه الله أنَّه قال: «غسل يوم الجمعة واجب»[20].

الرَّابع: عن عطاء رحمه الله وقد سئل عن غسل الجمعة أواجب هو؟ قال: «نعم»[21].

ووجه تقرير الحجَّة بهذه الآثار هو ما تضمَّنته من تصريح بوجوب غسل الجمعة، وقد استفاض عن الصَّحابة والتَّابعين أنَّ من عادتهم، بل من تقواهم وورعهم وتعظيمهم لشأن هذا الدِّين عدم التَّجاسر والتجرُّؤ على القول بأنَّ كذا واجب أو حرام، إلَّا إذا كان قد سبق لهم تلقِّي ذلك عن رسول الله ﷺ مباشرة أو بواسطة العدل الضَّابط.



القول الثَّاني: مذهب القائلين بالاستحباب:

وهو قول عليّ بن أبي طالب وابن مسعود[22] وابن عبَّاس[23] من الصَّحابة، وعطاء[24] والشَّعبي والنَّخعي[25] والأوزاعي[26] من التَّابعين، وبه يقول الحنفيَّة[27] ومالك[28] وجمهور أصحابه[29] والشَّافعي[30] وهو المذهب عند أصحابه[31] والرِّواية الأخرى لأحمد[32] ومذهب الأصحاب[33] وقول السيوطي[34] والقول الجديد للشَّوكاني[35] واختاره الشَّيخ ابن باز[36] والشيخ الفوزان[37] وغيرهما من المعاصرين[38].



---

(14) والمقصود: البالغ؛ وإنَّما ذكر الاحتلام لكونه الغالب. يراجع «فتح الباري» (361/2).

(15) يَستَنّ: أي يدلك أسنانه بالسِّواك؛ انظر «جامع الأصول» (324/7)، و«فتح الباري» (364/2).

(16) أخرجه البخاري (880)، ومسلم (846).

(17) أخرجه البخاري (882)، ومسلم (844)، واللَّفظ له.

(18) «المحلَّى» (10/2).

(19) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنَّف» (434/1. 435).

(20) أورده ابن حزم في «المحلَّى» (10/2) محتجًّا به.

(21) أخرجه عبد الرزَّاق في «المصنَّف» (198/3).

(22) نقله عنهما الهيثمي في «مجمع الزَّوائد» (175/2. 176).

(23) «الأوسط» (42/1).

(24) نقله عنه ابن أبي شيبة في «المصنَّف» (436/1).

(25) نفس المصدر (435/1. 436).

(26) «الأوسط» (42/1).

(27) «بدائع الصَّنائع» (269/1/ 270)، «تحفة الفقهاء» (163/2).

(28) «التَّمهيد» (79/10 . 80)، «القبس» (264/1)، والغسل عند مالك ـ رحمه الله تعالى ـ سنَّة مؤكَّدة.

(29) «مقدِّمات ابن رشد» (158/1)، «الشَّرح الصَّغير» (168/1)، «إرشاد السَّالك» (326/1)، «مختصر خليل» (97/1).

(30) «الأم» (179/1)، «الرِّسالة للشَّافعي» (ص305).

(31) «المهذَّب» (404/4)، «روضة الطَّالبين» (ص546)، «حلية العلماء» (282/2)، «المجموع» (405/4).

(32) «الإنصاف» (407/2).

(33) «المحرر» (144/1)، «الكافي في فقه أحمد» (226/1).

(34) «شرح سنن النَّسائي» للسِّيوطي (93/3).

(35) «السَّيل الجرَّار» (116/1. 117).

(36) «فتاوى نور على الدَّرب» (417/5).

(37) «الملخَّص الفقهي» (248/1)، وقال: هو سنَّة مؤكَّدة.

(38) «فتاوى اللَّجنة الدَّائمة» (70/7)، وترى أنَّه سنَّة مؤكَّدة.

وقد استدلُّوا لذلك بالسُّنَّة النَّبويَّة والإجماع والآثار.

أوَّلاً ـ السُّنَّة:

الحديث الأوَّل: عن سمرة ابن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الجُمُعَة فَبِهَا وَنِعْمَتْ وَمَنْ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ»[39].

ووجه الاستدلال منه ما قرَّره الحافظ في «الفتح» (362/2): «فقوله ﷺ «فَالغُسْلُ أَفْضَل» يقتضي اشتراك الوضوء والغسل في أصل الفضل، فيستلزم إجزاء الوضوء».

يعضده قول الخطَّابي في «معالم السُّنن» (218/1) معلِّقًا على هذا الحديث: «وفيه البيان الواضح أنَّ الوضوء كافٍ للجمعة، وأنَّ الغسل لها فضيلة لا فريضة».

الحديث الثَّاني: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الجُمُعَةَ فاستَمَعَ وَأَنْصَتَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبينَ الجُمُعَة وَزِيَادَةُ ثَلَاثَة أَيَّام، ومَنْ مَسَّ الحصَى فَقَدْ لَغَا»[40][41].

ووجه الدَّلالة من هذا الحديث، أنَّ النَّبيَّ ﷺ جعل فيه نيل المغفرة معلَّقًا بتحسين الوضوء بالنِّسبة للرَّائح إلى الجمعة. ولا ريب أنَّ الوضوء لو لم يكن مجزئًا لكان المتلبس به آثمًا متوعدًا بالعذاب، فكيف وقد جعله أهلاً للمغفرة؟

الحديث الثَّالث: عن عائشة رضي الله عنها أنَّها قالت: «كان النَّاس ينتَابُون[42] يومَ الجُمعة من منَازلهم والعَوَالي[43] فيأتون في الغبار يصيبُهم الغُبارُ والعَرَق، فيخرجُ منهُم العرق، فأتى رسولَ الله ﷺ إنسانٌ منهُم وهو عندي، فقال النَّبيُّ ﷺ: «لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هَذَا»[44]».

وجه الاستدلال بهذا الحديث، ما سطَّره ابن العربي في «القبس» (266/1) حيث قال: «فبيَّنت ـ رضوان الله عليها ـ سبب الغسل وأوضحت علَّته، فارتبط الغسل بها، والفرائض المطلقة لا تتعلَّق بالعلل العارضة».

الحديث الرَّابع: عن عكرمة رحمه الله أنَّ أناسًا من أهل العراق جاؤوا فقَالوا: «يا ابن عبَّاس أترى الغسل يوم الجمعة واجبًا؟ قال: لا! ولكنَّه أطهر وخير لمن اغتسل، ومَن لَم يغتَسل فليس عليه بواجب وسأُخبِرُكم كيفَ بَدءُ الغسل: كان النَّاس مجهودين[45] يلبسون الصُّوفَ ويعملون على ظهورهم وكان مسجدهم ضيِّقًا مقارب السَّقف، إنَّما هو عريش، فخرج رسول الله ﷺ في يوم حارٍّ وعرق النَّاس في ذلك الصُّوف حتَّى ثارت منهم رياح آذى بذلك بعضهم بعضًا. فلمَّا وجد رسول الله ﷺ تلك الرِّيح قال: «أَيُّهَا النَّاسُ إِذَا كَانَ هَذَا اليَوْم فَاغْتَسِلُوا، وَلْيَمَسَّ أَحَدُكُمْ أَفْضَلَ مَا يَجِدُ مِنْ دهْنِه وَطِيبِه».

قال ابنُ عبَّاس: «ثمَّ جاء الله تعالى ذكرُه بالخير ولبسوا غير الصُّوف وكُفُوا العمل، ووُسِّع مسجدُهم وذهب بعض الَّذي كان يؤذي بعضهم بعضًا من العرق»[46].

ووجه الدَّلالة من هذا النَّص ما نقله الحافظ في «الفتح» (368/2) معزوا إلى الطَّحاوي فقال: «فهو يدلُّ على أنَّ الأمر بالغسل لم يكن للوجوب، وإنَّما كان لعلَّة، ثمَّ ذهبت تلك العلَّة فذهب الغسل».

الحديث الخامس: عن عمرو بن سليم الأنصاري رضي الله عنه قال: «أشهد على أبي سعيد، قال: أشهد على رسول الله ﷺ قال: «الغُسْلُ يَوْمَ الجُمُعَة وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلم، وَأَنْ يَسْتَنَّ وَأَنْ يَمَسَّ طيبًا إِنْ وَجَدَ» الحديث[47].

وجه الدَّلالة منه قوله ﷺ: «وَأَنْ يَسْتَنَّ وَأَنْ يَمَسَّ طيبًا» وهما ليسا بواجبين بالاتِّفاق؛ فدلَّ على أنَّ الغسل ليس بواجب، إذ لا يصحُّ تشريك ما ليس بواجب مع الواجب بلفظ واحد[48].

---

(39) أخرجه أبو داود (352)، والتِّرمذي (497)، وقال: «حديث حسن»، وصحَّحه الألباني في «صحيح الترمذي» (497).

(40) قال ابن الأثير في «النِّهاية»: فقد لغا: «أي تكلَّم، وقيل: عدل عن الصَّواب، وقيل: خاب؛ والأصل الأوَّل»، وانظر «الفتح» (414/2)، و«شرح مسلم» للنَّووي (143/4).

(41) أخرجه مسلم (857).

(42) ينتابون الجمعة: قال ابن الأثير في «جامع الأصول»: «هو الإتيان مرَّة بعد مرَّة» (665/5)، وقال الحافظ: «أي يحضرونها نوبًا والانتياب افتعال من النوبة، وفي رواية: يتناوبون».
انظر «فتح الباري» (386/2)، و«عمدة القاري» (197/3).

(43) جمع العالية: وهي مواضع وقرى شرقي المدينة وأدناها من المدينة على أربعة أميال أو ثلاثة وأبعدها على ثمانية.
انظر «إرشاد السَّاري» (172/2)، و«الاستذكار» (323/2).

(44) أخرجه البخاري واللَّفظ له (902)، ومسلم (847).

(45) الجَهد: المشقَّة يقال: جَهُد الرَّجل فهو مَجهود إذا وجد مشقَّة.
انظر «النِّهاية» لابن الأثير (320/1)، و«جامع الأصول» له أيضًا (327/7).

(46) أخرجه أبو داود (351)، والحاكم (416/1 ـ 417)، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط البخاري»، ووافقه الذَّهبي، وقال الحافظ في «الفتح»: «إسناده حسن» (362/2)، وهو كذلك في «صحيح أبي داود» (353).

(47) تقدَّم تخريجه.

(48) قاله الحافظ في «الفتح» (362/2) وعزاه إلى القرطبي وهو في «المفهم» (480/2).

الحديث السَّادس: وعن إبراهيم ابن نشيط أنَّه سأل الزُّهري عن الغسل يوم الجمعة فقال: «سنَّة وقد حدَّثنيه سالم بن عبد الله عن أبيه أنَّ رسول الله ﷺ تكلَّم بها على المنبر»[49].

ووجه الاستدلال بهذا الحديث، أنَّ الزُّهري أخبر بسنِّيَّة غسل الجمعة مستندًا إلى تصريح أبي سالم بتلقِّي ذلك من رسول الله ﷺ الَّذي تولَّى تقرير ذلك على المنبر بنفسه.

ثانيًا: الإجماع:

وممَّن نقل الإجماع على سنِّية الغسل ابن عبد البرّ في «التَّمهيد» (79/10) حيث قال: «وقد أجمع المسلمون قديمًا وحديثًا على أنَّ غسل الجمعة ليس بفرض واجب».

ومثله أبو الوليد الباجي في «المنتقى» (186/1) إذ قال: «أجمع فقهاء الأمصار على أنَّ الغسل للجمعة ليس بواجب، وذهب أهل الظَّاهر إلى وجوبه».

ثالثًا: الآثار:

الأثر الأوَّل: عن عبد الله بن عُمر رضي الله عنهما أنَّ عُمَر بن الخطَّاب بينما هو قائم في الخطبة يوم الجمعة، إذ دخل رجل من المهاجرين الأوَّلين[50] من أصحاب النَّبيِّ ﷺ فناداه عمر: «أيَّةُ ساعة هذه؟ قال: «إنِّي شُغلتُ فلم أنقلب إلى أهلي حتَّى سمعتُ التَّأذين، فلم أزد على أن توضَّأتُ، فقال: والوضوءُ أيضًا؟ وقد علمتَ أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يأمُر بالغُسل»[51].

ووجه الاستدلال بهذا الأثر، ما ذكره الإمام الشَّافعي في «الرِّسالة» حيث قال: «فلمَّا لم يترك عثمان الصَّلاة للغسل، ولم يأمره عمر بالخروج للغسل، دلَّ على أنَّهما قد علما أنَّ أمر رسول الله ﷺ بالغسل على الاختيار لا على أن لا يجزئ غيره»[52].

الأثر الثَّاني: عن عليٍّ رضي الله عنه أنَّه قال: «يستَحبُّ الغسل يوم الجمعة، وليسَ بحَتْم»[53].

الأثر الثَّالث: عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه أنَّه قال: «إنَّ من السُّنَّة الغسل يوم الجمعة»[54].

الأثر الرَّابع: عن النَّخعي رحمه الله أنَّه قال: «ما كانوا يرون غسلاً واجبًا إلاَّ غسل الجنابة، وكانوا يستحبُّون غسل يوم الجمعة»[55].

ووجه الاستدلال بهذه الآثار على سنية الاغتسال للجمعة واضح لا غموض فيه، فضلاً عمَّا تضمَّنته من التَّصريح باستحبابه تارةً، والنَّفي لوجوبه تارةً أخرى.

القول الثَّالث: مذهب القائلين بالتَّفصيل

وهو قول وسط بين القولين المتقدِّمَيْن حيث يرى أصحابه أنَّ غسل الجمعة واجب على مَن به أذى أو رائحة كريهةٌ يحتاج إلى إزالتها، وسنَّة مؤكَّدة في حقِّ غيره.

وبه قال بعض المالكيَّة[56] وهو قول لأصحاب أحمد[57] واختاره شيخ الإسلام[58].

وممَّا عوَّل عليه أنصار هذا المذهب حديث عائشة رضي الله عنها وكذا حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما الَّذي مرَّ قريبًا في وصفه لبدء الغسل، إذ إنَّ مدار الأمر فيهما بالاغتسال على وجود العرق والرَّوائح الكريهة، كقول عائشة: «فيأتون في الغبار والعرق، فيخرج منهم العرق»، وقول ابن عبَّاس: «وعرق النَّاس في ذلك الصُّوف حتَّى ثارت منهم رياحٌ آذى بذلك بعضهم بعضًا، فلمَّا وجد رسول الله ﷺ تلك الرِّيح قال: «أَيُّهَا النَّاسُ إِذَا كَانَ هَذَا اليَوْم فَاغْتَسِلُوا...» الحديث.

وكذا حديث أبي موسى، وفيه: «لقد رأيتُنا ونَحن عند نبيِّنا ﷺ ولو أصابتنا مَطَرَةٌ لشَمَمْتَ منَّا ريح الضَّأن»[59]، فإنَّها نصوص صريحة في تأثير وصف العرق والرَّائحة الكريهة في عِلِّيَّة تشريع الغُسل ليوم الجُمعة وبيان وجه المناسبة بينهما.

(49) أخرجه النَّسائي (1406)، وقال الألباني: «صحيح الإسناد».

(50) وهو عثمان بن عفان رضي الله عنه، وقد ورد ذكره في رواية لمسلم من طريق أبي هريرة رضي الله عنه.

(51) أخرجه البخاري (878) واللَّفظ له، ومسلم بألفاظ متقاربة (845).

(52) «الرِّسالة» للشَّافعي (ص 305).

(53) رواه الطبراني في «الأوسط» (2193)، قال الهيثمي في «المجمع» (175/2): رجاله ثقات.

(54) أخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (41/4)، وابن أبي شيبة (435/1)، وعبد الرزَّاق (200/3)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزَّوائد» (173/2)، وقال: «رواه البزَّار ورجاله ثقات»، وهو أثر صحيح كما في «ما صحَّ من آثار الصَّحابة» (470/1).

(55) أخرجه عبد الرزَّاق (199/3).

(56) «حاشية الدّسوقي» (384/1).

(57) «زاد المعاد» (377/1).

(58) «الفتاوى الكبرى» (393/4)، «الاختيارات الفقهيَّة» (ص17)، «الإنصاف» (407/2).

(59) رواه ابن حبَّان (1235)، وصحَّحه الألباني في «التَّعليقات الحسان» (449/2).





موازنة ومناقشة:

أوّلاً . مناقشة أدلّة القائلين بالوجوب:

لقد ناقش القائلون باستحباب الغسل أدلّة القائلين بوجوبه على النّحو التّالي:

1/ عن الاستدلال بالسُّنَّة:

أ) أجابوا عن الحديث الأوّل والثّاني والثّالث، وما وقع فيها من تصريح بأنّ غسل الجمعة واجب وأنّه حقّ لله بأنّ الأمر ليس على ظاهره، بل المقصود منه أنّه واجب وجوب سنّة واستحباب وفضيلة[60]، أو واجب في المروءة وفي الأخلاق الجميلة[61]، أو بأن معنى «واجب» هنا: أي متأكّد في حقّه، كما يقول الرّجل لصاحبه: حقُّك واجبٌ عليَّ، أي متأكِّدٌ. وليس المراد أنّه الواجب المتحتّم، المستحقّ للعقوبة على تركه[62].

ب) وأمّا عن حديث ابن عمر وما فيه منَ الأمر بالاغتسال، فبحمله على أنّ المراد بالوجوب هو تأكيد المشروعيّة جمعًا بين الأحاديث، وقد تقرّر في الأصول على ما أفاده الشّوكاني في «السّيل الجرّار» (1/117) أنّ الجمع بين الأدلّة مقدّم على التّرجيح ولو كان بوجه بعيد.

2/ عن الاستدلال بالآثار:

وأمّا الآثار فقد عورضت بأنّها أقوال صحابة، وما كان كذلك فليس بحجّة إذا خولف فيه ولم يُجمع معه عليه[63].

۞۞۞

ثانيًا . مناقشة أدلّة القائلين باستحباب الغسل:

هذا، وقد ناقش القائلون بوجوب الغسل أدلّة المستحبِّين له على النّحو التّالي:

1/ عن الاستدلال بالسُّنَّة:

أ) عن حديث سمرة بن جندب وفيه: «ومن اغتسل فالغسل أفضل»، فجوابه ما ذكره ابن حزم في «المحلّى» (2/14) حيث قال: «لا دليل على أنّ غسل الجمعة ليس بواجب، وإنّما فيها أنّ الغسل نِعْمَ العمل، وأنّ الغسل أفضل، وهذا لا شكّ فيه؛ وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم﴾ [آل عمران: 110].

فهل دلّ هذا اللّفظ على أنّ الإيمان والتّقوى ليس فرضًا؟ حاشا لله من هذا».

ب) وعن حديث أبي هريرة وأنّه اقتصر فيه على ذكر الوضوء: فجوابه بأنّه ليس فيه نفي الغسل؛ على أنّه قد ثبت التّصريح به في «صحيح مسلم» وغيره مرفوعًا من طريق أبي هريرة رضي الله عنه: «مَنْ اغْتَسَلَ ثُمَّ أَتَى الجُمُعَةَ» الحديث[64]، فيحتمل أن يكون ذكر الوضوء لمن تقدّم غسله على الذّهاب، فاحتاج إلى إعادة الوضوء[65].

ج) وعن حديث عائشة: فقد أجيب عنه بأن ليس فيه نصٌّ ولا دليلٌ على نسخ الإيجاب المتقدّم ولا على إسقاط حقّ الله تعالى المنصوص على إثباته، وإنّما هو تبكيت لمن ترك الغسل المأمور به فقط، وهذا تأكيد للأمر المتيقّن لا إسقاط له[66].

د) وعمّا قيل استدلالاً بأثر عكرمة من قول الطّحاوي: «ذهبت تلك العلّة فذهب الغسل» فأجيب عنه بأنّه يلزم منه سقوط الغسل أصلاً، فلا يعد فرضًا ولا مندوبًا، بل يكون مذهبًا ثالثًا في المسألة[67].

هـ) وعن حديث عمرو بن سليم رضي الله عنه وفيه: أنّ الاستنان والتطيّب ليسا بواجبين بالاتّفاق: فجوابه أنّ دعوى الاتّفاق منقوضة بما ثبت عن بعض الصّحابة كأبي هريرة وأبي سعيد[68] فضلاً عن أهل الظّاهر[69] من القول بإيجاب التطيّب يوم الجمعة.

و) وأمّا عن قولهم: «إنّه لا يصحّ تشريك ما ليس بواجب مع الواجب بلفظ واحد» فجوابه: بأنّه يمكن دفعه بحمل قوله ﷺ: «وَأَنْ يَسْتَنَّ وَأَنْ يَمَسَّ طِيبًا» على أنّه جملة استئنافية، فيكون معنى الحديث «الغسل يوم الجمعة واجب على كلّ محتلم، وأن يستنّ ويمسّ طيبًا استحبابًا»، وهذا سائغ[70].

وجواز عطف الواجب على ما ليس

---

(60) «التّمهيد» (10/79).
(61) «تنوير الحوالك» (1/125).
(62) «شرح مسلم» (4/135)، وانظر «المنتقى» (1/185).

(63) «أحكام القرآن» لابن العربي (4/1809).
(64) وتمامه: «مَن اغْتَسَلَ ثُمَّ أَتَى الجُمُعَةَ فَصَلَّى مَا قُدِّرَ لَهُ ثُمَّ أَنْصَتَ حَتَّى يَفرغَ مِنْ خُطْبَتِه ثُمَّ يُصَلِّي مَعَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجُمُعَةِ الأُخْرَى وَفَضْلَ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ»؛ وقد أخرجه مسلم (857).

(65) «فتح الباري» (2/362).
(66) «المحلّى» (2/14).
(67) «فتح الباري» (2/8).
(68) نقله عنهما ابن حزم في «المحلّى» (2/10)، ونقله عن أبي هريرة الحافظ في «الفتح»، وقال: «إسناده صحيح» (2/362).
(69) كما في «المحلّى» (2/363).
(70) «فتح الباري» (2/364).



بواجب معهود في القرآن كما في قوله تعالى: ﴿كُلُوا مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثۡمَرَ وَءَاتُوا حَقَّهُۥ يَوۡمَ حَصَادِهِۦ﴾ [الأنعام: 141]، فإنَّه عطف الأمر بإخراج حقِّ الحصاد على الأمر بالأكل من الثِّمار، والإيتاء واجب وليس كذلك الأكل[71].

وكذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ﴾ [النحل: 90] والعدل واجب، وليس كذلك الإحسان.

2/ عن الاستدلال بالإجماع:

وأمَّا الاستدلال بالإجماع على سنِّيَّة الغسل، فإنَّه يكفي في نقضه وعدم الاعتداد به مخالفة من سلف ذكره من الصَّحابة والتَّابعين له، ناهيك عن غيرهم من الأئمَّة الأعلام ممَّن يقول بإيجاب الغسل للجمعة ممَّن سلف التَّنصيص على أسمائهم في موضعه.

3/ عن الاستدلال بالآثار:

كما أنَّهم أجابوا على أثر عمر ومحادثته مع عثمان، بأنَّ هذه الواقعة بالنِّسبة للقائلين بالاستحباب هي في الحقيقة حجَّة عليهم، لا لهم.

يقرِّره ترك عمر للخطبة، واشتغاله بمعاتبة مثل ذلك الصَّحابي الجليل، على رؤوس النَّاس، ثمَّ تقرير جميع الحاضرين الَّذين هم جمهور الصَّحابة لما وقع من ذلك الإنكار، ولو كان ترك الغسل مباحًا، لما تكلَّف عمر ذلك كلَّه[72]، ولأنكر الصَّحابة ذلك على عمر رضي الله عنه.

ولعلَّ القائلين بالاستحباب كما قال الشَّوكاني في «النَّيل» (292/1): «ظنُّوا أنَّه لو كان الاغتسال واجبًا لنزل عمر من منبره ولأخذ بيد ذلك الصَّحابي وذهب به إلى المغتسل، أو لقال له: لا تقف في هذا الجمع، واذهب فاغتسل فإنَّا سننتظرك، وما أشبه ذلك، ومثل هذا لا يجب على من رأى الإخلال بواجب من واجبات الشَّريعة، وغاية ما كُلِّفنا به في الإنكار على من ترك واجبًا هو ما فعله عمر في هذه القصَّة».

الترجيح:

وبعد ذكر أقوال العلماء في حكم الاغتسال للجمعة مقرونة بأدلَّتها وكذا توجيه الاعتراضات والرَّدِّ عليها، فلا يخفى أنَّ ترجيح أحد الأقوال على الأخرى في هذه المسألة، ليس بالأمر الميسور ولا الهيِّن، نظرًا لتكافؤ الأدلَّة من جهة وكذا عدم وجود ـ من جهة أخرى ـ أمارات وقرائن قويَّة تصلح لترجيح أحد الأقوال على الأخرى.

هذا، وممَّا لا مرية فيه لمن أمعن النَّظر في أدلَّة الباب وأعطاها حقَّها من التأمُّل والاعتبار أنَّ أدلَّة القائلين بوجوب الغسل أصرح من أدلَّة القائلين باستحبابه من حيث الدَّلالة على المطلوب وتحقيق المقصود.

وعليه؛ فإنَّ الرَّاجح في هذه المسألة ـ في تقديري ـ محصور في دائرة الوجوب، إمَّا مطلقًا وإمَّا مقيَّدًا بمن به أذى من غير اعتبار للقول بالاستحباب الصرف.

غير أنَّه يمنع من المصير إلى القول بالوجوب المطلق أمور:

الأوَّل: لأنَّ في ذلك ترجيحًا لأحد الأقوال على الأخرى، والجمع إن أمكن مقدَّم على التَّرجيح كما سبق تقريره مرارًا.

الثَّاني: لأنَّه يلزم من التَّرجيح إهمال نصوص كثيرة وتعطيلها، وإلاَّ فتسليط معاول التَّأويل المستكره عليها، وكلاهما محذور.

الثَّالث: لأنَّه لا يمكن الصَّيرورة إلى القول بالوجوب المطلق من غير إهمال أدلَّة كثيرة إلاَّ بالقول بنسخ الاستحباب ومعلوم أنَّ النَّسخ لا يصار إليه إلاَّ بعد معرفة التَّاريخ، ثمَّ الحكم على المتقدِّم بأنَّه منسوخ بالمتأخِّر، وهو مفقود فيما نحن بصدده.

والرَّابع: ولأنَّ فيه حملاً للأمر على أعلى مراتبه الَّذي هو الوجوب، وذلك

(71) «شرح صحيح مسلم» (262/2).

(72) انظر «تحفة الأحوذي» (8/3).

يمتنع مع وجود ما يصلح لصرف ذلك إلى ما هو أدنى منه، وقد عرف وجه تسويغه فيما سبق تقريره.

وعليه؛ فالَّذي أجنح إلى اختياره في هذه المسألة وأميل إليه دون وصفه بأنَّه هو المقطوع بأرجحيَّته، هو ما ذهب إليه بعض المالكيَّة وبعض أصحاب أحمد، وانتصر له شيخ الإسلام من أنَّ غسل الجمعة واجب على من به أذى ورائحة يحتاج إلى إزالتها، وسنَّة مؤكَّدة في حقِّ غيره؛ ولا ريب أنَّ هذا القول ـ فضلاً عن كونه هو أعدل الأقوال ـ، فيه جمعٌ لكلِّ الأدلَّة وإعمالٌ لمختلفها دون تنافر فيما بينها فضلاً عن إهدار بعضها، وما كان بهذه المثابة فهو بلا شكَّ أولى من التَّرجيح الَّذي يلزم منه ما ذكر من محذور.

وطريقة الجمع تكون بحمل كلِّ النُّصوص الَّتي ورد فيها وصف الغسل بأنَّه «واجب» على أنَّ المقصود بذلك من كان به عرق أو روائح يحتاج إلى إزالتها، كما في حديث ابن عبَّاس في وصفه لبدء الغسل، إذ إنَّ تشريعه معقول المعنى وصريح في أنَّ العلَّة منه كونه وسيلة وذريعة لدرء الرَّائحة الكريهة الَّتي يتأذَّى بها المصلُّون بل والملائكة أيضًا، وكذا بحمل الأحاديث الَّتي اقتصرت على الاكتفاء بالوضوء على من انتفت في حقِّه هذه العلَّة؛ والله أعلم.

وأيضًا، ممَّا قد يدلُّ على أنَّ لفظة «حقّ» و«واجب» قد يكون لهما محامل غير الَّذي يوحيه ظاهرهما كما انتصر لذلك الجمهور، هو ما ثبت من إطلاق لهذه اللَّفظة عن بعض السَّلف مرادًا بها غير الواجب المستَحقِّ العقوبة على تَركه.

يشهد له ما روى ابنُ وهب عن مالك أنَّه سئل عن غسل يوم الجمعة أواجب هو؟ قال: هو «سنَّة ومعروف»، قيل له: إنَّ في الحديث واجب، قال: «ليس كلّ ما جاء في الحديث يكون كذلك»[73].

وأصرح منه ما جاء عن ابن جريج أنَّه قال: «سألت عطاء فقلت له: الغسل واجب يوم الجمعة؟ قال نعم! ومن تركه فليس يأثم»[74].

فقوله: «ومن تركه فليس يأثم» بعد قوله: «نعم هو واجب»، قرينة صريحة يمكن الاستئناس بها على جواز إطلاق «الواجب» وإرادة «تأكيد الفعل»، لا أنَّ المقصود الواجب الَّذي يلزم منه الإثم على تركه.

إضافةً إلى هذا كلِّه؛ فقد ثبت من طريق أبي أيُّوب عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «**الوِتْرُ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ..**» الحديث[75]، فيلزمهم القول بوجوب الوتر كما قال الحنفيَّة، والجماهير على خلافه، وهو الأصح[76].

أمَّا ما اعترض به ابن حزم على هذا الحديث باستدلاله بآية: ﴿وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَٰبِ لَكَانَ خَيْرًا﴾، وقوله: «فهل دلَّ هذا اللَّفظ على أنَّ الإيمان والتَّقوى ليس فرضًا؟» فهو منقوض ومحجوج بأنَّ فرضيَّة التَّقوى والإيمان ليست منتزعة من هذه الآية، بل من أدلَّة من خارج كما في الأمر بذلك في آية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوٓا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [النساء: 136].

وكما في التَّوعد بالعذاب لمن ترك ذلك كما قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يُؤْمِنۢ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِۦ فَإِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ سَعِيرًا ﴿١٣﴾﴾ [سورة الفتح].

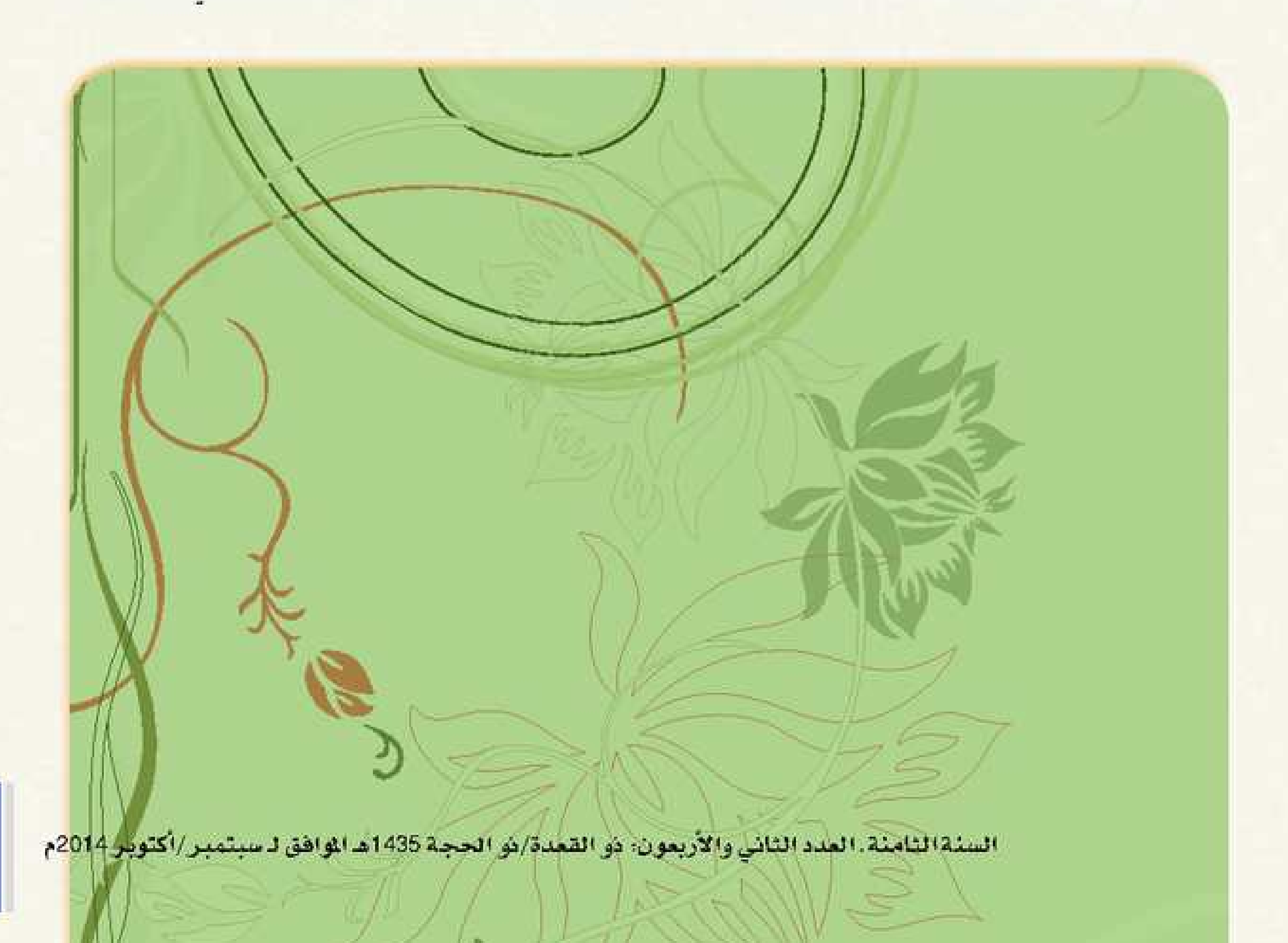
ولا مرية أنَّنا لا ننكر أنَّ صيغة التَّفضيل لا يلزم منها عدم وجوب المفضول، لكنَّا نقول كون ورودها في موطن ما محفوفة بقرينة توجب اختصاصها بمعنى معيَّن، لا يلزم منه

(73) أورده ابن عبد البرّ في «الاستذكار» (2/275)، وانظر للمزيد من التوسّع «المنتقى» (1/185).

(74) أورده ابن عبد البرّ في «التَّمهيد» (10/82)، وفي «الاستذكار» له أيضًا (2/275).

(75) أخرجه أبو داود (1422)، وصحَّحه الألباني في «صحيح الجامع» (7147).

(76) وانظر «السّلسلة الصَّحيحة» للألباني (1/222).



أن يكون معناها كذلك في سائر مواردها عند تجردها من القرينة.

الحديث الثَّاني: حديث أبي هريرة يرفعه: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الجُمُعَةَ» الحديث[77]، فإنَّ فيه التَّصريح بالاجتزاء بالوضوء عن الغسل بدليل تعليق المغفرة بمجرّد الوضوء من غير تعرض لذكر الغسل أصلاً.

يؤيِّده قول الحافظ في «التَّلخيص» (2/67): «ومن أقوى ما يستدلّ به على عدم فرضيَّة الغسل يوم الجمعة ما رواه مسلم عقب أحاديث الأمر بالغسل، ثمَّ ذكر هذا الحديث»[78].

والحديث الثَّالث: حديث عمرو ابن سليم مرفوعًا «**الغُسْل يَوْمَ الجُمُعَة وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِم وَأَنْ يَسْتَنَّ وَأَنْ يَمَسَّ طِيبًا إِنْ وُجِـدَ**»[79]، ومن قال بوجوب الغسل لهذا الحديث يلزمه القول بوجوب الاستنان والتَّطيُّب لعطفهما عليه، لاسيما عند من يرى نهوض الاحتجاج بدلالة الاقتران.

وأمَّا القول بمنع التَّشريك بحمل الواو على الاستئناف فهو خلاف الأصل، بل هو نوع تكلّف واضح.

وأمَّا الاحتجاج بآية: ﴿كُلُواْ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثۡمَرَ وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوۡمَ حَصَادِهِۦ﴾ [الأنعام: 114] على جواز عطف ما ليس بواجب على واجب، فممَّا لا يجدي نفعًا هنا، لإمكان أن يكون الأكل في هذه الصُّورة واجبًا أيضًا، إذا كان ممَّا يُستدلّ به على نضج الثِّمار الَّذي يلزم منه إيتاء حقّ المال، من باب أنَّ «ما لا يتمُّ الواجب إلاَّ به فهُو واجب»، والله أعلم.

وأمَّا بخصوص اعتراض الشَّوكاني في «النّيل»، فجوابه بأنَّه قد صحَّ تراجعه عن هذا المذهب في أحد مصنَّفاته الأخيرة وتصريحه فيه باستقراره على القول بالاستحباب كما في «السَّيل الجرَّار» (1/116ـ 117) فقد كفانا ﷺ مؤنةَ الرَّدِّ عليه ولله الحمد.

✡✡✡

هذا، وكوني جنحت إلى اختيار القول بأنَّ غسل الجمعة ليس بواجب على من انتفى في حقّه موجب الغسل الَّذي هو وجود العرق والرَّائحة الكريهة، فليكن على بال أنَّه لا ملازمةَ بين هذا القَول القاضي بعدم وجوب الغسل وبين التَّهاون في فعله، لأنَّ الأمر بالاغتسال لصلاة الجمعة قد بلغ من شأنه في الأهميَّة والتَّوكيد ما جعل بعض العلماء كابن القيِّم يقرِّر أنَّ وجوبه أقوى من وجوب الوتر، وقراءة البسملة في الصَّلاة ووجوب الوضوء من مسّ النِّساء، ووجوب الوضوء من مسّ الذّكر، ووجوب الوضوء من القهقهة في الصَّلاة، ووجوب الوضوء من الرّعاف والحجامة والقيّ، ووجوب الصَّلاة على النَّبيِّ ﷺ في التشهّد الأخير، ووجوب القراءة على المأموم[80].

✡✡✡

وفي الختام، فإنَّه مهما قيل بأنّ غسل الجمعة واجب مطلقًا أو أنَّ وجوبه مقصور فقط على من به أذى يحتاج إلى إزالته، فإنِّي أرى بل وأنصح أنَّه لا بدَّ من بذل الجهد واستفراغ الوسع في الحرص على مطاوعة النَّفس لفعله ومجاهدتها لتحصيله في ذلك اليوم العظيم الشَّأن الجليل القدر، لا سيما إذا استحضرنا أنَّ السَّلف ـ رحمهم الله ـ قد استفاض عنهم تشديد النَّكير على المتساهل في تركه، واشتهر عنهم توجيه اللَّوم والعتاب على المتكاسل عن فعله، فكيف إذا ثبت وأنَّ تركه كان موضع تعيير بينهم، كما أُثر عن عمر رضي الله عنه أنَّه قال في شيء: «لأنت أشر ممَّن لا يغتسل يوم الجمعة» ومثله في أثر عمار: «أَنَا إذًا أنتن من الَّذي لا يغتسل يوم الجمعة»[81]، وأثر ابن مسعود «لأَنَا أحمقُ من الَّذي لا يغتَسل يوم الجمعة»[82].

والله تعالى أعلم، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين.

✡✡✡

(77) سبق تخريجه.
(78) «تلخيص الحبير» (2/67).
(79) سبق تخريجه.

(80) «زاد المعاد» (1/376).

(81) أخرج هذا الأثر والذي قبله ابن أبي شيبة (1/434ـ425).
(82) أورده ابن حزم في «المحلَّى» (2/9).



بوفلجة بن عباس
مرحلة الدكتوراه بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية

مختصر أصول السُّنَّة في مباينة أهل الأهواء والبدعة ومجانبة من ناصرهم وذبَّ عنهم

إنَّ ممَّا يجبُ على المرء معرفته، وينبغي الاعتناء به والتَّمسُّك به هو معرفة أصول السُّنَّة عند أئمَّة السَّلف، وفهمها الفهمَ الصَّحيح، والعمل بها، والدَّعوة إليها، دون إفراطٍ أو تفريط؛ لأنَّها الفيصل بين المؤمنين والكافرين، وبين أهل السُّنَّة وأهل البدعة، وبين أهل السُّنَّة الصَّادقين وأدعيائها، ويتأكَّد معرفتُها والعمل بها بخاصَّة عند ظهور الفتن وطغيانها، وفشوِّ البدعِ وانتشارها.

يقول الإمام ابن بطَّةَ العكبري رحمه الله في بيان سبب تأليفه «الإبانة الصُّغرى»: «إنِّي لمَّا رأيتُ ما قد عمَّ النَّاس وأظهروه، وغلب عليهم فاستحسنوه، من فظائع الأهــواء، وقذائع الآراء، وتحريف سنَّتهم، وتبديل دينهم، حتَّى صار ذلك سببًا لفُرقتهم، وفتح باب البليَّة والعمى على أفئدتهم، وتشتيت أُلْفتهم، وتفريق جماعتهم، فنبذوا الكتاب وراء ظهورهم، واتَّخذوا الجُهَّالَ والضُّلَّال أربابًا في أمورهم، من بعد ما جاءهم العلم من ربِّهم، واستعملوا الخصومات فيما يدَّعون، وقطعوا الشَّهادات عليها بالظُّنون، واحتجُّوا بالبهتان فيما ينتحلون، وقلَّدوا في دينهم الَّذين لا يعلمون، فيما لا برهان لهم به في الكتاب، ولا حجَّة عندهم فيه من الإجماع...». إلى أن قال: «...جمعت في هذا الكتاب طرفًا ممَّا سمعناه، وجُملاً ممَّا نقلناه عن أئمَّة الدِّين، وأعلام المسلمين ممَّا نقلوه لنا عن رسول ربِّ العالمين، ممَّا حضَّ عليه من اتَّبَعَهُ من المؤلِّفين، وما أمر به من التَّمسُّك بسُنَّتِه، وسلوك طريقته، والاقتداء بهديه، والاقتفاء لأثره»[1].

وقد ظهر هاهنا صنفان من النَّاس، انحرفوا عن أصول أهل السُّنَّة والجماعة:

أحدهما: غالٍ مُفرط.

والثَّاني: مُفرِّطٌ مُقصِّرٌ.

فالأوَّل: خرج إلى حدِّ التَّكفير أو التَّبديع المتفلِّت، كفعل الخوارج، والرَّوافض، والجهميَّة، والمعتزلة، وغيرهم من طوائف أهل الكلام، ومن سار على طريقتهم، ومن أقرب الطَّوائف مشابَهَةً لهم في هذا العصر هم طائفة الحدَّاديَّة، أتباع محمود الحدَّاد المصري، وغيرهم ممَّن سار على طريقته[2].

والصِّنف الثَّاني: خرج إلى حدِّ التَّفريط والتَّمييع، فلا يُحذِّرون من البدع وأهلها، بل يُقرُّون الجميع على مذاهبهم المختلفة، على قاعدة المنهج الأفْيَح الواسع، بل ويذمُّون ويُحذِّرون ممَّن يقوم بالواجب الشَّرعي اتِّجاههم، بل ويجعلونهم من الصِّنف الأوَّل، وهؤلاء لهم سلفهم من المرجئة، والمُتصوِّفة وغيرهم.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وصار كثيرٌ من أهل البدع مثل الخوارج والرَّوافض والقدريَّة والجهميَّة والممثِّلة يعتقدون اعتقادًا هو ضلال، يرونه هو الحقَّ، ويرون كفرَ من خالفهم في ذلك، فيصير فيهم شوبٌ قويٌّ من أهل الكتاب في كفرهم بالحقِّ، وظلمهم للخلق، ولعلَّ أكثرَ هؤلاء المُكفِّرين يُكفِّرُ بالمقالة الَّتي لا

(1) «الشَّرح والإبانة على أصول السُّنَّة والدِّيانة ومجانبة المخالفين ومباينة أهل الأهواء المارقين» (ص118).

(2) وللشَّيخ العلاَّمة ربيع بن هادي المدخلي- حفظه الله- مقالاتٌ وكتبٌ في الرَّدِّ على هذه الطَّائفة وأتباعها، ردَّ فيها على أصولهم الفاسدة، فله- جزاه الله عن المسلمين خير الجزاء- اليد الطُّولى في بيان انحراف هذه الطَّائفة عن جادَّة الصَّواب.

تفهم حقيقتها، ولا تعرف حُجَّتها.

وبإزاء هؤلاء المُكفِّرين بالباطل أقوامٌ لا يعرفون اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة كما يجب، أو يعرفون بعضه ويجهلون بعضه، وما عرفوه منه قد لا يُبيِّنونه للنَّاس، بل يكتمونه، ولا ينهون عن البدع المخالفة للكتاب والسُّنَّة، ولا يذُمُّون أهلَ البدع ويعاقبونهم، بل لعلَّهم يذمُّون الكلام في السُّنَّة وأصولِ الدِّين ذمًّا مُطلقًا، لا يُفرِّقون فيه بين ما دلَّ عليه الكتاب والسُّنَّة والإجماع، وما يقوله أهل البدعة والفرقة، أو يُقرُّونَ الجميع على مذاهبهم المختلفة، كما يُقَرُّ العلماء في مواضع الاجتهاد الَّتي يسوغ فيها النِّزاع، وهذه الطَّريقة قد تغلب على كثير من المرجئة، وبعض المُتفقِّهة والمُتصوِّفة، والمتفلسفة، كما تغلب الأولى على كثير من أهل الأهواء والكلام، وكلا هاتين الطَّريقتين مُنحرفةٌ خارجةٌ عن الكتاب والسُّنَّة»[3].

والمقصود بهذه المقالة هو بيان بعض الأصول السُّنِّيَّة الَّتي انحرفت فيها الطَّائفة الثَّانية: أهل التَّقصير والتَّفريط، فخصَّصتُ ثلاثةَ أصولٍ من أصول السُّنَّة بالذِّكر، الَّتي يُعرَفُ بها السُّنِّيُّ من المبتدع، والمُتَّبعُ للسُّنَّة حقيقةً من المُدَّعي لها؛ لمسيس الحاجة إلى بيانها في هذا الزَّمن بخاصَّة، ولظهور كثرة من يشغِّب على أهل الحقِّ فيها، وتذكيرًا لأهل السُّنَّة بها؛ وتبصيرًا للجاهل من المنتسبين إليها، ودعوةً لغير أهلها للأخذ بها والتَّمسُّك بها.

الأصل الأوَّل: هو محبَّة السُّنَّة وأهلها، وبغض البدعة وأهلها، وهذا يرجع إلى أصل الولاء والبراء.

(3) «مجموع الفتاوى» (12/466، 467).

الأصل الثَّاني: ترك مجالسة أهل الأهواء والبدع، واجتناب مخالطتهم وصحبتهم.

الأصل الثَّالث: ترك مجالسة من يصاحب أهل الأهواء والبدع، ويذُبُّ عنهم، ويمدحهم ويُثْني عليهم، أو يسكت عنهم ممَّن عَلِمَ مقالهم، واطَّلَعَ على أحوالهم، وإن لم يكن على أصل مذهبهم في الظَّاهر، وهذا فرع عن الثَّاني، لكن خُصَّ بالذِّكر لأهمِّيَّته، ولكثرة من يُلبِّسُ فيه على النَّاس في الوقت الحاضر.

وهذه الأصول الثَّلاثة السُّنِّيَّة السَّلفيَّة لها دليلها من القرآن والسُّنَّة وأقوال سلف الأمَّة.

وقبل الشُّروع في شرح هذه الأصول الثَّلاثة أُقدِّمُ بهذه المقدِّمة، فأقول مستعينًا بالله تعالى:

نبَّه شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ في كلامه السَّابق إلى بعض الأسباب الَّتي أدَّت بهذه الطَّائفة إلى الانحراف عن جادَّة الصَّواب وهي:

إمَّا لجهلهم بأصول أهل السُّنَّة والجماعة، وعدم معرفتها كما يجب.

وإمَّا لمعرفتهم القاصرة: حيث علموا بعضَها، وجهلوا بعضها الآخر.

وإمَّا لمعرفتهم بها، لكن كتموا ما أوجب الله عليهم بيانه، من ذمِّ البدع وأهلها، والتَّحذير منهم، وهجرانهم وعقوبتهم.

ولوجود هذه الأمور فيهم صاروا لا ينهون عن البدع المخالفة، ولا يذُمُّون أهلَها ويعاقبونهم، بل يذُمُّون الكلامَ في أصول السُّنَّة، وصاروا لا يُفرِّقون بين ما دلَّ عليه الكتاب والسُّنَّة والإجماع، وبين ما يقوله أهل البدع، فأصبحوا يُقِرُّون الجميع على مذاهبهم المختلفة، وهذا هو عينُ مذهب أصحاب المنهج الأفيح الواسع، الَّذي لُبِّس به على كثير من العقلاء، فضلاً عمَّنْ دونهم من الدَّهماء.

❊ ❊ ❊

وهذا أوانُ الشُّروع في شرح هذه الأصول:

الأصل الأوَّل: وهو محبَّةُ السُّنَّة وأهلها، وبغض البدعة وأهلها، وهذا يؤول إلى أصلٍ عظيم من أصول الدِّين، وهو الولاء والبراء؛ تَوَلِّي المؤمنين، وعلى رأسهم أهلُ السُّنَّة والجماعة فهم خاصَّةُ المؤمنين، وبغض الكافرين، والمنافقين، والمخالفين من أهل الأهواء والبدع المنتسبين للإسلام.

قال تعالى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: 71]، وقال تعالى: ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ [سورة المائدة]، وقال تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة: 22]، وغيرها من الآيات الَّتي فيها وجوبُ موالاة المؤمنين، ومعاداةُ المعاندين من أهل الكفر والشِّرك، وأهل الأهواء والبدع، وخاصَّةُ المؤمنين هم أهل السُّنَّة والجماعة.

قال الإمام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «ومن المعلوم أنَّ أهلَ الحديث والسُّنَّة أخصُّ بالرَّسول وأتباعه، فلهم من فضلِ الله،

وتخصيصه إيَّاهم بالعلم والحلم، وتضعيف الأجر ما ليس لغيرهم، كما قال بعض السَّلف: أهل السُّنَّة في الإسلام كأهل الإسلام في الملل»[4].

فالمقصود من كلامه رحمه الله أنَّ أهلَ السُّنَّة والجماعة إذا كان لهم هذا الفضل العظيم، فهم أولى بالموالاة والمحبَّة، بل يجب لهم ذلك.

وأما من السنة فمنها أدلة خاصة وأخرى عامة، فالخاصة يأتي ذكرها قريبا، وأما العامة فمنها قوله ﷺ: «أَوْثَقُ عُرَى الإِيمَانِ المُوَالاةُ في الله والمُعَادَاةُ في الله والحُبُّ في الله والبُغْضُ في الله»[5]، وغير ذلك.

وكان أئمَّةُ السَّلف يمتحنون الأشخاص بمحبَّة علماء السُّنَّة، وبغض علماء البدعة، فإن أحبَّ أهلَ السُّنَّة، وأثنى عليهم، فهو من أهلها، وإن أبغض أهلَ السُّنَّة، وعادى أهلَها، أو أحبَّ أهلَ البدعة، فليس من أهل السُّنَّة، وإن ادَّعى أنَّه على أصلها.

وهذه الطَّريقة لها أصلٌ في السُّنَّة النَّبويَّة الغرَّاء، وعليها العمل عند سلف الأئمَّة.

أمَّا من السُّنَّة: فمنها قوله ﷺ: «آيَةُ الإيمَانِ حُبُّ الأَنْصَارِ وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الأَنْصَارِ»[6]، وقوله ﷺ: «الأَنْصَارُ لا يُحبُّهُمْ إلاَّ مُؤْمِنٌ ولا يُبْغِضُهُمْ إلاَّ مُنَافِقٌ فَمَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللهُ وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللهُ»[7].

(4) «مجموع الفتاوى» (4/140).
(5) أخرجه الطَّبراني في «المعجم الكبير» (10/271-272)، وابن أبي شيبة في «مسنده» (321)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (13) وغيرهم، وحسَّنه العلاَّمة الألباني بمجموع طرقه في «السِّلسة الصَّحيحة» (998، 1728).
(6) أخرجه البخاري واللَّفظ له (17)، ومسلم (74).
(7) أخرجه البخاري واللَّفظ له (3783)، ومسلم (75).

وقال علي رضي الله عنه: «والَّذي فَلَقَ الحبَّةَ وبرأ النَّسَمَةَ إنَّه لعهْدُ النَّبيِّ الأُمِّيِّ ﷺ إليَّ: أن لا يُحبَّني إلاَّ مُؤْمِنٌ ولاَ يُبْغِضَنِي إلاَّ مُنَافِقٌ»[8].

وأمَّا آثار سلف الأمَّة فكثيرةٌ، منها على سبيل التَّمثيل لا الحصر:

قول الإمام البربهاري رحمه الله: «وإذا رأيتَ الرَّجلَ يُحبُّ أبا هريرة، وأنس ابنَ مالك، وأُسَيد بن حُضَير فاعلم أنَّه صاحبُ سُنَّة إن شاء الله، وإذا رأيت الرَّجل يحبُّ أيُّوب، وابنَ عون، ويونسَ ابنَ عُبَيْد، وعبدَ الله بنَ إدريس الأودي، والشَّعبي، ومالك بنَ مِغْوَل، ويزيدَ ابنَ زُرَيْع، ومعاذَ ابن معاذ، ووهبَ بنَ جرير، وحمَّادَ بنَ سلمة، وحمَّاد بن زيد، ومالكَ ابنَ أنس، والأوزاعي، وزائدةَ بنَ قُدامَة، فاعلم أنَّه صاحبُ سنَّة، وإذا رأيتَ

(8) أخرجه مسلم (78).

الرَّجلَ يحبُّ الحجَّاجَ بنَ منهال، وأحمدَ ابنَ حنبل، وأحمدَ بنَ نصر، فاعلم أنَّه صاحبُ سُنَّة إن شاء الله، إذا ذكرهم بخير، وقال بقولهم»[9].

وقال عبد الرَّحمن بن مهدي رحمه الله: «إذا رأيتَ بَصْريًّا يُحبُّ حمَّادَ بنَ زيد فهو صاحبُ سنَّة»[10].

وقال أحمد بن زاهر رحمه الله: «سمعت عبد الله بنَ يونس يقول: امْتَحِنْ أهلَ الموصل بمُعَافَى بن عمران، فإن أحبُّوه فهم أهلُ السُّنَّة، وإن أبغضوه فهم أهل بدعة، كما يُمْتَحَنُ أهل الكوفة بيحيى»[11].

(9) «شرح السُّنَّة» لأبي محمَّد البربهاري (ص116).
(10) رواه ابن أبي حاتم في مقدِّمة كتابه «الجرح والتَّعديل» (1/183)، واللاَّلكائي في «أصول اعتقاد أهل السُّنَّة» (1/69) رقم (38).
(11) رواه اللاَّلكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة» برقم (58) (1/74)، ورُوِيَ مثلُ ذلك عن سفيان الثَّوري رحمه الله كما في «تهذيب الكمال» للمزِّي (28/153).





وقال أبو جعفر مُحمَّد بن هارون الفلَّاس رَحِمَهُ اللَّهُ: «إذا رأيتَ الرَّجلَ يقعُ في أحمدَ بن حنبل فاعلم أنَّه مُبتدِعٌ ضالٌّ»[12].

وقال قتيبة بن سعيد رَحِمَهُ اللَّهُ: «إذا رأيتَ الرَّجلَ يُحِبُّ أهلَ الحديث مثلَ يحيى بن سعيد، وعبد الرَّحمن بن مهدي، وأحمد ابن مُحمَّد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه وذكر قومًا آخرين؛ فإنَّه على السُّنَّة، ومن خالف هؤلاء فاعلم أنَّه مبتدع»[13].

فمِنْ أَظْهَرِ علامات أهل البدع إذًا؛ بُغضُ أهلِ السُّنَّة والجماعة، وشدَّةُ معاداتهم لهم، ونبزُهم بالألقاب القبيحة المُنفِّرة، ووصفُهم بالأوصاف الشَّنيعة، فعلامةُ أهل الأهواء والبدع الوقيعةُ في أهل الأثر، ومن الألقاب السَّيِّئة الَّتي ظهرت في هذا العصر لقبُ «الغلاة»، وقد أُطلِقَ ظلمًا وزُورًا على أهل السُّنَّة والجماعة ممَّن يتكلَّمُ في أهل الأهواء والبدع بعلمٍ وحُجَّةٍ وبرهانٍ، والله المستعان.

قال الإمام أبو إسماعيل الصَّابوني رَحِمَهُ اللَّهُ: «وعلامات أهل البدع على أهلها ظاهرةٌ، وأظهر آياتهم وعلامتهم شدَّةُ معاداتهم لحملة أخبار النَّبيِّ ﷺ، واحتقارهم لهم، وتسميتهم حشويَّة، وجَهَلَة، وظاهريَّة، ومُشبِّهة»[14].

سئل شيخنا فضيلة العلَّامة عبد المحسن العبَّاد ـ حفظه الله ورعاه ـ عند شرحه للأحاديث السَّابقة ما نصُّه: «هل يُؤخَذُ من الحديث أنَّ العلماءَ الَّذين نصروا الدِّينَ كذلك حبُّهم من الإيمان، والطَّعن فيهم إنَّما هو دليلٌ على النِّفاق؟

فأجاب ـ حفظه المولى ـ: «لا شكَّ أنَّ مَنْ قامَ بإظهار الدِّين، والدَّعوة إلى هذا الدِّين أنَّه يُحَبُّ في الله، ومن أجْلِ الله، ومعلومٌ أنَّ المحبَّةَ في الله مِنْ أَوْثَقِ عرى الإيمان؛ فالمسلم يُحِبُّ اللهَ ورسولَه، ويحِبُّ مَنْ يُحِبُّه اللهُ ورسولُه، وما يُحِبُّه اللهُ ورسولُه؛ يُحِبُّ اللهَ ورسولَه، ويُحبُّ مَنْ يُحِبُّه اللهُ ورسولُه، ويُحِبُّ ما يُحِبُّه اللهُ ورسولُه، ومعلومٌ أنَّ ـ يعني ـ المؤمنين، وسادات المؤمنين أنَّهم من أولياء الله عَزَّوَجَلَّ، فالإنسان يُحبُّهم، لكن لا يُقَالُ إنَّه يُقال فيهم مثل ما قيل في الأنصار، لكن **لا شكَّ ـ يعني ـ أنَّ مَنْ يعتدي عليهم، ويذُمُّهم، ويُحذِّرُ النَّاسَ ممَّا هم فيه، لا شكَّ أنَّ هذا وصفٌ ذميمٌ، وفيه شَبَهٌ من أولئك الَّذين حصل منهم بالنِّسبة للأنصار ما حصل**، لكن لا يُقال إنَّ غيرَهم مثلُهم، **وإن كان هذا لا شكَّ أنَّه يدلُّ على سوءٍ ممَّن حصل منه ذلك**، لكن لا يُسوَّى بين هؤلاء وأولئك»[15].

الأصل الثَّاني: تركُ مجالسةِ أهلِ الأهواء والبدع، والابتعاد عن مخالطتهم وصحبتهم؛ لما يتَرتَّبُ عن مجالستهم من المفاسد العظيمة، ولما يترتَّبُ في تركها من المصالح الجليلة، في الدِّين والدُّنيا، وهذا هو أصلُ الشَّريعةِ الإسلاميَّة؛ فهي مَبنيَّةٌ على درء المفاسد بالكُلِّيَّة أو تقليلها، وجلب المصالح وتكثيرها.

وهذا له أصلٌ في الكتاب والسُّنَّة، وعليه إجماعُ أهلِ السُّنَّة، من أئمَّة

(12) رواه ابن أبي حاتم في مقدِّمة «الجرح والتَّعديل» (309/1)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (457/1).

(13) رواه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة» برقم (59) (74/1).

(14) «عقيدة السَّلف وأصحاب الحديث» (ص109).

(15) مفرَّغ من شرحه على «صحيح مسلم» (كتاب الإيمان، باب الدَّليل على أنَّ حُبَّ الأنصار وعليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من الإيمان وعلاماته...) بتاريخ: 5 ربيع الثَّاني 1435هـ، وقد قمتُ بتفريغ النَّصِّ كما هو، دون أيِّ تصرُّفٍ أو تعديل.

السَّلف ومَنْ جاء بعدهم إلى يومنا هذا.

قال تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: 140].

روى الضَّحَّاك عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما أنَّه قال: «دخل في هذه الآية كلُّ مُحدِث في الدِّين، وكلُّ مُبتدِع إلى يوم القيامة»[16].

وروى مثلَه جُوَيْبِر عن الضَّحَّاك[17].

قال الإمام الطَّبري رحمه الله في «تفسيره» (9/321): «وفي هذه الآية الدَّلالةُ الواضحة على النَّهي عن مُجالسة أهلِ الباطل من كُلِّ نَوْع، من المُبتدعة والفَسَقَة عند خوضهم في باطلهم، وبنحو ذلك كان جماعةٌ من الأئمَّة الماضين يقولون تأوُّلاً منهم هذه الآية أنَّه مرادٌ بها النَّهيُ عن مُشاهدة كلِّ باطل عند خوض أهله فيه».

وقال الإمام عبد الرَّحمن ابن سعدي رحمه الله في «تفسيره» (ص210): «...وكذلك المبتدعون على اختلاف أنواعهم؛ فإنَّ احتجاجَهم على باطلهم يتضمَّنُ الاستهانةَ بآيات الله؛ لأنَّها لا تَدُلُّ إلاَّ على حقٍّ، ولا تستلزم إلاَّ صدقًا، بل وكذلك يدخلُ فيه حضور مجالس المعاصي والفسوق الَّتي يُسْتَهَانُ فيها بأوامر الله ونواهيه، وتقتحم حدوده الَّتي حدَّها لعباده».

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: 68].

ذكر بعضُ أهل العلم من المُفسِّرين ثلاثةَ أقوالٍ مَرويَّةً عن بعض أئمَّة السَّلف في المراد بالخائضين: فقيل هم المشركون، وقيل اليهود، وقيل أهل الأهواء والخصومات[18]، والآية تعُمُّ الجميعَ؛ لأنَّ العبرةَ بعموم اللَّفظ، لا بخصوص السَّبب، ولا تعارض بين الأقوال.

قال العلاَّمة الشَّوكاني رحمه الله: «وفي هذه الآية مَوعظةٌ عظيمةٌ لمن يتسمَّح بمجالسة المبتدعة الَّذين يُحرِّفُون كلامَ الله، ويتلاعبون بكتابه وسنَّة رسوله، ويرُدُّون ذلك إلى أهوائهم المُضلَّة، وبدعهم الفاسدة؛ فإنَّه إذا لم ينكر عليهم، ويغيِّرْ ما هم فيه، فأقلُّ الأحوال أن يترك مجالسَتَهم، وذلك يسير عليه غيرُ عسير، وقد يجعلون حضورَه معهم مع تنَزُّهه عمَّا يتلبَّسُون به شبهةً يُشبِّهُونَ بها على العامَّة، فيكون في حضوره مفسدةٌ زائدةٌ على مُجرَّد سماع المنكر... ومَنْ عَرَف هذه الشَّريعةَ المُطهَّرةَ حقَّ معرفتها عَلِمَ أنَّ مجالسَةَ أهل البدع المُضلَّة فيها من المفسدة أضعافُ أضعافِ ما في مجالسة من يعصي الله بفعل شيءٍ من المُحرَّمات، ولا سيما لمن كان غيرَ راسخ القدم في علم الكتاب والسُّنَّة؛ فإنه ربما ينفق عليه من كذباتهم وهذيانهم ما هو من البطلان بأوضح مكان، فينقدح في قلبه ما يصعب علاجه، ويعسر دفعه فيعمل بذلك مدة عمره، ويلقى الله به معتقداً أنه الحق، وهو من أبطل الباطل، وأنكر المنكر»[19].

وأمَّا من السُّنَّة: فمنها ما جاء عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «**مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالحِ والجَلِيسِ السَّوْءِ كَمَثَلِ صَاحِبِ المِسْكِ وكِيرِ الحَدَّادِ، لا يَعْدَمُكَ مِنْ صَاحِبِ المِسْكِ إمَّا تَشْتَرِيهِ أوْ تَجِدُ رِيحَهُ، وكِيرُ الحَدَّادِ يُحْرِقُ بَدَنَكَ أوْ ثَوْبَكَ أو تَجِدُ مِنْهُ رِيحًا خَبِيثَةً**»[20].

ففي هذا الحديث بيان لآداب المجالسة والمصاحبة؛ وفيه التَّرغيب في مجالسة مَنْ يُنتَفَع منه في دين أو دنيا، والنَّهي عن مجالسة مَنْ يُتأذَّى منه في دين أو دنيا، ويدخل في الجليس السُّوء دخولاً أوَّليًّا أهلُ الأهواء والبدع، فهم مِنْ أكثَرِ النَّاس ضررًا وإضرارًا.

قال النَّووي رحمه الله: «وفيه فضيلةُ مجالسة الصَّالحين، وأهل الخير، والمروءة ومكارم الأخلاق، والورع والعلم والأدب، والنَّهي عن مجالسة أهل الشَّرِّ، وأهل البدع، ومَنْ يغتابُ النَّاس، أو يكثر فُجْرُه وبطالتُه، ونحو ذلك من الأنواع المذمومة»[21].

وقال القرطبي رحمه الله: «إذا ثبت تجنُّب أصحاب المعاصي كما بيَّنَّا، فتجنُّب أهل البدع والأهواء أولى»[22].

وأمَّا الآثار عن أئمَّة السَّلف؛ فهي أكثر من أن تُحصَر في هذا المقام، وقد اعتنوا بهذا الباب أشدَّ الاعتناء؛ لبعد نظرهم، ونفاذ بصرهم، ممَّا قد يُلحِقُ مصاحبةُ أهل البدع والأهواء من التَّأثُّر والتَّحوُّل والتَّقلُّب، أو نحو ذلك من

(16) ذكره البغوي في «معالم التَّنزيل» (2/301)، وابن عادل الدِّمشقي في «اللُّباب» (7/79).

(17) ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» (7/185، 186).

(18) انظر: «زاد المسير في علم التَّفسير» لأبي الفرج ابن الجوزي (3/61، 62)، و«فتح القدير الجامع بين فنَّي الرِّواية والدِّراية من علم التَّفسير» للإمام الشَّوكاني (2/185).

(19) «فتح القدير» (2/182).

(20) أخرجه البخاري، واللَّفظ له، (2101)، ومسلم (2628).

(21) «شرح النَّووي على صحيح مسلم» (16/178).

(22) «الجامع لأحكام القرآن» (7/185، 186).

المفاسد الظَّاهرة المعلومة.

قال الإمام أحمد رحمه الله: «أصول السُّنَّة عندنا التَّمسُّكُ بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ، والاقتداء بهم، وترك البدع، وكلُّ بدعة فهي ضلالةٌ، وترك الخصومات، والجلوس مع أصحاب الأهواء»[23].

وقال الشَّيخ قوام السُّنَّة الأصبهاني رحمه الله: «وترك مجالسة أهل البدعة ومعاشرتهم سنة؛ لئلا تعلق بقلوب ضعفاء المسلمين بعض بدعتهم، وحتى يعلم الناس أنهم أهل البدعة، ولئلا تكون مجالستهم ذريعة إلى ظهور بدعتهم»[24].

فالصُّحبة والتَّآلف من أظهر العلامات والسِّمات الَّتي يُعرَف ويُميَّز بها صاحبُ السُّنَّة مِنْ صاحب البدعة، أو صاحب السُّنة من المدَّعي لها.

قال عبد الله بن مسعود: «اعتَبِروا النَّاس بأخدانهم؛ فإنَّ المرءَ لا يخادن إلاَّ من يعجبه»[25].

وقال الأوزاعي رحمه الله: «مَنْ ستر علينا بدعتَه لم تَخْفَ علينا أُلفَتُه»[26].

وقال يحيى بن سعيد القطَّان رحمه الله: «لَمَّا قدم سفيان الثَّوري البصرةَ جعل ينظُرُ إلى الرَّبيع ـ يعني ابن صبيح ـ وقدرَه عند النَّاس، سأل: أيُّ شيءٍ هو؟ قالوا: ما مذهبُه إلاَّ السُّنَّة، قال: من بطانته؟ قالوا: أهلُ القدر، قال: هو قدري»[27].

قال الإمام ابن بَطَّةَ مُعلِّقًا على هذا الأثر: «رحمة الله على سفيان الثَّوري، لقد نطق بالحكمة فصدق، وقال بعلم فوافق الكتاب والسُّنَّة، وما تُوجِبُه الحكمة ويدركه العيان، ويعرفه أهل البصيرة والبيان، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ﴾ [آل عمران: 118]»[28].

قيل للأوزاعي: «إنَّ رجلاً يقول أنا أُجالسُ أهلَ السُّنَّة وأجالس أهل البدعة، فقال الأوزاعي رحمه الله: هذا رجلٌ يريد أن يساوي بين الحقِّ والباطل»[29].

وقال الأصمعي: «لم أر بيتًا قطُّ أشبهَ بالسُّنَّة من قول عدي:

عن المرء لا تسأل وأبصر قرينَه

فإنَّ القرينَ بالمقارن يقتدي»[30]

وهذا الأصل مع أنَّه معلومٌ وظاهرٌ، إلاَّ أنَّه كثر من يلبِّسُ به على النَّاس في هذا العصر، بدعاوى باطلة، لا مستند لها إلاَّ الهوى والتَّعصُّب.

الأصل الثَّالث: وهو مجانبةُ من يناصر أهلَ البدعة والضَّلالة، ويذبُّ عنهم، أو يمدحهم ويُثْني عليهم، أو يدُلُّ عليهم، وينصح بهم، أو يسكت عنهم ممَّن هو مُنتَسِب للعلم، أو مُتصَدِّرٌ للدَّعوة، وقد علم حالهم، ووقف على مقالهم، وإن كان الفاعل لذلك مُظهرًا للسُّنَّة؛ وهذا في الحقيقة فرعٌ عن الأصل الَّذي قبله، لكن ـ كما سبق التَّنبيه عليه ـ خُصَّ بالذِّكر لكثرة مَنْ يُلَبِّسُ به على النَّاس في هذا الزَّمن.

قال الإمام أبو حاتم الرَّازي رحمه الله: «مذهبنا واختيارنا اتِّباعُ رسول الله ﷺ، وأصحابه، والتَّابعين، ومَنْ بعدهم بإحسان... وترك رأي المُلبِّسين، المُمَوِّهين، المُزَخْرِفين، المُمَخْرِقين، الكذَّابين، وترك النَّظر في كتب الكرابيسي، ومجانبة مَنْ يُناضلُ عنه من أصحابه، وشاجر فيه، مثل داود الأصبهاني، وأشكاله ومُتَّبعيه»[31].

موضع الشَّاهد من كلامه رحمه الله هو قوله: «ومجانبة من يناضل عنه من أصحابه».

وقال ابن بطَّة: «ونحن الآن ذاكرون شرحَ السُّنَّة ووصفها وما هي في نفسها: وما الَّذي إذا تمسَّكَ به العبد ودان به سُمِّيَ بها واستحقَّ الدُّخول في جملة أهلها، وما إن خالفه أو شيئًا منه دخل في جملة ما عِبْنَاه وذكرناه وحذَّرْنَا منه، من أهل البدع والزَّيغ، ممَّا أَجمَعَ على شرحنا له أهلُ الإسلام، وسائرُ الأمَّة مذ بعث الله نبيَّه إلى وقتنا هذا...

ومن السُّنَّة: مجانبة كل مَنِ اعتقد شيئًا ممَّا ذكرناه، وهجرانه والمقت له، وهجران من ولاَّه ونصره وذبَّ عنه وصاحبه، وإن كان الفاعل لذلك يظهر السُّنَّة»[32].

فالشَّاهد من قوله هو: «**وهجران من ولاَّه، ونصَرَه وذبَّ عنه، وصاحبه، وإن كان الفاعل لذلك يظهر السُّنَّة**».

وقال الإمام البربهاري: «وإذا رأيتَ الرُّجلَ جالسًا مع رجل من أهل الأهواء، فحذِّره وعرِّفه، فإن جلس معه بعدما علم فاتِّقه؛ فإنَّه صاحبُ هوى»[33].

وقال ابن عون رحمه الله: «من يجالس

(23) تقدَّم تخريجُه.
(24) «الحجَّة في بيان المَحجَّة» (2/509).
(25) أخرجه ابن بطَّة في «الإبانة الكبرى» (376).
(26) أخرجه ابن بطَّة في «الإبانة الكبرى» (508)، ورواه في «الإبانة الصُّغرى» (177) من طريق عبد الله بن المبارك، ورواه كذلك اللاَّلكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (257).
(27) أخرجه ابن بطَّة في «الإبانة الكبرى» (421).
(28) المصدر نفسه (2/453).
(29) أخرجه ابن بطَّة في «الإبانة الكبرى» (430).
(30) أخرجه ابن بطَّة في «الإبانة الكبرى» (387).
(31) «شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة» للاَّلكائي (323).
(32) «الإبانة الصُّغرى» (ص117ـ188).
(33) «شرح السُّنَّة» (ص119).

أهلَ البدع أشدُّ علينا من أهل البدع»[34].

وقال الفضيل بن عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَنْ أتاه رجلٌ فشاوره فدلَّه على مبتدع فقد غشَّ الإسلام»[35].

وقال المرُّوذي رَحِمَهُ اللَّهُ: «إنَّ أبا عبد الله ذكر حارثًا المحاسبي فقال: حارث أصل البليَّة؛ يعني حوادث كلام جهم، ما الآفة إلاَّ حارث، عامَّة من صحبه انْبَتَكَ[36]، إلاَّ ابن العلاَّف؛ فإنَّه مات مستورًا، حذِّروا عن حارث أشدَّ التَّحذير، قلتُ: إنَّ قومًا يختلفون إليه. قال: نتقدَّم إليهم **لعلَّهم لا يعرفون بدعتَه، فإن قبلوا وإلاَّ هُجِرُوا**»[37].

❊ ❊ ❊

وأمَّا مسألة السُّكوت عن أهل البدع

ممَّن هو مُنتَسِب للعلم وأهله، أو مُتصدِّرٌ للدَّعوة، أو هو عند قومه من المُقدَّمين الَّذين يُعتَمَد على قولهم، أو يُرجَع إليهم، ويُحتَجُّ بهم، وهو قد علم حالهم، ووقف على مقالهم، فهذا لا يجوز له السُّكوت عن أهل الباطل، وخاصَّةً إذا دعت الحاجة إلى ذلك؛ لأنَّ في ذلك مخالفةً صريحةً لنصِّ القرآن والسُّنَّة، ولإجماع سلف الأمَّة.

والسَّاكت عن الباطل وأهله كالمقرِّ لهم ولباطلهم، والإقرار طريقٌ مُعتَبَرٌ في شريعة الإسلام؛ ولأنَّ السُّكوتَ عن أهل الباطل من أكبر الغشِّ للإسلام وأهله، فمن اتَّخذَ هذه الطَّريقةَ مذهبًا، واعتقدها مسلكًا، وصار يَحتَجُّ بها على أهل السُّنَّة فالواجب نصحُه أوَّلاً، ثمَّ هجرُه والتَّحذير منه إن عاند واستكبر؛ صيانةً لدين الله تعالى من المُبدِّلين والمُغيِّرين والمُحرِّفين والمُلبِّسين.

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلۡنَا مِنَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلۡهُدَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِي ٱلۡكِتَٰبِ أُوْلَٰٓئِكَ يَلۡعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلۡعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ﴾ [البقرة: 159]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَلۡبِسُواْ ٱلۡحَقَّ بِٱلۡبَٰطِلِ وَتَكۡتُمُواْ ٱلۡحَقَّ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ [البقرة: 42].

قال الإمام ابن سعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: «فنهاهم عن شيئين: عن خلط الحقِّ بالباطل، وكتمان الحقِّ؛ لأنَّ المقصودَ من أهل الكُتُب والعلم تمييزُ الحقِّ وإظهارُ الحقِّ؛ ليَهتَدِيَ بذلك المهتدون، ويرجع الضَّالُّون، وتقومَ الحجَّةُ على المُعاندين؛ لأنَّ الله فصَّلَ آياته، وأوضحَ بيِّناته؛ ليميزَ الحقَّ من الباطل، وليستبين سبيلُ المجرمين»[38].

قال قتادة بن دعامة السَّدوسي رَحِمَهُ اللَّهُ: «يا أحول! إنَّ الرَّجلَ إذا ابتدع بدعةً يجب أن تُذكَر حتَّى تُحذَر»[39].

وقال عبَّاد بن عبَّاد المُهلَّبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «أتيتُ شعبةَ وحمَّادَ بن زيد فكلَّمناه أن يُمسِكَ عن أبان بن أبي عيَّاش، قال: فلقيهم بعد ذلك فقال: ما أراني يسعُني السُّكوتُ عنه»[40].

وقال حمَّاد بن زيد رَحِمَهُ اللَّهُ: «كلَّمْنا شعبةَ في أن يَكُفَّ عن أبان بن أبي عيَّاش لسنِّه ولأهل بيته، فضمن أن يفعل، ثمَّ اجتمعنا في جنازة فنادى من بعيد: يا أبا إسماعيل إنِّي قد رجعت عن ذلك، لا يحلُّ الكفُّ عنه لأنَّ الأمر دينٌ»[41].

انظر - رحمك الله - إلى قول شعبةَ الإمام: «لا يحلُّ الكفُّ عنه»، وانظر بماذا علَّل الكلامَ فيه؛ قال: «لأنَّ الأمرَ دين»، فلا يغُرَّنَّكَ مُتشدِّقٌ ولا مُتحذلقٌ ولا مُتكلِّفٌ يفرِّقُ بين جرح الرُّواة، وبين الكلام في المبتدعة؛ لأنَّ الأمرَ يتعلَّقُ بمصلحة الدِّين، وهو مُتحقِّقٌ في الجميع، فتنبَّه.

وقال محمَّد بن بندار السَّبَّاك رَحِمَهُ اللَّهُ: «قلت لأحمد بن حنبل: إنَّه ليَشتَدُّ عليَّ أن أقول فلانٌ ضعيف، فلان كذَّاب، قال أحمد: إذا سكتَّ أنتَ، وسكتُّ أنا فمتى يَعرف الجاهلُ الصَّحيحَ من السَّقيم»[42].

وقال الإمام المرُّوذي رَحِمَهُ اللَّهُ: «سمعت أبا عبد الله وذكر الحسنَ بنَ حيٍّ؛ فقال: لا نرضى مذهبَه، وسفيان أحبُّ إلينا، وقد كان ابن حيٍّ قعد عن الجمعة، وكان يرى السَّيف، وقال: قد فتنَ النَّاسَ بسكوته وورعه، وقال: لقد ذكر رجلاً فلطم فمَ نفسه، وقال: ما أردتُّ أن أذكره»[43].

فانظر - يا رعاك الله - كيف جعل الإمام المُبجَّل أحمد بن حنبل سكوتَ العالم الورع الحسن بن صالح بن حيٍّ

---

(34) أخرجه ابن بطَّة في «الإبانة الكبرى» (486).

(35) أخرجه اللاَّلكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (261).

(36) انبتك: من فعل بتك، وهو بمعنى انقطع، من البتك بمعنى القطع، انظر: «معجم مقاييس اللُّغة» (1/195) .فعل بتك ..

(37) رواه أبو الحسين الفرَّاء في «طبقات الحنابلة» (1/150).

(38) «تيسير الكريم الرَّحمن» (ص51).

(39) رواه اللاَّلكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة» (256).

(40) رواه أبو جعفر العقيلي في «الضُّعفاء الكبير» (1/39)، والذَّهبي في «ميزان الاعتدال» (1/10، 11)، وذكره ابن الجوزي في مقدِّمة كتابه «الضُّعفاء والمتروكين» (1/6) بلفظ: «وكان شعبةُ يقول: لا يسعني أن أكفَّ عن أبان».

(41) رواه أبو جعفر العقيلي في «الضُّعفاء الكبير» (1/39)، والحافظ أبو نعيم الأصبهاني في «المسند المستخرَج على صحيح مسلم» (1/55 - 56)، ورواه في «حلية الأولياء» - أيضًا - (7/150)، والذَّهبي في «ميزان الاعتدال» (1/11).

(42) رواه الخطيب البغدادي في «الجامع لأخلاق الرَّاوي وآداب السَّامع» رقم (1677)، وذكره ابن الجوزي في مقدِّمة «الضُّعفاء والمتروكين» (1/6)، ورواه أبو الحسين الفرَّاء في «طبقات الحنابلة» (2/278).

(43) رواه أبو الحسين الفرَّاء في «طبقات الحنابلة» (1/142).

عن أهل البدع أو عن الرُّواة المجروحين فتنةٌ للنَّاس، وهذا من فقهه وبعد نظره، ونفاذ بصره.

وقال المرُّوذي رَحِمَهُ اللَّهُ: «قلتُ لأبي عبد الله: ترى الرَّجلَ يشتغل بالصَّوم والصَّلاة ويسكتُ عن الكلام عن أهل البدع ما يتكلَّم، فكلح في وجهه، قال: إذا هو صلَّى وصام، واعتزل النَّاس أليس هو لنفسه؟! قلتُ: بلى، قال: فإذا تكلَّمَ له ولغيره، يتكلَّمُ أفضل»[44].

قال الشَّيخ سليمان بن سحمان رَحِمَهُ اللَّهُ: «فإذا كان هذا حالَ السَّلف الصَّالح؛ فإنِّي ـ إن شاء الله تعالى ـ لا أدعُ الكلامَ في عيب أهل البدع، والطَّعن عليهم، ولا أدع الكلام فيمن خرج عن طريقة أهل السُّنَّة والجماعة»[45].

سئل العلاَّمة صالح الفوزان ـ حفظه الله ـ: هل عدم الرَّدِّ على أهل الباطل، وكتمان باطلهم، والدِّفاع عنهم، يعتبر من الغشِّ للمسلمين؟

فأجاب ـ حفظه المولى ـ: «هذا من أكبر الغشِّ للمسلمين؛ السُّكوت عن أهل البدع وعدم بيان بدعهم، هذا من الغشِّ للمسلمين، فإذا انضافَ إلى هذا أنَّه يمدحهم ويُثني عليهم، فهذا أشدُّ وأنكرُ ـ والعياذ بالله ـ، فالواجب مَنْ عنده علمٌ أن يُبيِّنَ البدعَ والمُحدَثات، وينهى عنها ويُحذِّرُ منها، ولا يسكتُ؛ فإنَّ السُّكوتَ هذا من الكتمان: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلۡنَا مِنَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلۡهُدَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِي ٱلۡكِتَٰبِ أُوْلَٰٓئِكَ يَلۡعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلۡعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ﴾ [البقرة: 159]، لا يجوز للمسلم الَّذي عنده علمٌ أن يَسكُتَ عن البدع والمخالفات، ولا يُبيِّنُها للنَّاس؛ لأنَّه إذا سكتَ احتجَّ النَّاسُ به، وقالوا لو كان هذا محرَّمًا أو ممنوعًا ما سكت العالم الفلاني وهو يراه»[46].

وسئل العلاَّمة زيد المدخلي ـ حفظه الله ـ: هل من منهج السَّلف السُّكوت على دعاة أهل البدع مراعاةً لبعض المصالح، وكذلك السُّكوت عن تبديع المُبتَدع والتَّحذير منه مراعاةً للمصلحة؟

فأجاب بقوله: «ليس من منهج السَّلف السُّكوت عن أهل البدع الدَّاعين إليها مراعاةً لبعض المصالح؛ وذلك لأنَّ انتشارَ البدع في المجتمعات يُفسدُ أهلَها، ولا شكَّ أنَّ درءَ المفاسد أولى من جلب المصالح، كما لا يجوزُ السُّكوت عن المبتدع بذكر ما فيه؛ لأنَّ السُّكوتَ عنه يُسبِّبُ أضرارا على المجتمع، فلا بدَّ من ذكر بدعته، ولا بدَّ من التَّحذير، وكلُّ ذلك عند القدرة على البيان حسًّا ومعنًى، وفي الحديث الصَّحيح: «**مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِه، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلسَانِه، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِه وذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ**»[47]، وانتشار البدع والسُّكوت عن الدُّعاة إليها تركٌ للمنكر بدون تغيير، وذلك غير جائز في شريعة الإسلام الَّتي جاء بها البشير النَّذير، والسِّراج المنير، تنزيلٌ من حكيم خبير»[48].

وقال العلاَّمة ربيع بن هادي المدخلي ـ حفظه الله ـ: «فإذا جرَّحَ العالمُ النَّاقدُ مَنْ يستحقُّ الجرحَ ببدعة، وحذَّر من بدعته، فهذا من أهلِ العدل والنُّصح للإسلام والمسلمين وليس بظالم، فهو مؤدٍّ للواجب؛ فإنْ سكَتَ عمَّن يستحقُّ الجرحَ والتَّحذير منه؛ فإنَّه يكون خائنًا، غاشًّا لدين الله والمسلمين، فإن ذهب ذاهبٌ إلى أبعدَ عن السُّكوت، من الذَّبِّ والمحاماة عن البدع وأهلها، فقد أهلَكَ نفسَه، وجرَّ مَنْ يسمَعُ له إلى هُوَّة سحيقة، وأمعن بهم في نصر الباطل، وردِّ الحقِّ، وهذه من خصائص وأخلاق اليهود، الَّذين يصُدُّون عن سبيل الله وهم يعلمون»[49].

فالواجب كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «بيان ما بعث الله به رسلَه، وأنزل به كتبَه، وتبليغ ما جاءت به الرُّسل عن الله، والوفاء بميثاق الله الَّذي أخذَه على العلماء، فيجب أن يعلم ما جاءت به الرُّسل، ويؤمنَ به، ويُبلِّغَه، ويدعوَ إليه، ويجاهدَ عليه، ويزنَ جميع ما خاض النَّاسُ فيه من أقوال وأعمال في الأصول والفروع، الباطنة والظَّاهرة بكتاب الله، وسنَّة رسوله، غيرَ مُتَّبعين لهوى؛ من عادة، أو مذهب، أو طريقة، أو رئاسة، أو سلف، ولا مُتَّبِعين لظنٍّ؛ من حديث ضعيف، أو قياس فاسد ـ سواء كان قياسَ شمولٍ، أو قياسَ تمثيلٍ ـ، أو تقليد لمن لا يجب اتِّباع قوله وعمله؛ فإنَّ الله ذمَّ في كتابه الَّذين يتَّبعُون الظَّنَّ وما تهوى الأنفس، ويتركون اتِّباع ما جاءهم من ربِّهم من الهدى»[50].

والحمد لله الَّذي بنعمته تتمُّ الصَّالحات.

❊ ❊ ❊

(44) «طبقات الحنابلة» للفرَّاء (3/400).
(45) «كشف الأوهام والالتباس عن تشبُّه بعض الأغبياء من النَّاس» (ص37).

(46) مُفرَّغ من مادَّة صوتيَّة مسموعة منشورة في شبكة سحاب السَّلفيَّة.
(47) أخرجه مسلم (49).
(48) «الأجوبة الأثريَّة عن المسائل المنهجيَّة» السُّؤال الثَّامن والثَّلاثون (ص104).

(49) «المحجَّة البيضاء في حماية السُّنَّة الغرَّاء من زلَّات أهل الأخطاء وزيغ أهل الأهواء» (ص31).
(50) «مجموع الفتاوى» (12/ 467. 468).

رحمة النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم

نور الدين أوشلي
إمام خطيب. الجزائر

لقد وصف اللهُ تعالى نبيَّه مُحمَّدًا ﷺ بأنَّه رحيمٌ بالمؤمنين، فقال سبحانه: ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ۝١٢٨﴾ [سورة التوبة]، ووصفَ رسالتَه بأنَّها رحمةٌ لجميع الخلق، فقال جلَّ جلاله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ ۝١٠٧﴾ [سورة الأنبياء]، قال عبد الله ابنُ عبَّاس رضي الله عنهما: «مَنْ تَبِعَه كان له رحمةً في الدُّنيا والآخرة، ومَنْ لم يَتْبَعْه عُوفِيَ ممَّا كان يُبتَلَى سائرُ الأمم من الخسف والمسخ والقذف»[1].

وكان من أسمائه ـ عليه الصَّلاة والسَّلام ـ نبيُّ الرَّحمة، فعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: «كان رسولُ الله ﷺ يُسمِّي لنا نفسَه أسماءً، فقال: «أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، والمُقَفِّي، والحَاشِرُ، ونَبِيُّ التَّوْبَة، وَنَبِيُّ الرَّحْمَة»[2].

وقال ﷺ: «إنَّمَا أَنَا رَحْمَةٌ مُهْدَاةٌ»[3].

ـ فشمَلت رحمَتُه ﷺ المسلمين وغير المسلمين، الرِّجالَ والنِّساءَ، الكبارَ والصِّغارَ، الإنسانَ والحيوانَ، وحتَّى الجمادات، كما قال الشَّاعر:

فآمنوا بنَبِيٍّ لا أبا لَكُمُ
ذي خاتم صاغه الرَّحمنُ مَختومِ
رأف رحيم بأهل البرِّ يرحمهم
مُقرَّبٍ عند ذي الكرسيِّ مرحوم[4]

(1) «المعجم الكبير» (12/23).
(2) مسلم (2355).
(3) خرَّجه الحاكم في «المستدرك» (1/35)، وصحَّحه الألباني «الصَّحيحة» (490).
(4) «لسان العرب» مادَّة: (رؤف).

وهذه صُوَرٌ من رحمته ﷺ بالخلق، هي غيضٌ من فيض وشعرة من ظهر جمل، وذرَّةٌ من رمال الصَّحراء تدلُّ على علوِّ كعبه وعظم خُلُقه وسُمُوِّ منزلته ﷺ.

رحمته ﷺ بعموم أُمَّته

فمن تمام رحمته ﷺ بأُمَّته أنَّه نهاهم عن أعمالٍ لو عملوها لكان في ذلك مَشقَّةٌ لهم، ولو فُرضَتْ عليهم لما أطاقوها؛ فإنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يُواصلُ صَومَهُ ولا يفطر اليومين والثَّالثة، فأراد أصحابُه فعلَ ذلك فنهاهم شفقةً عليهم ورحمةً بهم؛ فعن عائشة رضي الله عنها قالت: نفى رسولُ الله ﷺ عن الوصال رحمةً لهم؛ فقالوا: إنَّك تُوَاصل، قال: «**إنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ؛ إنِّي يُطْعِمُني رَبِّي ويَسْقِيني**»(5).

وعنها أيضا رضي الله عنها أنَّ رسولَ الله ﷺ خرج ذاتَ ليلةٍ من جَوْفِ اللَّيل فصلَّى في المسجد، فصلَّى رجالٌ بصلاته، فأصبح النَّاس فتَحدَّثُوا فاجتمع أكثَرُ منهم فصلَّوْا معه، فأصبح النَّاس فتَحَدَّثُوا فكَثُرَ أهلُ المسجد من اللَّيلة الثَّالثة، فخرج رسولُ الله ﷺ فصَلَّوْا بصلاته، فلمَّا كانت اللَّيلةُ الرَّابعةُ عَجَزَ المسجدُ عن أهله حتَّى خرج لصلاة الصُّبح، فلمَّا قضى الفجرَ أَقْبَلَ على النَّاس فتَشَهَّدَ ثمَّ قال: «**أَمَّا بَعْدُ: فَإنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ لَكنِّي خَشيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجِزُوا عَنْهَا**»(6).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنَّه قال: «**لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتي لأَمَرْتُهُمْ بالسِّوَاك مَعَ كُلِّ صَلاَةٍ**»(7).

☼☼☼

(5) البخاري (1964) ومسلم (1105).
(6) البخاري (924)، ومسلم (761).
(7) البخاري (887) واللَّفظُ له، ومسلم (252).

رحمته ﷺ بالصِّغار

قال أنس بن مالك رضي الله عنه: «ما رَأيتُ أحدًا أَرْحَمَ بالعيال من رسول الله ﷺ،كان ابنُه إبراهيمُ مُسترْضَعًا له في عوالي المدينة، فكان يَنطَلقُ ونحنُ معه فيدخل البيت وإنَّه ليُدَّخن، وكان ظئرُه قَيْنًا(8)، فيأخُذُه فيُقَبِّلُه، ثمَّ يرجع»(9).

قال النَّووي رحمه الله: «ففيه بيانُ كريم خُلُقه ﷺ ورحمته للعيال والضُّعفاء»(10).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**إنِّي لأَدْخُلُ في الصَّلاَة وأَنَا أُرِيدُ إطَالَتَهَا فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبيِّ فَأَتَجَوَّزُ في صَلاَتي ممَّا أَعْلَمُ منْ شدَّة وُجْد أُمِّه منْ بُكَائه**»(11).

وفي رواية للبخاري (708): قال أنسٌ رضي الله عنه: «وإنْ كانَ ليَسْمَعُ بكاءَ الصَّبيِّ فيُخَفِّفُ مخافةَ أن تُفتَنَ أُمُّه».

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في «الفتح» (202/2): «وفيه شفقةُ النَّبيِّ ﷺ على أصحابه، ومراعاةُ أحوال الكبير منهم والصَّغير».

إحساس مرهف، وقلبٌ مُفعَمٌ بالرَّأفة والشَّفقة، يَدخُل الصَّلاة بنيَّة ثمَّ يُغيِّرُ هذه النِّيَّةَ بمُجرَّد سماعه لهذا البكاء الَّذي يصدُرُ من الصَّبيِّ.

☼☼☼

(8) قال النَّووي رحمه الله: «أمَّا الظِّئْرُ فبكسر الظَّاء مهموزة، هي المُرضعةُ ولدَ غيرها، وزوجُها ظئرٌ لذلك الرَّضيع... فلفظةُ الظِّئْر تقعُ على الذَّكر والأنثى»، «شرح مسلم» (76/15).
والقين هو الحداد.
(9) رواه مسلم (2316).
(10) «شرح صحيح مسلم» (75/15).
(11) البخاري (709) ومسلم (470).

رحمته ﷺ بالشَّباب

وعن أبي سليمان مالك بن الحُوَيْرث رضي الله عنه قال: «أتَيْنا رسولَ الله ﷺ ونحنُ شَبَبَةٌ مُتقاربون، فأقَمْنَا عنده عشرينَ ليلةً، وكـان رسـولُ الله ﷺ رحيمًا رقيقًا[12] فظنَّ أنَّا قد اشْتَقْنا أهلَنا، فسألَنا عمَّنْ تركْنَا منْ أهْلنا فأخبرْنَاه فقال: «ارْجِعُوا إلى أهْلِيكُمْ فَأَقِيمُوا فِيهِمْ وعَلِّمُوهُمْ ومُرُوهُمْ؛ فَإذَا حَضَرَت الصَّلاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أحَدُكُمْ ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمْ أكْبَرُكُمْ» مُتَّفقٌ عليه[13].

فالنَّبيُّ ﷺ في هذا الحديث جَمَعَ بين حُسْنَيَيْن: بين التَّوجيه والإرشاد وبين مراعاة الحاجات النَّفسيَّة للشَّباب حيث سَألَهُم عن أحوالهم وعن أهليهم؛ وفي هذا مَزيدُ تعرُّفٍ عليهم وتقرُّبٍ وإزالةِ حواجز.

۞۞۞

رحمته ﷺ بالعُمَّال والخدم

قال أبو مسعود البدري رضي الله عنه: «كُنتُ أَضرِبُ غُلامًا لي بالسَّوْط، فسَمِعتُ صوتًا من خلفي: «اعْلَمْ، أبَا مَسْعُود»، فلم أفهَم الصَّوتَ من الغضب، قال: فلمَّا دنا منِّي، إذا هو رسول الله ﷺ فإذا هو يقول: «اعْلَمْ أبَا مَسْعُود، اعْلَمْ أبَا مَسْعُود»، قال: فألقَيْتُ السَّوطَ من يَدِي؛ فقال: «اعْلَمْ أبَا مَسْعُود أنَّ اللهَ أقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الغُلامِ» قال: فقلتُ: لا أضرِبُ مملوكًا بعده أبدًا»[14].

۞۞۞

(12) وفي رواية البخاري «رفيقا».
(13) البخاري (631)، ومسلم (674).
(14) أخرجه مسلم (1659).

رحمته ﷺ بالبهائم

فعن سهل بن الحَنظَليَّة رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ مرَّ ببعير قد لَصِقَ ظَهرُه ببطنه فقال: «اتَّقُوا اللهَ في هَذه البَهَائم المُعْجَمَة، فارْكَبُوهَا صَالحَةً، وكلُوهَا صَالحَةً»[15].

قال الشَّيخُ الألباني رحمه الله: «تنبيه: قوله: (كُلُوهَا) قيدوها بضم الكاف من الأكل، وعليه جرى المناوي في شرح هذه الكلمة، فإذا صحَّت الرِّواية بذلك فلا كلام، وإلاَّ فالأقربُ عندي أنَّها (كِلُوها) بكسر الكاف، و(كِلوها) من وَكَلَ يَكِل كِلْ أي: اتْرُكُوهَا، هذا هو المتبادرُ من سياق الحديث، ويؤيِّدُه حديث «ارْكَبُوا هَذه الدَّوَابَّ سَالمَةً وايتَدعُوهَا سَالمَةً ولا تَتَّخذُوهَا كَرَاسيَّ»[16].

وكذلك الطُّيور لم تَفُتْها رحمةُ المصطفى ـ عليه الصَّلاةُ والسَّلام ـ، فعن عبد الرَّحمن بن عبد الله عن أبيه قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ في سَفَر فانْطلقَ لحاجته فرَأَيْنا حُمَّرَة (أي طائرًا) معها فَرْخَان فأخذنا فَرْخَيْها، فجَاءَت الحُمَّرَةُ فجَعَلَتْ تَفرُشُ (أي تُرَفْرِفُ) فجاء النَّبيُّ ﷺ فقال: «مَنْ فَجَعَ هَذه بوَلَدهَا؟ رُدُّوا وَلَدَهَا إلَيْهَا»، ورأى قَرية نملٍ قد حرَّقْنَاها فقال: «مَنْ حَرَقَ هَذه؟» فقلنا: نحن، فقال: «إنَّهُ لا يَنْبَغي أنْ يُعَذِّبَ بالنَّار إلاَّ رَبُّ النَّار»[17].

ومن تأثُّر المسلمين بتوجيهات نبيِّهم ﷺ وإرشاداته في هذا الباب: ما رواه وهب بن كيسان رحمه الله أنَّ ابنَ عمرَ رضي الله عنهما رأى راعيَ غَنَم في مكانٍ قبيح، وقد رأى ابنُ عمر مكانًا أمْثَلَ منه فقال رضي الله عنه: «وَيْحَكَ يا راعي! حوِّلْها؛ فإنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «كُلُّ رَاعٍ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعيَّته»[18].

وكذلك ما رواه معاوية بنُ قُرَّة رحمه الله قال: «كان لأبي الدَّرداء رضي الله عنه جَمَلٌ يُقالُ له (دمون)، فإذا كانوا استعاروه منه قال: لا تَحملوا عليه إلاَّ كذا وكذا؛ فإنَّهُ لا يُطيقُ أكثَرَ من ذلك، فلمَّا حضَرَتْه الوفاةُ قال: «يا دمون لا تُخاصِمْني غدًا عندَ ربِّي؛ فإنِّي لم أكُنْ أحملُ عليك إلاَّ ما تُطيق»[19].

۞۞۞

(15) رواه أبو داود (1659)، وصحَّحه الألباني «السِّلسلة الصَّحيحة» (23).
(16) «السِّلسلة الصَّحيحة» (1×63).
(17) رواه أبو داود (2675).
(18) أخرجه أحمد (5869).
(19) «السِّلسلة الصَّحيحة» (1/69).



شمول رحمته ﷺ للكفار والمشركين

ومن دلائل رحمته ﷺ بالخَلْق: أنَّها تَعدَّتْ إلى عُتَاة الكفَّار ودُعاة الشِّرك الَّذينَ آذوه ﷺ في دينه وأهله ونَفْسه، وردُّوا دعوتَه، وطَعَنُوا في صِدْقِه وحُسْنِ سَجاياه.

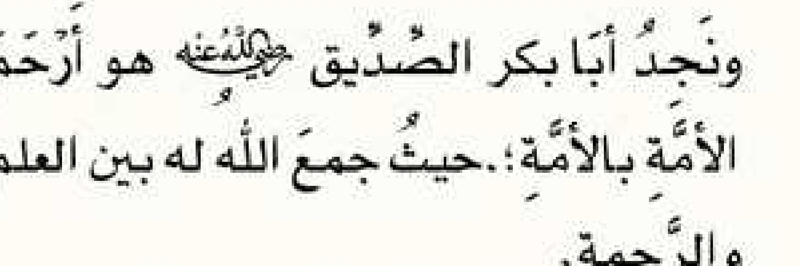
قال عبدُ الله بنُ عبَّاس رضي الله عنهما: «قالت قُريشٌ للنَّبيِّ ﷺ، ادْعُ لنا ربَّكَ أن يَجعَلَ لنا الصَّفا ذهبًا نُؤمِنْ بك، قال: «وَتَفْعَلُونَ؟» قالوا: نعم، فدعا، فأتاه جبريل فقال: إنَّ ربَّكَ يَقْرَأُ عليكَ السَّلامَ، ويقول: «إنْ شِئْتَ أَصْبَحَ لَهُمُ الصَّفَا ذَهَبًا، فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْهُمْ عَذَّبْتُهُ عَذَابًا لا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ العَالَمِينَ، وإنْ شِئْتَ فَتَحْتُ لَهُمْ بَابَ التَّوْبَةِ والرَّحْمَةِ»، قال: «بَلْ بَابُ التَّوْبَةِ والرَّحْمَةِ»[20].

فلما خُيِّرَ ﷺ بَيْنَ أن يَنزِلَ عليهم العذاب أو يفتح لهم أبواب الرَّحمة، قدَّمَ الرَّحمةَ.

فلم يَكُنِ النَّبيُّ مُنتَصِرًا لنفسه، مُسارِعًا إلى الاقتصاص منهم،ليَشْفيَ غيظَ صَدرِه، بل احتمل ذلك منهم.

فهذه بعض الجوانب النَّيِّرة من سيرته العطرة ﷺ تدلُّ على كريم خُلُقه وعظَم رَأْفَته ورَحْمَته بالخلق.

واعلَمْ أنَّه كُلَّما اتَّسعَ علمُ الرَّجُلِ بالله تعالى وبدينه ونَبيِّه ﷺ اتَّسَعَتْ رحمَتُه؛ فنجدُ الصَّحابة - رضوانُ الله عليهم - أرحمَ الأُمَّة بعد نبيِّها، قال تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: 29].



ونَجدُ أبَا بكر الصِّدِّيق رضي الله عنه هو أَرْحَمَ الأمَّة بالأمَّة؛ حيثُ جمعَ اللهُ له بين العلم والرَّحمة.

وممَّا يجدُرُ التَّنبيهُ له هو أنَّ الرَّحمة الحقيقيَّة تقتضي الحزمَ لا الإهمال، قال ابنُ القيِّم رحمه الله: «إنَّ الرَّحمةَ صفةٌ تقتضي إيصال المنافع والمصالح إلى العبد وإن كرهتها نفسُه وشقَّتْ عليه، فهذه الرَّحمةُ الحقيقيَّة، فأرحمُ النَّاس مَنْ شقَّ عليك في إيصال مَصالحك ودفع المضارِّ عنك، فمِنْ رَحمَةِ الأبِ بوَلَدِه أن يُكرِهَه على التَّأدُّب بالعلم والعمل، ويَشُقُّ عليه بالضَّرب وغيره ويمنَعُه شهواته الَّتي تَعُودُ بضَرره، ومتى أهمَلَ ذلك منْ وَلَده كان لقلَّة رحمَته به وإنْ ظنَّ أنَّهُ يَرحَمُه ويرفقه ويُريحه، فهذه رحمةٌ مقرونةٌ بجهل...»[21].

ويدلُّ على ذلك قولُ إبراهيم النَّخعي رحمه الله: «كانوا يضربوننا ونحنُ صغار على الشَّهادة والعهد»[22].

فحريٌّ بكلِّ مسلم أن يتَّصفَ بالرَّحمة اقتداءً بنبيِّه ﷺ، ورجاءَ أن يُجازِيَه اللهُ بمثل صَنيعه الَّذي يَفعَلُه؛ فالرَّاحِمُون يَرحَمُهم الرَّحمنُ.

وحريٌّ بمن هذا نبيُّه ﷺ أن يَستَشْعِرَ حبَّهُ ويكابِدَه الشَّوقُ إلى لقائه ووُرُود حوضه، ولا سبيلَ لذلك إلاَّ بلُزُوم سنَّته، وتعظيم أمره، وألاَّ يُقدِّمَ عليه بشرًا كائنًا مَنْ كَان، محبَّةً واتِّباعًا.

وصلَّى اللهُ وسلَّم على نبيِّنا مُحمَّدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين.

✿✿✿

(20) أخرجه أحمد في «المسند» (2166)، وصحَّحه الألباني رحمه الله في «السِّلسلة الصَّحيحة» (3388).

(21) «إغاثة اللَّهفان» (2/172، 175)، بتصرُّف.
(22) رواه البخاري (2509).



الزلزال
حِكَمٌ وفوائد

عمر الحاج مسعود

إنَّ كلَّ التَّغـيُّرات الَّتي تحدث في الكون كالزِّلازل والأعاصـير والعواصـف والفيضـانات لهـي مـن آيـات الله العظيمـة الدَّالـة علـى عظمتـه وقوَّته وجبروتـه وكبريائـه، فينبغـي للعاقـل أن يقـف عندهـا، ويتدبَّرَهـا ببصيرته، ويحـذرَ القسـوةَ والغفلةَ المانعتين من التَّدبُّر والاتِّعاظ.

وسأذكُر إخـواني القـرَّاء في هذه المقالـة بأهمِّ حكـم الزِّلـزال وفوائـده، علَّهـا تكـون موعظـةً للمؤمنـين وتنبيهًـا للغافلـين وتحذيـرًا للمجرمين، والله الهادي إلى الحقِّ المبين.

فمن ذلك:

1. بيانُ عظمة الله ـ عز وجل ـ وقدرته وأنَّه على كلِّ شيء قدير وفعَّال لما يريد، ولواسع علمه وكمال قدرته لا يمتنع عليه أمرٌ ولا يعجزه شيءٌ، ﴿إِنَّمَآ أَمۡرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيۡـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ٨٢﴾ [سُورَةُ يسٓ]، ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعۡجِزَهُۥ مِن شَيۡءٖ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَلِيمٗا قَدِيرٗا ٤٤﴾ [سُورَةُ فَاطِرٍ]، وروى البخاري (4628) عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿قُلۡ هُوَ ٱلۡقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبۡعَثَ عَلَيۡكُمۡ عَذَابٗا مِّن فَوۡقِكُمۡ﴾ قَالَ رَسُولُ ﷺ: أَعُوذُ بِوَجْهِكَ، قَالَ: ﴿أَوۡ مِن تَحۡتِ أَرۡجُلِكُمۡ﴾ قَالَ: أَعُوذُ بِوَجْهِكَ، ﴿أَوۡ يَلۡبِسَكُمۡ شِيَعٗا وَيُذِيقَ بَعۡضَكُم بَأۡسَ بَعۡضٍ﴾ [الأنعام: 65] قال رَسولُ الله ﷺ «هَذَا أَهْوَنُ أَوْ هَذَا أَيْسَرُ».

وله ﷻ في خلقه وحكمه وقضائه وبلائه الحكمةُ البالغةُ والحجَّةُ الدَّامغةُ، ﴿وَرَبُّكَ يَخۡلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخۡتَارُۗ مَا كَانَ لَهُمُ ٱلۡخِيَرَةُۚ سُبۡحَٰنَ ٱللَّهِ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ٦٨﴾ [سُورَةُ القَصَصِ]، وكلُّ ذلك دليلٌ «على أنَّه هو وحده الفعَّالُ لما يريد المدبِّرُ لخلقه كيف يشاء، وأنَّ كلَّ ما في المملكة الإلهيَّة طوعُ قدرته وتحت مشيئته، وأنَّه ليس شيءٌ يستقِلّ وحده بالفعل إلاَّ الله»[1].

2. التَّخويف من عذاب الله والتَّحذير من شؤم مخالفة أمره، قال تعالى: ﴿وَمَا نُرۡسِلُ بِٱلۡأٓيَٰتِ إِلَّا تَخۡوِيفٗا ٥٩﴾ [سُورَةُ الإِسۡرَاءِ]. أخرج الطَّبري في «تفسيره» (638/14) عن قَتادَة رحمه الله أنَّه قال: «إِنَّ اللهَ يُخَوِّفُ النَّاسَ بِمَا شَاءَ مِنْ آيَاتِه لَعَلَّهُمْ يُعْتِبون أَوْ يَذَّكَّرُون أَوْ يَرْجِعُونَ، ذُكِرَ لَنَا أَنَّ الكُوفَةَ رَجَفَتْ عَلَى عَهْدِ ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَبَّكُمْ يَسْتَعْتِبُكُمْ فَأَعْتِبُوه»»، استعتبكم: طلب منكم أن تُعتبوه، أي أن تُرضوه وتُزيلوا عتْبَه وغضبَه عليكم، ويكون ذلك بالتَّوبة والاستغفار.

ويخوِّف الله ﷻ عباده بكسوف الشَّمس وخسوف القمر، كما يخوِّفهم بالنَّار وعذابها وبالعقوبات الَّتي أنزلها بالكفَّار والمجرمين، «والتخويف يتضمَّن الأمرَ بطاعته، والنَّهيَ عن معصيته»[2]، ولهذا أرشد ﷺ أصحابه رضي الله عنهم إلى الذِّكر والصَّلاة والصَّدقة والاستغفار درءًا للعقاب الذي قد ينزل.

فعن أبي مُوسى قال: خَسَفَتِ الشَّمْسُ في زمنِ النَّبيِّ ﷺ فَقَامَ فَزِعًا يَخْشَى أَنْ تَكونَ السَّاعَةُ حَتَّى أَتَى المَسْجِدَ فَقَامَ يُصَلِّي بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ مَا رَأَيْتُهُ يَفْعَلُهُ في صَلَاةٍ قَطُّ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الآيَاتِ الَّتِي يُرْسِلُ اللهُ لاَ تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ وَلَكِنَّ اللهَ يُرْسِلُهَا يُخَوِّفُ بِهَا عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ» رواه البخاري (1059) ومسلم (912).

قال شيخ الإسلام رحمه الله في «مجموع الفتاوى» (169/35): «فذكر أنَّ من حكمة ذلك تخويفَ العباد كما يكون تخويفهم في سائر الآيات كالرِّياح الشَّديدة والزَّلازل والجدب والأمطار المتواترة، ونحو ذلك من الأسباب الَّتي قد تكون عذابًا؛ كما عذَّب الله أُمَمًا بالرِّيح والصَّيحة والطُّوفان، وقال تعالى: ﴿فَكُلًّا أَخَذۡنَا بِذَنۢبِهِۦۖ فَمِنۡهُم مَّنۡ أَرۡسَلۡنَا عَلَيۡهِ حَاصِبٗا وَمِنۡهُم مَّنۡ أَخَذَتۡهُ ٱلصَّيۡحَةُ وَمِنۡهُم مَّنۡ خَسَفۡنَا بِهِ ٱلۡأَرۡضَ وَمِنۡهُم مَّنۡ أَغۡرَقۡنَاۚ﴾ [العَنكبوت: 40]، وقال: ﴿وَءَاتَيۡنَا ثَمُودَ ٱلنَّاقَةَ مُبۡصِرَةٗ فَظَلَمُواْ بِهَاۚ وَمَا نُرۡسِلُ بِٱلۡأٓيَٰتِ إِلَّا تَخۡوِيفٗا ٥٩﴾ [سُورَةُ الإِسۡرَاءِ]، وإخباره بأنَّه يُخوِّف عباده بذلك يبيِّن أنَّه قد يكون سببًا لعذاب ينزل كالرِّياح العاصفة الشَّديدة».

وهذا يكون إذا عصوْه وخالفوا أمره، قال ابن بطَّال رحمه الله في شرح البخاري (26/3): «والتَّخويف والوعيد بهذه الآيات إنَّما يكون عند المجاهرة بالمعاصي والإعلان بها».

وقال ﷻ: ﴿أَفَلَمۡ يَسِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَيَنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡۖ دَمَّرَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡۖ وَلِلۡكَٰفِرِينَ أَمۡثَٰلُهَا ١٠﴾ [سُورَةُ مُحَمَّدٍ]، وقال عن أهل النار: ﴿لَهُم مِّن فَوۡقِهِمۡ ظُلَلٞ مِّنَ ٱلنَّارِ وَمِن تَحۡتِهِمۡ ظُلَلٞۚ ذَٰلِكَ يُخَوِّفُ ٱللَّهُ بِهِۦ عِبَادَهُۥۚ يَٰعِبَادِ فَٱتَّقُونِ ١٦﴾ [سُورَةُ الزُّمَرِ]، قال ابن تيمية في «منهاج السنة» (299/5): «فخوَّف العبادَ مُطلقًا، وأمرهم بتقواه لئلاَّ ينزل المَخُوف، وأرسل الرُّسل مبشِّرين ومنذرين، والإنذار هو الإعلام بما يُخاف منه، وقد وُجدت المَخُوفات في الدُّنيا، وعاقب الله على الذُّنوب أممًا كثيرة كما قصَّه في كتابه، وكما شُوهدَ من الآيات».

وروى البخاري (3206) ومسلم

(1) «مفتاح دار السعادة» لابن القيِّم (1280/2).

(2) «النبوات» لابن تيمية (793/2).

(899) عن عائشة ﵂ قالت: وإذا تخَيَّلَتِ السَّماءُ تَغَيَّرَ لونُه ـ أي النَّبيّ ﷺ ـ وخرج ودخل وأقبلَ وأدْبَرَ، فإذا مطرتْ سُرِّيَ عنه، فعرفْتُ ذلك في وجهه، قالت عائشةُ: فسألْتُهُ فقال: «لَعَلَّهُ يَا عَائِشَةُ كما قال قَوْمُ عَادٍ: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا۟ هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾ [الأحقاف: 24]»، وفي رواية لمسلم: «إنِّي خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عَذَابًا سُلِّطَ عَلَى أُمَّتِي».

فكان نبيُّنا ﷺ ـ مع كونه أعلمَ الخلق بالله وأتقاهم له ـ إذا رأى هذه الآيات الَّتي فيها التَّخويف والإنذار، خاف العذاب على أمَّته، وفزع إلى ذكر ربِّه ودعائه واستغفاره، وقد كان من دعائه: «اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ وَجَمِيعِ سَخَطِكَ» رواه مسلم (2739).

أمَّا الكُفَّار الَّذين يعلمون ظاهرًا من الحياة الدُّنيا وهم عن الآخرة هم غافلون؛ فإنَّهم يظنُّون أنَّ ذلك من فعل الطَّبيعة، ويجعلونه مناسبةً للفرجة والتَّسلِّي والتَّصوير وتناقل الأخبار، وصدق الله إذ قال: ﴿وَنُخَوِّفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَانًا كَبِيرًا ۝٦٠﴾ [الإسراء].

وإن تعجَبْ فعَجَبٌ تقليدُ بعضِ المسلمين الكفَّارَ في ذلك، حيث جرَّدوا الزِّلزالَ وسائرَ الآيات الأخرى من المعاني الإيمانيَّة والحِكَم الشَّرعيَّة، وأعطوها صِبغةً ماديَّةً بَحْتةً، فلا نسمع في وسائل الإعلام المختلفة ولا نقرأ إلاَّ أنَّ الزِّلزال كارثةٌ طبيعيَّة، قوَّتُه كذا وكذا، مع إحصاء عدد القتلى والجرحى والخسائر المادِّيَّة، ولا نجد ذكرًا لعظمة الله وقدرته وأنَّ ذلك بمشيئته، كما أنَّنا لا نسمع شيئًا عن التَّرغيب في التَّوبة إلى الله والاعتصام بحبله والفزع إلى دعائه واستغفاره، والتَّرهيب من الإصرار على معصيته والصَّدِّ عن سبيله ومخالفة رسوله.

وتأمَّلْ في موقف الخليفة الرَّاشد والمحدَّث الملْهَم عمرَ بنِ الخطَّاب ﵁ لـمَّا زُلزلت المدينة في عهده، كيف أخبر أنَّ سببَ ذلك هو الإحداث والمخالفة، فحذَّر النَّاسَ وهدَّدهم ـ إن عادت ـ بهجرهم وترك مساكنتهم فيها، فعن صَفيَّةَ بنتِ أبي عُبَيد قالت: زُلْزِلَتِ المدينَةُ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ ﵁ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ مَا هَذَا؟ مَا أَسْرَعَ مَا أَحْدَثْتُمْ، لَئِنْ عَادَتْ لا أُسَاكِنُكُمْ فِيهَا» رواه ابن أبي شيبة (8335) وابن أبي الدُّنيا في «العقوبات» (20)، وسنده صحيح.

وما سبق لا ينفي أن يكون للزِّلزال وقتٌ معيَّن ـ كالكسوف والخسوف ـ، فيقع اتِّفاقٌ بين الوقت الَّذي تتنفَّس فيه الأرض وتُزَلزل بإذن ربِّها وبين إرادة الله تخويفَ عباده وعقوبةَ بعضهم، والله عليم حكيم، قال ابن القيِّم في «مفتاح دار السعادة» (2/630): «ولما كانت الرِّياح تجول فيها ـ يعني في الأرض ـ وتدخل في تجاويفها، وتُحدث فيها الأبخرة، فتختنق الرِّياح، ويتعذَّر عليها المنْفَذ أذن الله سبحانه لها في الأحيان بالتَّنفُّس، فتُحدث فيها الزَّلازلَ العظامَ، فيَحدثُ من ذلك لعباده الخوفُ والخشيةُ والإنابةُ والإقلاعُ عن معاصيه والتَّضرُّعُ إليه والنَّدمُ».

وقال ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (35/175 ـ 176): «وما أخبر به النَّبيُّ ﷺ لا يُنافي لكوْن الكسوف له وقت محدَّد يكون فيه، حيث لا يكون كسوف الشَّمس إلاَّ في آخر الشَّهر ليلة السِّرار، ولا يكون خسوف القمر إلاَّ في وسط الشَّهر وليالي الإبدار، ومن ادَّعى خلاف ذلك من المتفقِّهة أو العامَّة فلعدم علمه بالحساب... فإذا كان الكسوف له أجلٌ مسمًّى لم يُناف ذلك أن يكون عند أجله يجعله الله سببًا لما يقتضيه من عذاب وغيره لمن يُعذِّب الله في ذلك الوقت، أو لغيره ممَّن ينزل الله به ذلك، كما أنَّ تعذيب الله لمن عذَّبه بالرِّيح الشَّديدة الباردة ـ كقوم عاد ـ كانت في الوقت المناسب، وهو آخر الشِّتاء كما ذكر ذلك أهلُ التَّفسير وقصص الأنبياء».

❦❦❦

3 ـ الابتلاء والامتحان، فالله تعالى يبلو عباده بالسَّرَّاء والضَّرَّاء والخير والشَّرِّ ليعلم المؤمنَ من الكافر والصَّادقَ من الكاذب، قال ﷻ: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ ۗ وَنَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةً ۖ وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ ۝٣٥﴾ [الأنبياء]، وقال: ﴿أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓا۟ أَن يَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ۝٢ وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۖ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَٰذِبِينَ ۝٣﴾ [العنكبوت]، وقال: ﴿وَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ ۝١١﴾ [العنكبوت].

إنَّ المؤمن الصَّادق ينسب الزِّلزال إلى فعل الله ومشيئته وقدرته، والكافر

ينسبه إلى الطَّبيعة وغضبها، روى البخاري (846) ومسلم (71) عن رسول الله ﷺ أنَّ الله تعالى قال: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ».

والزِّلزال يكون تطهيرًا للمؤمنين، وتكفيرًا لسيِّئاتهم ورفعًا لدرجاتهم، قال الله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٥﴾ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓا۟ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾﴾ [سورة البقرة]، وروى أحمد (19678) وأبو داود (4278) وصحَّحه الألباني في «الصحيحة» (959) أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ أُمَّتِي أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ لَيْسَ عَلَيْهَا فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ، إِنَّمَا عَذَابُهَا فِي الدُّنْيَا الْقَتْلُ وَالْبَلَابِلُ وَالزَّلَازِلُ»، كما يكون انتقامًا من الكافرين المعاندين، فقد أغرق الله قومَ نوح عليه السلام، وأرسل الرِّيحَ العقيمَ على قوم عاد وأخذت قومَ ثمود الرَّجفةُ - وهي الزِّلزال الشَّديد الَّذي ترجف منه الأرض وتضطرب اضطرابًا شديدًا -، وقَلَبَ قرى قوم لوط ؛ فجعل عاليَهَا سافلها وأمطر عليهم حجارة من سجِّيل، وأغرق فرعون وقومه في البحر، وخَسَف بقارون وداره الأرض، وأهلك القرونَ من بعد نوح بأنواع من العقوبات جزاءً وفاقًا، ﴿فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنۢبِهِۦ ۖ فَمِنْهُم مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُم مَّنْ أَخَذَتْهُ ٱلصَّيْحَةُ وَمِنْهُم مَّنْ خَسَفْنَا بِهِ ٱلْأَرْضَ وَمِنْهُم مَّنْ أَغْرَقْنَا ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٤٠﴾﴾ [سورة العنكبوت].

4. اتِّخاذ الشُّهداء، فمن مات من أهل التَّوحيد تحت الهدم، ولم يكن في معصية الله[3] نال منزلتهم، وكانت خاتمتُه حسنةً وعاقبتُه حميدةً، روى البخاري (653) ومسلم (1914) أنَّ رسول الله ﷺ قال: «الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ الْمَطْعُونُ وَالْمَبْطُونُ وَالْغَرِيقُ وَصَاحِبُ الْهَدْمِ وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللهِ»، فهؤلاء - ومنهم الَّذي يموت في الزِّلزال وينهدم عليه بيتُه -، لهم منزلة الشَّهيد الَّذي يقتل في جهاد الكفَّار، ويعطَون مثلَ أجره، لكن لا تجري عليهم أحكامُه الدُّنيويَّة، بل يُغسَّلون ويُكفَّنون ويُصلَّى عليهم[4].

5. الاعتبارُ بما أصاب النَّاس من عقوبات والاتِّعاظُ بما حلَّ بهم من مَثُلات، فيحذرُ المعتبرُ أن يَفجَأه الزِّلزالُ وهو في غَمْرته ساهٍ وفي سكرته عَمِهٌ، ويخافُ من ذنبه، ولا يطمئنُّ إلى نفسه ولا يأمن مكرَ ربِّه، وبخاصَّة مع ترك الواجبات واقتراف السَّيِّئات وفشوِّ الموبقات، قال تعالى: ﴿أَفَأَمِنُوا۟ مَكْرَ ٱللَّهِ ۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٩٩﴾﴾، وقال: ﴿أَفَأَمِنَ ٱلَّذِينَ مَكَرُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن يَخْسِفَ ٱللَّهُ بِهِمُ ٱلْأَرْضَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ ٱلْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٤٥﴾ أَوْ يَأْخُذَهُمْ فِى تَقَلُّبِهِمْ فَمَا هُم بِمُعْجِزِينَ ﴿٤٦﴾ أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَىٰ تَخَوُّفٍ فَإِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿٤٧﴾﴾ [سورة النحل]، وروى البخاريّ (3346) ومسلم (2880) أنَّ زينبَ بنتَ جَحْش زَوْجَ النَّبيِّ ﷺ قالت: خرج رسولُ الله ﷺ يوْمًا فَزِعًا مُحْمَرًّا وَجْهُهُ يَقُول: «لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ»، وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ الإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا، قالت: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ! أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟! قال: «نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ».

إنَّ قِئامًا من النَّاس تصيبُهم زلازلُ شديدةٌ ولا يعتبرون، وتَحُلُّ بهم قوارعُ أليمةٌ ولا يتوبون، بل يصرُّون على ترك الصَّلاة وتناول المسكرات والمخدِّرات والتَّبرُّج والعُرْي والمجاهرة بالمُوبقات، قال تعالى: ﴿أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِى كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٢٦﴾﴾ [سورة التوبة].

ومن الاعتبار أن لا يغترَّ الإنسانُ بقوَّته وماله وداره، وهو يرى الموتى والجَرحى والبيوتَ المهدَّمةَ والقصورَ الخاويةَ على عروشها والمدنَ المدكوكةَ عن آخرها، ﴿كَأَن لَّمْ تَغْنَ بِٱلْأَمْسِ﴾ [سورة يونس]، وقد كانت عامرةً زاهرةً، فصارت عبرةً للمعتبرين، ﴿فَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَا وَهِىَ ظَالِمَةٌ فَهِىَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا وَبِئْرٍ مُّعَطَّلَةٍ وَقَصْرٍ مَّشِيدٍ ﴿٤٥﴾ أَفَلَمْ يَسِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَآ أَوْ ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا ۖ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ ﴿٤٦﴾﴾ [سورة الحج].

في سنة (1425هـ) الموافق لسنة (2004م) وقع زلزالٌ عظيم في أندونسيا تحت البحر، قوته (9 درجات بمقياس ريختر)، فنَتَج عنه أمواجٌ كالجبال وتحوَّلت في دقائق معدودة إلى

(3) انظر «مجموع الفتاوى» لابن تيمية (24/293).
(4) انظر «شرح مسلم» للنووي (2/164)، «المغني» لابن قدامة (2/399).

طوفان بحري - أسموه بـ «تسونامي»[5] - على طول سواحل اليابسة المطلَّة على المحيط الهندي، ووصل طولُ موجته إلى (35 متراً)، دمَّرَ بإذن الله سواحلَ ومُدنا بأكملها وخلَّف أكثر من (230000 قتيل) ومئات الآلاف من المفقودين والمشرَّدين، وأغرق المناطق السَّاحليَّة، وترك مشاهدَ مُرعبةً ومناظرَ مُوحشةً.

وفي سنة (1432 هـ) الموافق لسنة (2011 م) أرسل الله ﷻ زلزالاً عنيفًا مدمِّرًا في المحيط الهادي بقوَّة (8,9 درجات)، ضرب سواحل اليابان وأحدث أمواجًا عاتية - تسونامي - دمَّرت بإذن ربِّها العبادَ والبلاد، وكانت نتيجة ذلك أكثر من (15 ألف قتيل) وما يقارب (3000 جريح) وأكثر من (16000 مفقود)، وأغلقت مصانع ومطارات ومحطَّات للطَّاقة النَّوويَّة.

إنَّ الَّذي فعل هذا هو الله الفعَّال لما يريد، ولا يستطيع أهلُ الأرض -بما لديهم من علم وقوَّة وتطوُّر- أن يردُّوا أمرَه أو يَفِرُّوا من قَدَره، بل يتبيَّنُ لهم أنَّه هو القويُّ العزيزُ، وأنَّهم هم الفقراءُ الضُّعفاء، قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ أَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلْغَنِىُّ ٱلْحَمِيدُ ١٥﴾ [سورة فاطر].

فليعتبر العاقل بهذا الخطب الجسيم، وليحذر أخذ الرَّبِّ العليِّ العظيم، قال تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۚ كَانُوٓا۟ أَكْثَرَ مِنْهُمْ وَأَشَدَّ قُوَّةً وَءَاثَارًا فِى ٱلْأَرْضِ فَمَآ أَغْنَىٰ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ٨٢﴾ [سورة غافر]. وروى البخاري (3380) ومسلم (2980) عن عَبْد الله ابن عمرَ أنَّه قال: مَرَرْنَا مع رسولِ الله ﷺ عَلَى الحجْر[6] فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ: «لاَ تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ -وفي رواية: لا تدْخُلوا على هؤلاء المعذَّبين- إِلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ حَذَرًا أَنْ يُصِيبَكُمْ مثْلُ مَا أَصَابَهُمْ ثُمَّ زَجَرَ فَأَسْرَعَ حَتَّى خلَّفَهَا»، زجر أي ناقته وساقها سَوْقًا شديدًا، حتَّى خلَّفها أي جاوز الدِّيار.

فنهى ﷺ عن الدُّخول إلى ديار الكفَّار الَّتي دمَّرها الله ﷻ وأهلك أهلَها - إلاَّ إذا كان الدَّاخل باكيًا خائفًا - حذرًا من أن يُصيبَ الدَّاخلَ مثلُ ما أصابهم من العقاب والنَّكال.

قال ابن رجب في «فتح الباري» (2/433 - 434): «هذا الحديث نصٌّ في المنع من الدُّخول على مواضع العذاب إلاَّ على أكمل حالات الخشوع والاعتبار، وهو البكاءُ من خشية الله وخوف عقابه الَّذي نزل بمن كان في تلك البقعة، وأنَّ الدُّخول على غير هذا الوجه يخشى منه إصابة العذاب الَّذي أصابهم، وفي هذا تحذير من الغفلة عن تدبُّر الآيات، فمن رأى ما حلَّ بالعصاة ولم يتنبَّه بذلك من غفلته، ولم يتفكَّرْ في حالهم ويعتبرْ بهم، فليحذر من حلول العقوبة به، فإنَّها إنَّما حلَّت بالعصاة لغفلتهم عن التَّدبُّر وإهمالهم اليقظةَ والتذكُّر».

وفي الحديث معرفة «خطأ هؤلاء الجهَّال الَّذين يذهبون إلى ديار ثمود للتَّفرُّج والتَّنزُّه ويبقَون فيها أيَّامًا ينظرون آثارَهم القديمةَ، فإنَّ ذلك معصيةٌ للرَّسول ﷺ ومخالفةٌ لهديه وسنَّته، فإنَّه ﷺ لَمَّا مرَّ بهذه الدِّيار أسرع وقنَّع رأسَه ﷺ حتَّى جاوز الواديَ»[7].

6. تذكُّرُ زلزالِ يوم القيامة وقوَّته وهوله، فيُحدث ذلك للعبد ذكرًا وخوفًا وإنابةً وحذرًا واستعدادًا، قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمْ ۚ إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَىْءٌ عَظِيمٌ ١ يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّآ أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ ٱللَّهِ شَدِيدٌ ٢﴾ [سورة الحج]، فزَلزلةُ السَّاعة أمرٌ كبيرٌ شأنُه، جليلٌ خطبُه، وهذا هو علَّة الأمر بتقوى الرَّبِّ ﷻ، وقال: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ ٱلْأَرْضُ زِلْزَالَهَا ١ وَأَخْرَجَتِ ٱلْأَرْضُ أَثْقَالَهَا ٢ وَقَالَ ٱلْإِنسَٰنُ مَا لَهَا ٣ يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا ٤ بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا ٥﴾، تحدّث بما عمل النَّاس على ظهرها من خير أو شرٍّ، وتنطق عليهم بالحقِّ، ولا يغيب عنها شيءٌ بإذن ربِّها.

فالواجب على العبد أن يجعل ذلك اليومَ نُصبَ عينيه، ويُعِدَّ له عُدَّتَه، ﴿يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ ٱلنَّاسُ أَشْتَاتًا لِّيُرَوْا۟ أَعْمَٰلَهُمْ ٦ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ٨﴾ [سورة الزلزلة]، كما يجب عليه أن يسارعَ إلى التَّوبة ويبادرَ بالأعمال الصَّالحة، قبل أن يحالَ بينَه وبينَها بفتنة أو عذاب أو مرض أو موت ﴿وَأَنِيبُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا۟ لَهُۥ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ٥٤ وَٱتَّبِعُوٓا۟ أَحْسَنَ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ٥٥﴾ [سورة الزمر].

وفَّقنا الله لفعل الخيرات وأعاننا على ترك المنكرات، إنَّه سميعٌ قريبٌ مجيبُ الدَّعوات.

(5) تسونامي كلمة يبانية، «تسو»: الكبير، «نامي»: الموج، يعني مجموعة من الأمواج الكبيرة العاتية.

(6) الحجر: ديار ثمود الكائنة بين المدينه والشَّام.

(7) «شرح رياض الصَّالحين» لابن عثيمين (4/578).



أ.د.محمد علي فركوس
أستاذ بكلية العلوم الإسلامية بجامعة الجزائر

في حكم البناء الفوضوي

■ السؤال:

لا يخفى عليكم، أزمة السكن التي تمر بها البلاد، فما حكم بناء سكن فوضوي في أرض هي ملك للدولة بالنسبة للمضطرّ؟ وبارك الله فيكم.

■ الجواب:

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصلاةُ والسلامُ على مَنْ أرسله اللهُ رحمةً للعالمين، وعلى آله وصَحْبِه وإخوانِه إلى يوم الدِّين، أمّا بعد:

فالأصلُ في الاستيلاء على مال الغير علانيةً بغير وجه حقٍّ على سبيل المجاهرة يُعَدُّ غَصْبًا، والغَصْبُ ظلم واعتداءٌ على مال الغير سواءٌ أكان شخصًا طبيعيًّا أو اعتباريًّا معنويًّا ـ كالدولة ومؤسّساتها والمنشئاتِ وغيرها ـ، والغصبُ محرَّمٌ في الجملة وهو معدودٌ من الباطل المشمول بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾ [البقرة: 188]، وقوله ﷺ: «لاَ يَحِلُّ مَالُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلاَّ بِطِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ»[1]، والعُدوان على مال الغير لا يكون سببًا للتملك، والواجب ردُّ المغصوب إلى صاحبه والخروجُ منه، ويكفي الإذنُ والترخيصُ من الجهة العمومية المسئولة في جواز الانتفاع به، وانتفاءِ صفة العدوان والغصب عنه.

أمّا المضطرّ اضطرارًا قائمًا بالفعل لا متوقَّعًا ولا متوهَّمًا، الذي يخشى على نفسه تضييع مصالحه الضرورية وليس له وسيلةٌ يدفع بها ضرورتَه إلاّ بارتكاب المحرّم، فإنّ الضرورةَ الملجئةَ من أسباب الترخيص في حدود مقدار ما يدفع الضرورةَ، ويسقط عنه الإثم في حقّ الله تعالى بالنسبة لأحكام الآخرة رفعًا للحَرَج عنه، فإن ألحق بفعله أضرارًا بالغير نتيجةَ غَصْبِه لَزِمَهُ تعويضُها؛ لأنّ الضرورةَ لا تُسقِطُ حقَّ الآخرين في أحكام الدنيا، ولا تجعلُ المضطرَّ في حِلٍّ منها رفعًا للحَرَج عنهم أيضًا.

هذا، وشأن القائم بالحكم والولاية العامّة الابتعادُ عن الحيف والجَور، وإقامةُ العدل بين الناس بإعطاء كلّ ذي حقٍّ حقَّهُ وما يستحقّه، فلا يميلُ به هوًى ولا تجرفه شهوةٌ أو دنيا، وقد أخبر رسول الله ﷺ عن حبّ الله تعالى للمقسطين وكرامتهم عنده سبحانه، فقال ﷺ: «إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللهِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا»[2]، وقال ﷺ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَادِلٌ...»[3]، والعلمُ عند اللهِ تعالى.

(1) أخرجه أحمد (20695)، وأبو يعلى في «مسنده» (1570)، من حديث حنيفة الرقاشي رضي الله عنه، وصحّحه الألباني في «الإرواء» (1459).

(2) أخرجه مسلم (1827)، من حديث عبد الله ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(3) أخرجه البخاري (6806)، ومسلم (1031)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

في حكم تقبيل الرأس واليد

■ **السؤال:**

ما حكم تقبيل رأس الكبير في السِّنِّ كالجد والجدة ونحوهما؟

■ **الجواب:**

يجوز تقبيل الرأس واليد والجبهة على وجه الاحترام والإكرام، لما ثبت من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «وَكَانَ النبيُّ ﷺ إِذَا رَآهَا [أي: ابنته فاطمة رضي الله عنها] قَدْ أَقْبَلَتْ رَحَّبَ بها، ثُمَّ قَامَ إِلَيْهَا فَقَبَّلَهَا، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهَا فَجَاءَ بها حَتَّى يُجْلِسَهَا فِي مَكَانِه، وَكَانَتْ إِذَا أَتَاهَا النبيُّ ﷺ رَحَّبَتْ بِه، ثُمَّ قَامَتْ إِلَيْه فَقَبَّلَتْهُ، وَأنها دَخَلَتْ عَلَى النبيِّ ﷺ فِي مَرَضِه الذي قُبِضَ فِيه، فَرَحَّبَ، وَقَبَّلَهَا»[4]، وعن أبي جُحَيفة رضي الله عنه قال: «لَمَّا قَدِمَ جَعْفَرُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَرْضِ الحبَشَة، قَبَّلَ رَسُولُ ﷺ مَا بَيْنَ عَيْنَيْه»[5]، وفي حديث أنس رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ إبراهيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فقبَّلَهُ وشَمَّهُ»[6]، وثبت من حديث عائشة رضي الله عنها «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه لَمَّا تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ كَشَفَ عَنْ وَجْهِه، ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ فَقَبَّلَهُ بَيْنَ عَيْنَيْه»[7]،

(4) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (947)، وأبو داود (5217)، والترمذي (3872)، وجوَّد إسناده الألباني في «المشكاة» (3/1329).
(5) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (2/108) و(22/100)، ورواه أبو داود في «سننه» (2/777)، عن الشعبي مرسلا، والحديث جوَّد إسناده الألباني في «الصحيحة» (6/335).
(6) أخرجه البخاري (1303).
(7) أخرجه البخاري (1241).

وقد ثبت عن السلف العدلُ بين أولادهم في القُبل، كما ثبت عنهم تقبيل اليد، فعن عبد الرحمن بن رَزِين قال: «مَرَرْنَا بالرَبذَة، فَقِيلَ لنا: هَاهُنَا سَلَمَةُ بْنُ الأَكْوَع، فَأَتَيْتُهُ فَسَلَّمْنَا عَلَيه، فَأَخْرَجَ يَدَيه فَقَالَ: «بَايَعْتُ بِهَاتَيْنِ النَّبِيَّ ﷺ وَسَلَّم»، فَأَخْرَجَ كَفًّا لَهُ ضَخْمَةً كَأَنَّهَا كَفُّ بَعِيرٍ، فَقُمْنَا إِلَيهَا فَقَبَّلْنَاهَا»[8]، وفي الباب أحاديثُ وآثارٌ كثيرة.

هذا، وإذا كان تقبيل الرأس واليد جائزًا فلا ينبغي أن يكون على وجه الاستمرار والدوام خشيةَ أن تُعطَّل به سُنَّة المصافحة الثابتة مشروعيتها بقوله وفعله ﷺ، وفعل أصحابه رضي الله عنهم، حيث إنهم «كَانُوا إِذَا تَلَاقَوْا تَصَافَحُوا، وَإِذَا قَدِمُوا مِن السَفَرِ تَعَانَقُوا»[9] فضلاً عن أنَّ المصافحة سببٌ شرعيٌّ لتكفير ذنوب المتصافحَيْن وتساقط خطاياهما، والحريص لا يفوِّت مثل هذه المصلحة الشرعية، قال ﷺ: «إِنَّ المؤْمِنَ إِذَا لَقِيَ المؤْمِنَ فَسَلَّمَ عَلَيْه، وَأَخَذَ بِيَدِه فَصَافَحَهُ تَنَاثَرَتْ خَطَايَاهُمَا كَمَا يَتَنَاثَرُ وَرَقُ الشَجَرِ»[10].

ويجدر التنبيه على مسألتين:

الأولى: حديث أبي هريرة رضي الله عنه المتعلق بتقبيل اليد أنَّ النبي ﷺ قال: «مَهْ، إِنَّمَا يَفْعَلُ هَذَا الأَعَاجِمُ بِمُلُوكِهَا، وإني لَسْتُ بِمَلِك، إِنَّمَا أَنَا رَجُلٌ مِنْكُمْ»[11]، فهذا الحديث موضوع، لا يقوى على معارضة الأحاديث الصحيحة.

والثانية: لا رخصة في تقبيل الفم ـ كما تفعله الشيعة وغيرها ـ ويكره ذلك لعدم نقل هذا الفعل عن السلف الصالح، قال البغوي: «ومن قَبَّل فلا يُقَبِّل الفم، ولكن اليد والرأس والجبهة»[12]، وجاء في «الآداب الشرعية» (2/572) لابن مفلح بيان وجه الكراهة بقوله: «ويُكره تقبيلُ الفم، لأنَّه قلَّ أن يقع كرامةً»، والعلم عند الله تعالى.

✡✡✡

(8) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (973)، والأثر حسَّنه الألباني في «صحيح الأدب المفرد» (747).
(9) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (97)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وقال الألباني في «الصحيحة» (6/303): «فالإسناد جيِّد».
(10) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (1/84)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (6/473)، من حديث حذيفة رضي الله عنه، وصححه الألباني في «الصحيحة» (2692).
(11) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (6/349)، وأبو يعلى في «المسند» (11/23)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (5/172)، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (5/212): «وفيه يوسف ابن زياد البصري وهو ضعيف»، وحكم عليه بالوضع الألباني في «الضعيفة» (2/44).
(12) «شرح السنة» للبغوي (12/293).



في حكم تسويد المخلوق

■ **السُّؤال:**

هـل يجـوز أن يقال للمخلوق سـيد أو سـيدي فلان؟ وهـل يجوز أن يقال قرية «سيدي فلان» للتعريف فقط؟ أفيدونا بارك الله فيكم.

■ **الجواب:**

السيادةُ من السُّؤْدُد، وهو بمعنى الشَّرَف والجاهِ، وعلوِّ الشأن والمنزلة، فإذا أطلق لفظ «السيِّد» بمعنى المستحقّ للسيادة المطلقة فلا يجوز أن يوصف مخلوقٌ بهذه السيادةِ كائنًا مَنْ كان؛ لأنها خاصّة بالله سبحانه، فهو السيِّد الكامل السؤدد الذي له الأمر كُلُّه، مِن قَبْلُ وَمِن بَعْد، قال ﷺ: «السَّيِّدُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»[13]، أمّا غيره فيوصف بسيادة نِسبية إضافية تكون على نوع محدود من الخلائق، أي: مقيّدة بمكان أو أشخاص أو أقوام، وتجوز أيضًا إذا ما ورد اللفظ مجرّدًا من الألف واللام (أل) أو قصد بها مجرّد الاسم، أو كان مضافًا، ودليله قوله تعالى: ﴿وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا﴾ [يوسف: 25]، أي: زوجها لدى الباب، وقوله ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ القِيَامَةِ»[14]، وقوله ﷺ: «لاَ يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمْ رَبَّكَ، وَضِّئْ رَبَّكَ، وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي وَمَوْلاَيَ»[15]، وكذلك إذا تجرّد اللفظ من الألف واللام فيجوز ذلك فيقال: هو سيِّد، بشرط أن يكون معناها صحيحًا، أي: أن يكون الموجَّهُ إليه الخطاب صاحبَ سيادة أو أهلاً لها، فإنْ كان فاسقًا أو زنديقًا أو كافرًا فلا يجوز أن يُعَظَّم بلفظ أو فعل، ولو كان أعلى مرتبةً وشأنًا ومَنْزِلةً؛ لأنَّ من أذلَّهُ اللهُ وَأَخْزَاهُ لا يُعَظَّمُ ويدل عليه قوله ﷺ: «لاَ تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ: سَيِّدٌ، فَإِنَّهُ إِنْ يَكُ سَيِّدًا فَقَدْ أَسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ»[16]، وقال الله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ۝٢٩﴾ [التوبة]، ويجوز أيضًا إذا ما كان اللفظ لا يقصد به السيادة والإكرام، وإنما يُطلق مجرّد اسم فردي أو عائلي أو اسم مدينة أو قرية أو منطقة لخلو احتمال المحذور فيه، والعلمُ عند الله تعالى.

۞۞۞

(13) أخرجه أبو داود (4806)، وأحمد (16316)، من حديث عبد الله بن الشخير رضي الله عنه، وصححه الألباني في «صحيح الجامع»: (3700).

(14) أخرجه مسلم (2278)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(15) أخرجه البخاري (2552) ومسلم (2249) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(16) أخرجه أبو داود (4977)، والبخاري في «الأدب المفرد» (760)، وأحمد في «مسنده» (22939)، من حديث بريدة بن الحصيب رضي الله عنه، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (7405).



في أدب تقديم الأكابر في السن

■ **السُّؤال:**

هل بعد إلقاء السلام على الحاضرين يبتدئ المسلِّم في المصافحة بالأيمن أم بالأكبر؟

■ **الجواب:**

ظاهر النصوص الحديثية الواردة في باب الآداب تدلُّ على أنَّ وصف السِّنِّ مُعتبَرٌ في التقديم في وجوه الإكرام والآداب لحديث ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَمَرَنِي جِبْرِيلُ أَنْ أُقَدِّمَ الأَكَابِرَ»[17]، أي: أمرني عن الله تعالى بأن أُقدِّم الأكبر في السِّنِّ، وهو على الحقيقة، أمَّا الكُبر المعنوي كالكبير في العلم فهو على المجاز، والحقيقة مُقدَّمة على المجاز، ويدلُّ عليه حديث القسامة في أنَّ عبد الرحمن ابن سهل ذهب ليتكلَّم قبل صاحبيه وكان أصغر القوم، فقال له رسول الله ﷺ: «كَبِّرْ»[18]، يريد الكُبْرَ في السِّن[19]، وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْتَنُّ وَعِنْدَهُ رَجُلَانِ فَأُوحِيَ إِلَيْهِ: أَنْ كَبِّرْ: أَعْطِ السِّوَاكَ الأَكْبَرَ»[20].

فإذا ثبت منصوصًا تقديم ذي السِّنِّ في الكلام والسِّواك فيَطَّرِدُ ذلك في جميع وجوه الإكرام، بما في ذلك المصافحة إلَّا ما استثناه الدليل، كإمامة الصلاة فإنه يُقدَّم فيها أقرؤُهم لكتاب الله، لقوله ﷺ: «يَؤُمُّ القَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي القِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الهِجْرَةِ سَوَاءً، فَأَكْبَرُهُمْ سِنًّا»[21]، وفي أدب الإسقاء يبتدئ الساقي باليمين، ولو لم يكن بكبير القوم لقوله ﷺ: «الأَيْمَنُ فَالأَيْمَنُ»[22]، وفي رواية: «الأَيْمَنُونَ الأَيْمَنُونَ، أَلَا فَيَمِّنُوا»[23].

قال المناوي رحمه الله في معرض شرح حديث: «أَمَرَنِي جِبْرِيلُ أَنْ أُكَبِّرَ»: «وفيه أنَّ السِّنَّ من الأوصاف التي يُقدم بها، فيستدل به في أبواب كثيرة من الفقه سيما في مورد النص وهو الإرفاق بالسواك ثمَّ يطرد في جميع وجوه الإكرام، كركوب وأكل وشرب وانتعال وطيب ومحلّه ما إذا لم يعارض فضيلة السِّنِّ أرجح منها، وإلَّا قُدِّم الأرجح كإمامة الصلاة والإمامة العُظمى وولاية النكاح وإعطاء الأيمن في الشرب، ولا منافاة بين ذلك والحديث؛ لأنه لم يدل على أنَّ السِّنَّ يُقدم به على كُلِّ شيء بل إنه شيء يحصل به التقديم»[24].

قلت: ويُقدَّم عموم تقديم الأكابر لكثرة أفراده في حسن المعاملة والإكرام، ولا ينافي العمل بعموم اليمين في مورد النصِّ، وفي المصافحة إذا تقارب المسلَّم عليهم في السِّن، أو لم يظهر له الكبير في المجلس، أو كان الكبير عن يمينه، ونحو ذلك.

والعلم عند الله تعالى، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين، وصلَّى الله على محمَّد وعلى آله وصحبه وإخوانه إلى يوم الدين وسلَّم تسليمًا.

۞۞۞

(17) أخرجه أبو بكر الشافعي في «الفوائد» (934)، وأخرجه أحمد في «مسنده» (6191)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (1/40)، بلفظ: «أَمَرَنِي جِبْرِيلُ أَنْ أُكَبِّرَ»، والحديث صحَّحه الألباني في «الصحيحة»: (4/74).

(18) أخرجه البخاري (3173)، ومسلم في «صحيحه» (1669)، من حديث سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه.

(19) قال النووي في «شرح مسلم» (11/146): «وقوله: الكُبْرَ في السن، معناه: يريد الكبر في السن، والكبر منصوب بإضمار يريد ونحوها».

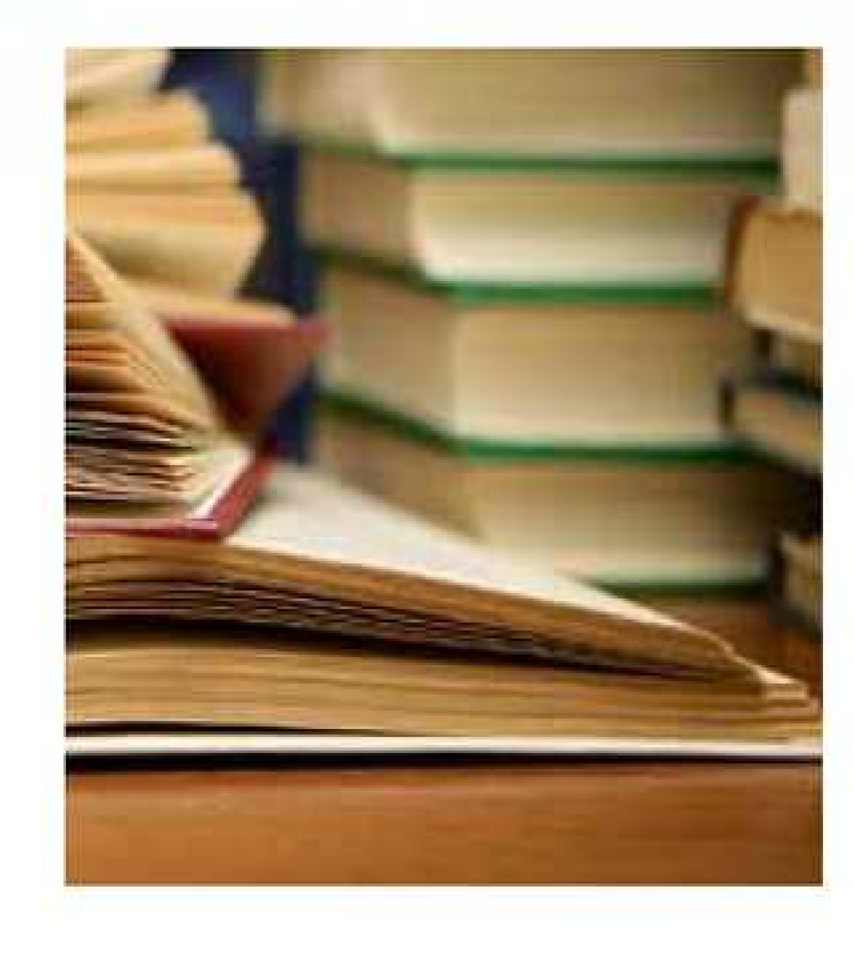
(20) أخرجه أبو داود في «سننه» (50)، والحديث حسَّنه ابن حجر في «فتح الباري» (1/357)، وصحَّحه الألباني في «الصحيحة» (4/76).

(21) أخرجه مسلم (673)، وأبو داود (582)، والترمذي (235)، من حديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه.

(22) أخرجه البخاري (2352)، ومسلم (2029)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(23) أخرجه البخاري (2571)، ومسلم (2029)، إلَّا أنَّه ذكر في الثالثة أيضًا «الأيمنون»، كلاهما من حديث أنس رضي الله عنه.

(24) «فيض القدير» (2/193).







من أعلام المحدثين في الأندلس:

ابن خَلْفُون

محمد بن إسماعيل، الأندلسيُّ، الأوْنَبيُّ

د.رضا بوشامة
أستاذ محاضر بكلية العلوم الإسلامية بالجزائر

زخرت بلاد الأندلس على مر عصور وجود المسلمين فيها بعدد من العلماء الذّين اختصُّوا بمعرفة الحديث وعلومه وخدمة السُّنَّة والدِّفاع عنها.

ومن هؤلاء الأعلام الّذين ذاع صيتهم وانتفع بعلومهم أهلُ الحديث في المشرق والمغرب: المحدثُ الشهير ابن خلفون.

وهو أبو عبد الله وأبو بكر محمَّد ابن إسماعيل بن محمَّد بن عبد الرَّحمن ابن مروان بن خلفون، الأزديُّ، الأندلسيُّ، الأَوْنَبيُّ[1]، نزيل إشبيلية؛ المولود بأَوْنَبة في أوَّل سنة خمس وخمسين وخمسمائة.

(1) بفتح الهمزة وواو ساكنة ونون مفتوحة وباء بواحدة. «الذيل والتكملة» للمراكشي (6/128). وقال ابن سيِّد النَّاس: «كان شيخنا أبو الفتح القشيري (أي ابن دقيق العيد) ممَّن يُعظِّم ابنَ مَسدي (أي محمد بن يوسف الأزدي) وكان به عارفًا، وله بالحفظ واصفًا، وذكر لي يومًا الأَوْنَبيَّ . يعني أبا بكر محمد بن إسماعيل بن خلفون. فقال: أبوك يقول كذا، وكان ابن مَسدي يقول لنا كذا . يعني في حركة النُّون من الأونبي. وقال: هي مفتوحة أو مكسورة، فقد حرّنا بينكم؟ قلت له: كان جدّي أبو بكر ممَّن رحلَ إلى هذا الشَّخص، وسمع منه وأكثر من الرِّواية عنه». «أجوبة ابن سيِّد النَّاس (2/238 . أبو الفتح اليعمري).

اعتنى ابن خلفون بالحديث وعلومه، حتَّى أتقن صناعته.

قال ابن الزُّبير: «اعتنى بالرِّواية والنَّقل اعتناءً تامًّا، وعكف على ذلك عمره، وكان حافظًا للأسانيد، عارفًا بالرِّجال»[2].

وقال ابن عبد الملك المراكشي: «كان من متقني صناعة الحديث، متقدِّمًا في معرفة رواته وتمييز طبقاتهم وأحوالهم»[3].

* * *

وقد وقفت في كتب تراجم الأندلسيِّين على عشرين شيخًا من شيوخه؛ أبرزهم أبو بكر بن الجدّ، وأبو عبد الله بن زرقون، قال الرّعيني: «ومعتمده في الرِّواية عن الحافظ أبي بكر ابن الجدّ، والقاضي أبي عبد الله ابن زرقون، وعنهما يُسند في تواليفه، ولم أر له غيرهما، وكفى بهما»[4].

* * *

(2) «السِّير» (23/71 . 72).
(3) «الذَّيل والتَّكملة» (6/129 . 131).
(4) «برنامج الرعيني» (ص54).

□ تنبيه: ذكر الأستاذ الباحث عبد العزيز الساوري في ترجمته لابن خلفون شيخًا سمَّاه «مُعَمَّمًا»، وذكر أنَّ ابنَ أبي الرَّبيع ذكره في شيوخه، وقال - أي الساوري -: «لم أقف على ترجمته»[5].

قلت: وهذا وهَم منه - غفر الله لنا وله - فقول ابن أبي الرَّبيع لا يدلُّ على ذلك، بل ذكَرَ شيخَيْن لابن خلفون أجازاه، أحدُهما خَصَّصَ له الإجازةَ على عادته، والآخَرُ عمَّمها (أي جعلها عامَّة في كلِّ ما يرويه) فقال: «وأجاز له مخصِّصًا أبو بكر بن الجدّ، ومُعمِّمًا أبو بكر النيَّار»[6]، وليس مراده بـ «مُعَمِّمًا» شيخًا آخر لابن خلفون، وإنَّما مراده الإجازة العامَّة، وكلام ابن أبي الرَّبيع واضح جليٌّ، والخطأ لا يَسْلَم منه أحدٌ.

❊ ❊ ❊

وأمَّا الرُّواة عنه وتلاميذه فقد وقفت على عدد لا بأس به منهم، ولم يَقف الذَّهبيُّ على أسماء مَن روى عنه إلاَّ القليل، بل قال: «ما علمتُ أحدًا روى عنه والشُّقة بعيدةٌ؛ بلى روى عنه أبو جعفر بن الطَّباع، وابن مَسدي، وأكثرَ عنه أبو بكر بن سيد[7] النَّاس»[8].

وأمَّا الحافظ ابن الأبَّار فقال: «حدَّث، وأخذ عنه جماعةٌ من أصحابنا... وكان أهلاً للأخذ عنه والسَّماع منه»[9].

❊ ❊ ❊

ووصفه العلماء بأوصاف طيِّبة تنبئ عن المكانة العلميَّة المرموقة الَّتي تبوَّأها، فوُصف بالحافظ النَّاقد البصير بالحديث وعلومه، المتقن لرواياته، الفقيه القاضي، اجتمعت فيه خلال كريمة رَحِمَهُ اللهُ، وقد استفاض ثناء النَّاس عليه كما قال ابن عبد الملك المراكشي، وإليك بعض أقوالهم فيه:

قال ابنُ الزُّبير (ت628هـ): «اعتنى بالرِّواية والنَّقل اعتناء تامًّا، وعَكَفَ على ذلك عُمره، وكان حافظًا للأسانيد، عارفًا بالرِّجال»[10].

وقال ابنُ الأبَّار (ت658هـ): «كان بصيرًا بصناعة الحديث، حافظًا لأسماء رواته متقنًا»[11].

وقال الرُّعَيْني (ت666هـ): «شيخٌ جليلٌ قَدْرُه، جميلٌ ذكرُه، من الحُفَّاظ النُّقَّاد، العارفين بصناعة الحديث، القائمين بها، وهو آخرُ أهل الإتقان لذلك الشَّأن مع الصَّلاحيَّة والسَّذاجة»[12].

وقال أيضًا: «لم يترك بعده مثلَه في شأنه وإتقانه لصناعة الحديث، نفعه الله»[13].

وقال ابن رُشيد السّبتي (ت721هـ): «الحاكم... إمام صناعة الحديث وعلم الرِّجال في وقته»[14].

وقال ابن عبد الملك المراكشي (ت743هـ): «وكان من متقني صناعة الحديث، متقدِّمًا في معرفة رواته وتمييز طبقاتهم وأحوالهم، معروفًا بالصِّدق والدِّين المتين والجري على سنن السَّلف الصَّالح، وطأةَ أكناف، وتواضعًا واتِّباعًا للسُّنَّة، وتخلُّقًا بما يُستحسن من سير فضلاء المحدِّثين»[15].

ووصفه الإمام الذَّهبي (ت748هـ): بـ«الحافظ المتقن العلاَّمة»[16]، وقال أيضًا: «الإمام المُجوِّد»[17].

وذكره فيمن يُعتمد قولُه في الجرح والتَّعديل، وقال: «الحافظ... من أبناء الثَّمانين، وأُولي الإسناد والمعرفة»[18].

وذكره السَّخاوي (ت902هـ) في قائمة الأئمَّة الَّذين تكلَّموا في جرح الرُّواة وتعديلهم[19].

❊ ❊ ❊

وكانت أكثر مصنَّفات ابن خلفون في الحديث وعلومه خاصَّة علم الرِّجال، قال ابن الأبار: «له تواليف مفيدة»[20]، وقال ابن عبد الملك المراكشي: «ومصنَّفاته في الحديث وعلومه والفقه كثيرةٌ ومفيدةٌ»[21]، ولم يصلنا من مصنَّفاته إلاَّ كتابان:

فصنَّف في علم المصطلح كتابًا مختصرًا سمَّاه «التَّقريب في علوم الحديث وشروطه وصفة رواته»[22]، وذكره ابن الأبار باسم: «كتاب في علوم الحديث وصفات نقلته»[23]، والرُّعيني باسم: «كتاب علوم الحديث وشروطه وصفة رواته، في سفر»[24].

وذكره غيرُهم باسم كتاب في علوم الحديث، كالذَّهبي، والصَّفدي[25].

وممَّا قال فيه أبو أميَّة إسماعيل ابن

(5) انظر: «من أعلام الحديث في الأندلس في القرن السَّابع الهجري» (ص39. ضمن مجلَّة دعوة الحقّ).
(6) «برنامج ابن أبي الرَّبيع» (ص260).
(7) تصحفت في «السِّير» إلى «ست».
(8) «السِّير» (23/71).
(9) «التَّكملة» (2/141).
(10) «السِّير» (32/71، 72).
(11) «التَّكملة» (2/141).
(12) «برنامج الرعيني» (ص54)، ولعلَّ مراده بالسَّذاجة عدم الاهتمام بأمر دنياه، والله أعلم.
(13) «برنامج الرعيني» (ص55).
(14) «ملء العيبة» (2/210).
(15) «الذَّيل والتَّكملة» (6/129).
(16) «السِّير» (23/71).
(17) «تذكرة الحفَّاظ» (4/1400).
(18) ذكر من يُعتمد قوله في الجرح والتَّعديل (ص222. ضمن أربع رسائل في علوم الحديث).
(19) انظر: «الإعلان بالتَّوبيخ» (ص350).
(20) «التَّكملة» (2/141)، وانظر: «شجرة النور» (1/181).
(21) «الذَّيل والتَّكملة» (6/129).
(22) «الذَّيل والتَّكملة» (6/130).
(23) «التَّكملة» (2/141).
(24) «برنامج الرعيني» (ص54).
(25) «سير أعلام النُّبلاء» (23/71)، «الوافي بالوفيات» (2/218).

سعد السّعود بن عفير يَصفُه ويُثني عليه:

يا ابْنَ إسماعيلَ قَرَّت بِكَ عَيْنَا خَلَفُونِ

بِكَ أَحْيَا ذِكْرَهُ الخَالِقُ مِن بَعدِ المَنُونِ

جِئْتَ بالتقريبِ نَهجًا للطَّريقِ المُسْتَبِينِ

بِصَغِيرِ الحَجْمِ يُغْنِي عَن عَرِيضَاتِ المُتُونِ

وكانت له عناية فائقة بـ«موطَّأ الإمام مالك» و«الصَّحيحين» وبعض كتب السُّنن.

فممَّا ألَّفه عن «الموطأ»:

1 ـ «أسماء شيوخ مالك بن أنس المخرَّج حديثهم في الموطأ».

وقد حقّقت الكتاب وطبع في مجلَّد بمكتبة أضواء السَّلف بالرِّياض في مجلَّد، ذكر فيه (126) شيخًا ممَّن روى عنهم مالك في «الموطَّأ»، بذكر شيوخهم والرُّواة عنهم، وأقوال أهل العلم في الثَّناء عليهم وبيان مراتبهم من حيث الجرح والتَّعديل، وبعض النَّماذج من مرويَّات مالك عنهم.

2 ـ «أغاليط يحيى بن يحيى الأندلسي في موطَّأ مالك روايته عنه».

ذكره ابن عبد الملك المراكشي، وهو في كرَّاسة[26].

3 ـ «تلخيصُ أحاديث الموطَّأ مسندها ومرسلها وموقوفها ومنقطعها على أبواب الموطَّأ».

ذكره بهذا الاسم الرُّعيني، وقال: «في سِفر»[27]، وسمَّاه المراكشي: «مختصر الموطَّأ، مجلَّد»[28].

وهذا الكتاب ذكره المصنِّف نفسه في مقدِّمة كتاب «أسماء شيوخ مالك»، واستخرج أسماء شيوخ مالك من هذا المختصر، فقال كما في مقدِّمته: «رَحِمَنَا اللهُ وَإِيَّاكُم، فَإِنِّي ذَكَرْتُ فِي كِتَابِي هذا أَسْمَاءَ شُيُوخِ مَالِك بن أَنَس الَّذِينَ رَوَى عَنْهُم الآثَارَ المَذْكُورَةَ فِي كِتَابِ التَّلخيص المُسْتَخْرَجَة من مَوَطَّأ مَالك بن أنس ـ رِوَايَة يَحْيَى بن يَحْيَى اللَّيثي القُرْطُبي»[29].

ـ مسند حديث مالك بن أنس، ذكره الرُّعيني، والمراكشي وهو في مجلَّد[30].

وأمَّا ما يتعلَّق بمصنَّفاته عن «الصَّحيحين» أو أحدهما فله:

ـ «التَّعريف بأسماء أصحاب النَّبيِّ ﷺ المخرَّج حديثهم في كتاب الجامع للبخاري والمسند الصَّحيح لمسلم ابن الحجَّاج».

ذكره الرُّعيني، وقال: «في سِفر»[31]، وذكره أيضًا المراكشي وقال: «التَّعريف بأسماء الصَّحابة المخرَّج حديثهم في الصَّحيح، مجلَّد»[32].

ـ «المعلم بأسامي شيوخ البخاري ومسلم».

ذكره بهذا الاسم الرُّعيني، وقال: «في سِفرين»[33]، والمراكشي، وقال: «مجلد»[34]، وقال الحافظ ابن حجر: «المعلم برجال البخاري ومسلم»[35]، وسمَّاه أيضًا: «رجال الشَّيخين»[36].

وسمَّاه ابن الأبار والذَّهبي والصَّفدي: «المفهم في شيوخ البخاري ومسلم»[37].

وتصحَّف اسمه عند ابن مخلوف إلى: «المفهم في شرح البخاري ومسلم»[38].

وهذا من الكتب الَّتي وُجدت ولم تُفقد من تراث هذا الإمام، وقد طبع في مجلد.

ـ «رفع التَّماري في أسماء من تُكلِّم فيه من رجال البخاري».

ذكره المصنِّف نفسه في كتاب «أسماء شيوخ مالك»، ففي ترجمة الإمام الزُّهري ذكر طبقات الرُّواة عنه، وذكر في الطَّبقة الثَّالثة ابنَ أخيه محمَّد، وقال: «ومِن العلماء مَن جعل في هذه الطَّبقة محمَّد بن عبد الله بن مسلم، وهو ابن أخي الزُّهري، وقد أخرج له البخاري وغيره، وقد ذكرتُه في كتاب «رفع التَّماري في أسماء من تُكلِّم فيه من رجال البخاري»»[39].

وله كتب ذكر فيها شيوخ التِّرمذي وأبي داود والنَّسائي، ومن أكبر كتبه في الرِّجال كتابه: «المنتقى في أسماء الأئمَّة المرضيِّين والثِّقات المحدِّثين والرُّواة المشتهرين من التَّابعين فمَن بعدهم رحمة الله عليهم أجمعين.

كذا سمَّاه الرُّعيني، وقال: «في أربعة أسفار»[40]، والتُّجيبي، وقال: «قرأتُ صدرًا منه بحاضرة تونس كلأها الله تعالى، على الشَّيخ الجليل الحسيب الأصيل أبي إسحاق إبراهيم بن الشَّيخ الفقيه القاضي أبي الوليد محمد ابن الشَّيخ الفقيه القاضي أبي القاسم أحمد بن محمَّد بن عبد الله بن أحمد بن خلف ابن إبراهيم بن أبي عيسى القرطبي ثمَّ الإشبيلي ابن الحاج رحمه الله تعالى،

(26) «الذَّيل والتَّكملة» (6/129).
(27) «برنامج الرعيني» (ص54).
(28) «الذَّيل والتَّكملة» (6/129).
(29) انظر: «أسماء شيوخ مالك» (ص87).
(30) «برنامج الرعيني» (ص54)، «الذيل والتَّكملة» (6/130).
(31) «برنامج الرعيني» (ص54).
(32) «الذَّيل والتَّكملة» (6/130).
(33) «برنامج الرعيني» (ص54).
(34) «الذَّيل والتَّكملة» (6/130).
(35) «تهذيب التَّهذيب» (1/269).
(36) «تهذيب التَّهذيب» (3/6).
(37) انظر: «التَّكملة» (2/141)، «السِّير» (23/71)، «الوافي» (2/118).
(38) «شجرة النُّور الزَّكيَّة» (1/181).
(39) انظر: «أسماء شيوخ مالك» (ص198)، وهو في مجلَّد كما في «برنامج الرعيني» (ص55)، و«الذَّيل والتَّكملة» (6/130).
(40) «برنامج الرعيني» (ص54).

وتناولتُ جميعه من يده في نسختي منه الَّتي بخطِّ يدِ مصنِّفها، وهي ثلاثة أسفار كبار وسِفر رابع صغير، وحدَّثنا بها عنه رحمه الله تعالى إجازة، وإجازته منه ثابتة في السِّفر الصَّغير المذكور.

وهذا الدِّيوان أحد الدَّواوين المفيدة في بابه، وقد وَقَّفتُ عليه قاضي القضاة الإمام المتقن تقي الدِّين أبا الفتح ابن دقيق العيد - رحمه الله تعالى - فاستحسنه وكتبه من عندي وبالله التَّوفيق»[41].

وذكره بهذا الاسم أيضًا ابن رُشيد إلاَّ أنَّ عنده: «المشهورين» بدل «المشتهرين»، ووصفه بأنَّه مصنَّف كبير، فقال: «وقد وقفت على إجازة أبي عبد الله بن خلفون له[42] في آخر سفر من مصنَّفه الكبير الَّذي سمَّاه «المنتقى في أسماء الأئمَّة المرضيِّين والثِّقات المحدِّثين والرُّواة المشهورين من التَّابعين فمَن بعدهم رحمة الله عليهم أجمعين»، والتَّصحيح عليها بخطِّه، نصُّها: قرأ جُملة من هذا السِّفر وممَّا قبله من الأسفار على مؤلِّفه الفقيه الحافظ أبي بكر ابن خلفون رضي الله عنه : عبدُ الله ابن محمد بن أحمد بن محمَّد التُّجيبي ابن الحاج، وابنه محمَّدٌ يسمع، وناولهما جميع الدِّيوان، وأذن لهما أن يحدثا به عنه وبجميع تواليفه وبمجموعاته وبكلِّ ما روى إذنًا عامًّا على الشَّرط في ذلك، وذلك في جامع وَلْبَة كلأها الله، عقب شعبان المكرم عام خمسة وثلاثين وستمائة، وكذلك أجاز جميع تواليفه لجماعة بني الحاج التُّجيبيين الذين منهم أحمد ويحيى وإبراهيم بن محمَّد بن أحمد بن محمَّد المذكور أوَّلاً، ولعبد الواحد وعبَّاس ومحمَّد وفَّق الله جميعهم، وكتب الشَّيخ تحته ما نصُّه: المكتوب فوقه صحيح، قاله ابن خلفون»[43].

(41) «برنامج التُّجيبي» (ص259 - 260).

(42) يعني عبد الله بن محمَّد بن الحاج أبا محمَّد التُّجيبي، وتقدَّم ذكره.

وقال المراكشي: «المنتقى في الرِّجال التَّابعين فمَن بعدهم، خمسة مجلَّدات ضخمة»[44].

وهذا الكتاب ينقل منه عددٌ من الأئمَّة، كابن رُشيد[45]، والتُّجيبي[46]، والزَّركشي[47]، ومغلطاي في كتابه «إكمال تهذيب الكمال، والحافظ ابن حجر باسم كتاب «الثِّقات»، وإنَّما يعنون به هذا الكتاب، والله أعلم[48].

ولابن خلفون غير ما ذكر من الكتب، ومن خلال ما تقدَّم وما ورد في ترجمته تظهر عنايته الدَّقيقة بعلم الرِّجال خاصَّة فيما يتعلق بـ«الموطَّأ» و«الصَّحيحين» ورجالهم، وينبئ عن مكانة كلامه في توثيق الرُّواة وتجريحهم وبيان مراتبهم وطبقاتهم، وقد استفاد منه كثير ممَّن أتى بعده من علماء الحديث والتَّراجم.

❋ ❋ ❋

وبعد أن قضى أبو عبد الله ابن خلفون حياة مليئة بالعلم والتَّعليم، توفي ببلدِه أَوْنَبة بعد أن كُفَّ بصرُه في آخر عمره، نفعه الله وذخر له أجر كريمتيه[49]، وهو ابن إحدى وثمانين سنة، وكانت وفاته سنة ست وثلاثين وستمائة، لم يُختلف في ذلك، إلاَّ أنَّه اختُلف في اليوم والشَّهر الَّذي توفي فيه، رحمه الله رحمة واسعة.

(43) «ملء العيبة» (2/143).

(44) «الذَّيل والتَّكملة» (6/130).

(45) انظر: «السَّنَن الأبين» (ص153).

(46) انظر: «مستفاد الرِّحلة والاغتراب» (ص262).

(47) انظر: «النُّكت على مقدِّمة ابن الصَّلاح» للزركشي (1/408، 498)، (3/369، 384).

(48) انظر: «تعجيل المنفعة» (ص54، 62، 136، 138، 146،...)، «تهذيب التَّهذيب» (1/409)، (2/387)، (4/114، 344، 358)، (5/82، 140، 270، 289، 334)، (6/31، 72، 134، 197)، (7/327)، وغيرها.



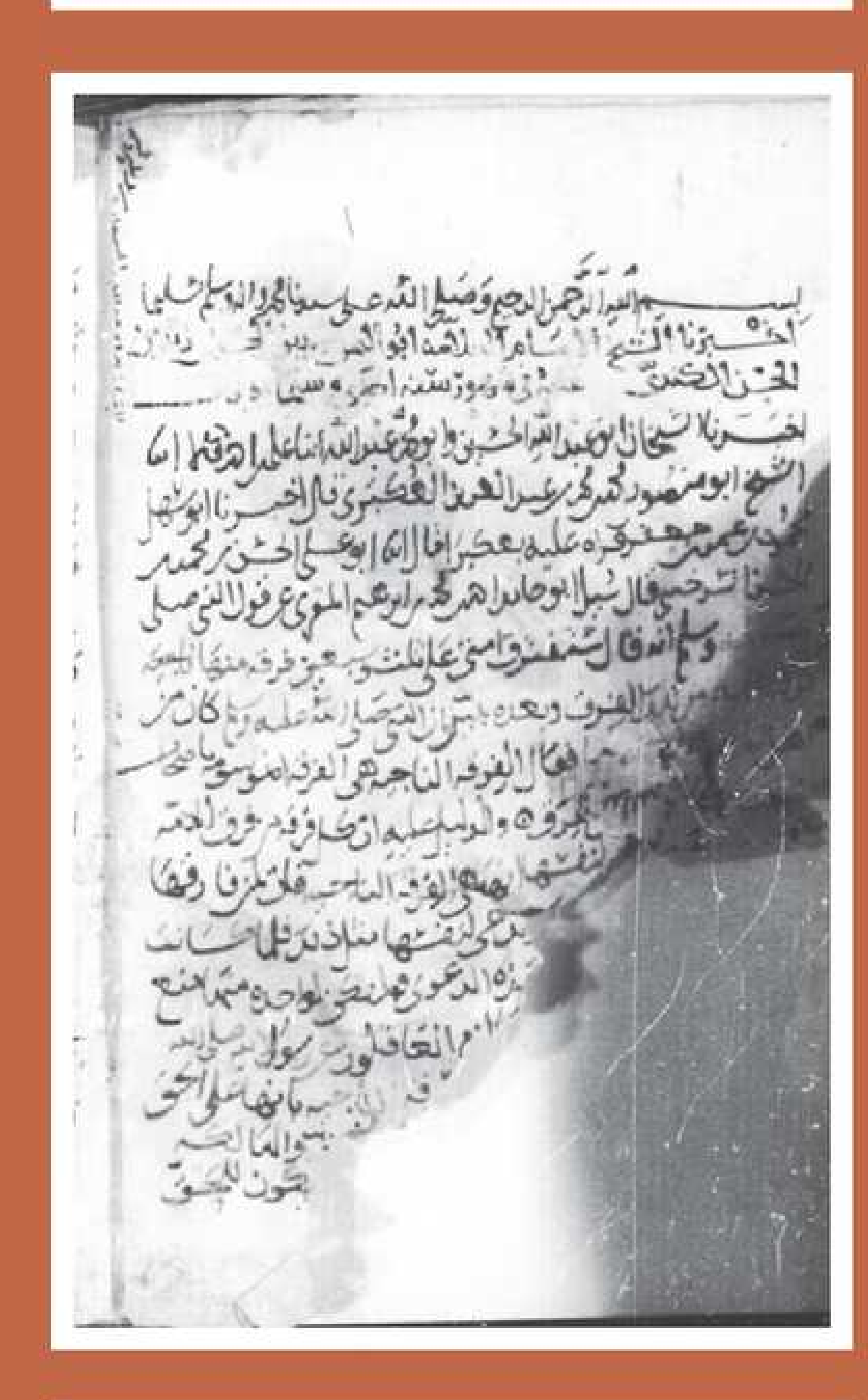
(49) ذكر ذلك الرعيني في «برنامجه» (ص55)، والمراكشي في «الذَّيل والتَّكملة» (6/131).



أ. د . عبد المجيد جمعة
أستاذ بجامعة الأمير عبد القادر ـ قسنطينة

جُزْءٌ فِي
بيان الفِرْقة الناجيةِ من النار
وبيـــان فضيلة أهــل الحديث على سائر المذاهب ومناقبهم

لأبي حامد أحمد بن محمد بن إبراهيم المقرئ
المتوفى سنة 364هـ


بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم تسليما

إنَّ علماءَ الحديث، أعلامُهم مشهورةٌ، ومآثرُهم منثورةٌ، فهم الطَّائفةُ المنصورةُ؛ إذ هم ورثةُ النَّبيِّ ﷺ، إليه ينتسبون، وبه يقتدون، وإلى سُنَّته يَستَندُون، حفظَ الله تعالى بهم الدِّينَ، يَنفُون عنه تَحْريفَ الغالين، وانتحالَ المُبطلين، وَتَأْويلَ الجاهلين، ويُرغِمُون المُبتَدعين.

مناقبُهم أَشْهرُ من أَنْ تُذْكَر، وأكثرُ من أن تُحصَر، سُئِل إمامُ أهل السُّنَّة أحمدُ بنُ حنبل عن قوله ﷺ: «لاَ يَزَالُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ لاَ يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»، فقال: «إن لم تكُنْ هذه الطَّائفةُ المنصورةُ أصحابَ الحديث فلا أدري من هم؟»، ذكرَهُ الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (2)، وعلَّقَ عليه فقال: «وفي مثل هذا قيل: مَنْ أَمَّرَ السُّنَّةَ على نفسه قَوْلاً وفِعْلاً نَطَقَ بالحقِّ، فلقد أَحسَنَ أحمدُ بنُ حنبل في تفسير هذا الخبر أنَّ الطَّائفةَ المنصورةَ الَّتي يُرفَعُ الخِذلانُ عنهم إلى قيام السَّاعة، هم أصحابُ الحديث، ومَنْ أحقُّ بهذا التَّأويل، مِنْ قوم سلكوا مَحجَّةَ الصَّالحين، وَاتَّبعُوا آثارَ السَّلف من الماضين، ودمغوا أهلَ البدَع والمخالفين، بسُنَن رسول الله صلَّى الله عَليه وعلى آله أجمعين؟!».

فِي هذا السِّياق، تأتي هذه الدُّرَّةُ النَّفيسةُ، والرِّسالةُ الأنيسةُ، فِي بيان قدرِ أهلِ الحديث، ومعرفةِ منازلهم ومراتبهم، وبيانِ أنَّهم هم الفرقةُ النَّاجيةُ، والطَّائفةُ المنصورةُ؛ فقد ساق مُصنِّفُها الأدلَّةَ مِنَ المنقولِ والمعقولِ على صحَّة ذلك، وأنَّهم هم أَوْلَى بهذه التَّسمية والصِّفةِ مِنْ جميع الفِرَقِ والطَّوائف.

❁ ❁ ❁

ومُصنِّفُها هو أحمدُ بنُ مُحمَّد ابنِ إبراهيم، أبو حامد النَّيْسَابُوري الواعظ المقرئ، المُتوفَّى سنة (364هـ)، قال الحافظُ الذَّهبي فِي «تاريخ الإسلام» (224/8): «رجلٌ فاضلٌ عالمٌ، ذَكَرَه الحاكمُ، فقال: كان يُعْطِي كلَّ نوعٍ من أنواع العلوم حقَّه، وكتب الحديثَ الكثيرَ، ولم يُحدِّثْ تَوَرُّعًا، ولَزِمَ مسجدَه ثلاثينَ سنةً، وكانت شمائلُه تُشبِهُ شمائلَ السَّلَف.

سَمِعَ: عبد الله بن شِيرَوَيْه، وأحمد ابنَ إبراهيم بن عبد الله، وابنَ خُزَيْمَة، والسَّرَّاج.

وله مصنَّفات تدُلُّ على كماله؛ وتُوُفِّيَ فِي شوَّال، وله ستٌّ وسبعون سنةً، ولم يُحدِّثْ قطُّ».

❁ ❁ ❁

وقد صحَّت نسبةُ هذا الجزء إلى مُصنِّفه قطعًا، ويدُلُّ على ذلك أمور، من أهمِّهَا:

أنَّ الشَّيخَ العلاَّمةَ المُسندَ أبا اليُمْن زيد بن الحسن بن زيد بن الحَسَن الكِنْدي المُتَوَفَّى سنة (613هـ) رواها عنه بسنده المُتَّصِل. والكِنْدي هذا، تَرْجَم له الذَّهبي فِي «السِّيَر» (34/22) ترجمةً حافلةً، قال فيه: «الشَّيخُ، الإمامُ، العلاَّمةُ، المُفتي، شيخُ الحنفيَّة، وشيخُ العربيَّة، وشيخُ القراءات، ومُسنِدُ الشَّام، تاجُ الدِّين، أبو اليمن زيد ابن الحسن بن زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن بن سعيد بن عصمة بن حمير الكِنْدي، البغدادي، المُقرئ، النَّحوي، اللُّغوي، الحنفي، حفظَ القرآنَ وهو صغيرٌ مميِّزٌ، وقرأه بالرِّوايات العشر، وله عشرةُ أعوام، وهذا شيءٌ ما تهيَّأَ لأحدٍ قَبْلَه، ثمَّ عاشَ حتَّى انتهى إليه علوُّ الإسناد فِي القراءات، والحديث».

الثَّاني: أنَّه ثَبَتَ فيه رواياتٌ وسماعاتٌ كثيرةٌ، منها سماعٌ عَلَى رَاوي هذا الجزء، وهو أبو اليمن زيد بن الحسن الكِندي، كما هو مُثبَت فِي طُرَّة المخطوط.

كما ثبتَتْ بآخرِ الجُزْءِ سماعاتٌ وتوثيقاتٌ بسماعِ أكابر العلماء، منها:

«قَرَأْتُ جميعَ هذا الجزء على الإمام العالم العلاَّمةِ بقيَّةِ السَّلَف، رُحلَةِ الوقت فخرِ الدِّين أبي الحسن عليِّ بنِ أحمد ابن عبد الواحد المقدِسي - فسح اللهُ فِي مُدَّته - بسماعه فيه نقلاً من الكندي بسنده يَسْمَعُه جمالُ الدِّين عبد الله ابن علي بن أحمد البشريشي، وولده مُحمَّد فِي الثَّانية، وصلاح الدِّين مُحمَّد ابن أحمد... البعلبكي، وابنه مُحمَّد وفاطمة ابنة شمس الدِّين مُحمَّد بن المسمع، وأختاها ستُّ العَرَبِ فِي الرَّابعة وستُّ الفقهاء فِي أوَّلِ الثَّالثة، وأمهنَّ خديجةُ ابنةُ الفرَّاءُ إبراهيمُ بن عبد الله بن أبي عُمَر؛ وصحَّ وثَبَتَ فِي يوم السَّبت التَّاسع والعشرين من شوَّالِ سَنَةَ تِسْعٍ وثمانين وستِّمِائَة بمَنْزِل المسمع بسفح قاسيون ظاهرَ دمشق، وكتب علي بن إبراهيم ابن داود بن العطَّار الشَّافعي - عفا الله عنه - حامدًا لله تعالى ومُصلِّيًا ومُسَلِّمًا، وفِي هذا الجزء بيانُ الفرقَةِ النَّاجية، وحديث أبي أحمد عبيد الله بن مُحمَّد بن أحمد البغدادي، وصحَّ وثَبَتَ.

وغيرُ ذلك من السَّماعات، وهي كافيةٌ فِي إثبات صحَّة نسبةِ الجزء إلى مُؤلِّفه.

❁ ❁ ❁

هذا، وقد اعتمَدتُ فِي تحقيق هذا الجزءِ على نسخة نفيسة نادرة إلاَّ أنَّ فِي أوَّلها تأويلاً، مَصدرُها المكتبةُ الظَّاهريَّةُ العامرةُ، وهي برقم: 4560، وتقع فِي 13 لوحة (1 - 11) ق، ضمن رسالتَيْن، هذه أوَّلُها، والثَّانيةُ: «حديث أبي أحمد عبيد الله ابن مُحمَّد بن أحمد البغدادي»؛ ونُسِخَتْ بيد عبدِ الرَّحمن ابن عبد الخالق بن مُحمَّد بن هبة الله بن أبي هشام القُرَشي الشَّافعي.

❁ ❁ ❁

وقد قُمْتُ بنَسخهَا، وتخريج ما ورد فيها من الأحاديث، بحسب جُهدِ المُقِلِّ، واللهُ المستعان، وعليه التُّكلان، والحمد لله الرَّحيم الرَّحمن.

❁ ❁ ❁

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

وصلَّى الله على سيِّدنا محمَّد، وآله، وسلّم تسليمًا

أخبرنا الشَّيخ الإمام العلاَّمة أبو اليُمْن زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن الكِنْديُّ - رحمة الله عليه - في شهور سنة إحدى وستمائة قال: أخبرنا الشَّيخان أبو عبد الله الحسين، وأبو محمَّد عبد الله، ابنا علي بن أحمد قالا: أبنا الشَّيخ أبو منصور محمَّد بن محمَّد بن عبد العزيز العُكبَري قال: أخبرنا أبو سهل محمود بن عمر بن جعفر قراءةً عليه بـ«عُكبرا» قال: أبنا أبو علي الحسن ابن محمَّد بن الحسن السرخسي قال: سئل أبو حامد أحمد بن محمَّد بن إبراهيم المقرئ عن قول النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «سَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً»[1]؛ منها فرقةٌ ناجيةٌ من تلك الفرق، وبعده بيَّن أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان من أهل الحديث ......

❊ ❊ ❊

(1) أخرجه أبو داود (4596)، والترمذي (2640)، وابن ماجه (3991) عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ وأوَّله: «افْتَرَقَتِ اليَهُودُ عَلَى إِحْدَى أَوِ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفَرَّقَتِ النَّصَارَى عَلَى إِحْدَى أَوِ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وسَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً»؛ وقال التِّرمذي: حديث حسنٌ صحيح. وصحَّحه الشَّيخ الألباني بشواهده في «الصَّحيحة» (203).

❊ فقال:

الفرقة النَّاجية هي الفرقة الموسومة بأصحاب الحديث .... الفرق.

والدَّليل عليه أنَّ كلَّ فرقة من فرق الأمَّة تدَّعي لنفسها أنَّها هي الفرقة النَّاجية، فإن لمن فارقها .... تدَّعي لنفسها مثل ذلك، فلما كانت .. هذه الدعوى فهل يكن لواحدة منها منع... الغافلون عن رسول الله ﷺ... الفرقة النَّاجية بأنَّها على الحقِّ... والهالكة......

يكون للحقّ دليلٌ يثبت، وللباطل دليلٌ يمحق ويزهق، إذ غير جائز أن يكون دليل الباطل ثابتًا قائمًا، لأنَّه لو ثبت دليل الباطل، كما ثبت دليل الحقّ، لاشْتَبَه الحقُّ والباطل، ويحير المُستَدلُّون، وحاشا لله من أن يفعل ذلك .

قال الله تعالى: ﴿ وَقُلْ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ ۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴿٨١﴾ ﴾ [سُورَةُ الإِسْرَاءِ].

وقال جلَّ ثناؤُه: ﴿ بَلْ نَقْذِفُ بِٱلْحَقِّ عَلَى ٱلْبَٰطِلِ فَيَدْمَغُهُۥ ﴾ [الأنبياء : 18].

وقال جلَّ وعزَّ: ﴿فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً ۖ وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ [الرعد : 17]، هذا بعد قوله جلَّ وعزَّ: ﴿كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْحَقَّ وَٱلْبَٰطِلَ ﴾ [الرعد : 17] أي: مَثَل الحقّ والباطل.

فلمّا وجب ما ذكرناه وجب أن نطلب الدَّليل الَّذي يثبت، ويدلّ على الفرقة النَّاجية، فطلبنا ذلك فوجدنا كتابَ الله عزَّ وجلَّ يدلُّ على ذلك، وسنَّة رسول الله ﷺ تشهد به، واتّفاقَ الفِرَق كلّها تُصرّح بذكره، والأخبارَ المأثورة عن السَّلف تصحّحه، والطَّبائعَ السَّليمة تتسارع إلى قبوله.

أمَّا كتاب الله عزَّ وجلَّ، ودلالته عليه بقوله تعالى: ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾ ﴾ [سُورَةُ طه].

قيل في تفسيره: إنَّ مَن اتَّبع القرآن أُجيرَ من الضَّلالة في الدُّنيا، والشَّقاء في الآخرة[2].

وقوله: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ [آل عمران : 103]، وحبل الله القرآن[3].

وقوله: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ﴾ [الأنعام : 153] دينه، والصِّراط المستقيم القرآن.

فالمتمسِّكون به هم النَّاجون، والمتفرِّقون عنه، والمؤثرون عليه غيره، هم الهالكون.

❊ ❊ ❊

فأمَّا سنَّة رسول الله ﷺ الشَّاهدة به فقولُه ﷺ: «إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا كِتَابَ اللهِ جَلَّ وَعَزَّ، وَسُنَّتِي»[4].

وقوله ﷺ: «مَنْ تَمَسَّكَ بِسُنَّتِي عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِي فَلَهُ أَجْرُ سَبْعِينَ مِنْكُمْ»[5].

(2) هو مرويّ عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما، ولفظه: «تضمَّن الله لمن قرأ القرآن، واتَّبع ما فيه أن لا يضلَّ في الدُّنيا، ولا يشقى في الآخرة» انظر «تفسير الطبري» (191/16).

(3) هو وارد في حديث في «صحيح مسلم» (2408) عن زيد بن أرقم مرفوعًا: «كتَابُ الله عزَّ وجلَّ هُوَ حَبْلُ الله».

(4) أخرجه مالك في «الموطأ» (2618) بلاغًا؛ وللحديث شواهد يتقوَّى بها، كما في «الصَّحيحة» (1761).

(5) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (5414) ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» (200/8) عن أبي هريرة به، إلاَّ أنَّه قال في الأخير: «لَهُ أَجْرُ شَهِيد» بدل «فَلَهُ أَجْرُ سَبْعِينَ مِنْكُمْ»؛ وقال الهيثمي في

وقوله: «ليُذادَنَّ[6] رجالٌ يَوْمَ القيامةِ عَنْ حَوْضي كَمَا تُذَادُ غَرَائِبُ الإبِلِ» القصَّة، ثمَّ قال في آخرها: «فيُقَالُ: إنّكَ لا تَدْري مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ. فأَقُولُ: سُحْقًا»[7].

وسائر السُّنن الَّتي تكثر على الإحصاء، وتدلُّ على ما ذكرناه.

❊ ❊ ❊

وأمَّا اتِّفاق الفرق كلّها الَّتي تشهد وتصرّح بما ذكرناه فمَا اتّفق عليه الفرق المختلفون كلّهم على أنَّ الفرقة النَّاجية هي الفرقة المتمسِّكة بكتاب الله عزَّ وجلَّ، فلم تفارقْه، وتمسّكت بسنَّة رسول الله ﷺ، فلم تخالفها.

❊ ❊ ❊

فلمَّا دلَّ الكتاب، والسُّنَّة، واتِّفاق الأمَّة على أنَّ النَّاجية من الفرق هي الَّتي تمسَّكت بكتاب الله عزَّ ذكرُه، وسنَّة رسوله ﷺ؛ نظرنا في أهل هذه الصِّفة، وطَلَبْنَاهم فلم نجدهم غيرَ أهلِ الحديث، وذلك أنَّا وجدنا الله تعالى ذكرُه، سَمَّى كتابَه حديثًا فقال عزَّ ذكره: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِيَ﴾ [الزمر: 23].

وقال جلَّ ذكره: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا ﴿٨٧﴾﴾ [سورة النساء].

وقال جلَّ ثناؤه: ﴿أَفَمِنْ هَٰذَا ٱلْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ ﴿٥٩﴾ وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ﴿٦٠﴾﴾ [سورة النجم].

وقوله عز وجل: ﴿فَذَرْنِي وَمَن يُكَذِّبُ بِهَٰذَا ٱلْحَدِيثِ ۖ سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [سورة القلم]. إلى غير ذلك من الآيات الَّتي سمّى كتاب الله فيها حديثًا.

ثمَّ ما لا خفاءَ على جاهل وعالم، أنَّ سُنَنَ رسول الله ﷺ تُسمَّى حديثًا؛ فإذًا كتابُ الله جلَّ وعزَّ هو الحديث، وسنَنُ رسوله ﷺ هو الحديث؛ فالمتمسّكون بها إذًا هُمْ أهلُها، وأهلُها إذًا هم أهلُ الحديث، وهم النَّاجُون، الَّذين لا يضلّون في الدنيا، ولا يَشْقون في الآخرة، لأنّهم المتَّبِعُون لهما؛ ومَن اتَّبعهما فهو المهتدي، المفلح، الفائز، النَّاجي.

فَقَدْ بَانَ، واتَّضحَ بما ذكرته، أنَّ أهل الحديث هم الفرقة النَّاجية.

❊ ❊ ❊

وأيضًا، فإنّ الله تعالى قال في صفة رسول الله ﷺ: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾﴾ [سورة النجم]، ﴿وَٱتَّبِعْ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [الأحزاب :2]، وقال: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [ص : 26]، وقال: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ﴾ [المائدة : 49]، وقال: ﴿وَلَوِ ٱتَّبَعَ ٱلْحَقُّ أَهْوَآءَهُمْ لَفَسَدَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ﴾ [المؤمنون : 81]، وقال: ﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ ﴿٨٦﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٧﴾﴾ [سورة ص]، وقال: ﴿قُل لَّآ أَتَّبِعُ أَهْوَآءَكُمْ ۙ قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾ قُلْ إِنِّى عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّى﴾ [الأنعام : 57]وقال: ﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أُبَدِّلَهُۥ مِن تِلْقَآئِ نَفْسِىٓ ۖ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ ۖ إِنِّىٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّى عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٥﴾﴾ [سورة يونس]؛ وما شابهها من الآيات الَّتي أخبر فيها عن رسول الله ﷺ أنّه اتّبع ما أُوحيَ إليه، ولم يَتَكلَّفْ من تلقاء نفسه، ولم يتّبع هواه ورأيه؛ وأمره بها أمرًا، ونهاه عن اتّباع الهوى نهيًا. والهوى هو الرَّأي، والرَّأي هو الهوى، فإذا نهاه عن الهوى فقد نهاه عن الرَّأي.

وأمَّا أمره باتّباع الوحي والحكم به، فقد أمره باتّباع الكتاب الَّذي يُسمَّى حديثًا، وأمره بأن يكون من أهله.

وقد أمره إذًا بأن يكون من أهل الحديث، ونهاه عن أن يكون من أهل الرَّأي والهوى؛ فقد بَانَ واتَّضحَ بما ذكرناه أنّ النَّبيَّ ﷺ كان من أهل الحديث، بلى إنّه كان سيّدَهم، وإمامَهم؛ والمأمور بأن يُتَّبع، ويُقْتَدى به.

❊ ❊ ❊

ثمَّ أمر جلَّ وعزّ الأمَّةَ قاطبةً باتّباعه، وطاعته، فقال: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ﴾ [المائدة : 92]، وقال: ﴿وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾﴾ [سورة الأعراف]، وقال: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ [سورة النور]، وقال: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾ [سورة الأحزاب].

وإذا أمر الله عزّ وجلّ أمّته باتّباعه، وأخذ ما يُؤْتيهم، والانتهاء عمّا ينهاهم، فقد أمرهم بأن يكونوا من أهل الحديث، ونهاهم عن أن يكونوا من أهل الهوى والرَّأي.

❊ ❊ ❊

«مجمع الزوائد» (1/ 418): رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه محمَّد بن صالح العدوي، ولم أر من ترجمه، وبقيَّة رجاله ثقات. وله شاهد عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما بلفظ: «مَائَةُ شَهيد»، أخرجه ابن بشران في «الأمالي» (501 و700)؛ وفيه الحسن ابن قتيبة الخزاعي المدائني. قال الذهبي في «الميزان» (1/ 518): هالك، وانظر «الضَّعيفة» (326).

(6) أي ليُطْردنّ كما في «النّهاية في غريب الحديث» (2/ 172).

(7) أخرجه مسلم (249) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

فإنْ تعلَّق مُتعلِّق لضَعْف عقله، وقصور علمه، بقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾ [النساء: 105]، وزعم أنَّ الله عزَّ وجلَّ قد أمره أن يحكم بالرَّأي لقوله: ﴿بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾.

فليعلم الجاهل أنَّ الله عزَّ وجلَّ، لم يطلق له الحكم بما رأى من قِبَلِ نفسه، لكن أمره أن يحكم بما أراه، وما أراه الله فهو الكتاب الَّذي أنزله عليه، وأراه فيه أحكامَه، وفرائضَه؛ والكتابُ الَّذي أنزله الله إليه هو الَّذي سمَّاه الله حديثًا بقوله: ﴿نَزَّلَ أَحۡسَنَ ٱلۡحَدِيثِ﴾، وبما ذكرناه من الآيات في صدر هذه المسألة، فقد أمره الله عزَّ ذكره أن يحكم بالحديث، وكان معنى قوله: ﴿لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾ إذًا حقًّق، أي ليحكم بين النَّاس بما أراك الله في الكتاب الَّذي أنزله عليك هو الَّذي يُسمَّى حديثًا؛ فكأنَّه قال: فاحكم بين النَّاس بالحديث، لأنَّه الَّذي أراكه الله، ولا تخالفه إلى غيره من الهوى والرَّأي، فتكون من الظَّالمين بقوله تعالى: ﴿وَلَئِنِ ٱتَّبَعۡتَ أَهۡوَآءَهُم مِّنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلۡعِلۡمِ إِنَّكَ إِذٗا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ١٤٥﴾ [سورة البقرة].

❊ ❊ ❊

فإن تعلَّق أهل كلِّ فرقة بما ذكرناه، وزعم كلُّ واحد منهم أنَّه هو المتمسِّك بكتاب الله، وسنَّة رسوله ﷺ، وأنَّه هو المستحق النَّجاة لتمسُّكه بهما.

قيل لمن تعلَّق بذلك كائنًا من كان: أليس قد تحققت، وتيقَّنت، أنَّك لو لم تكن متمسِّكًا بهما، لم تستحقَّ النَّجاة؟!

فإذا قال: بلى. ولا بد منه.

قيل: أفليس التمسّك بكتاب الله، وسنَّة رسوله ﷺ هو السَّبيل إلى النَّجاة؟!

فإذا قال: نعم!

قيل: أو ليس كتاب الله جلَّ وعزّ هو الحديث الَّذي أنزله الله، وتتلى عليه تلك الآيات الَّتي تلوناها في صدر هذه المسألة؟!

فإذا قال: بلى.

قيل: أو ليس سنَّة رسول الله ﷺ هو الحديث؟!

فإذا قال: بلى.

قيل: أفليس التمسّك بها هو الكون من أهلها؟!

فإذا قال: بلى .

قيل: أفليس طريق النَّجاة إذًا هو الكون من أهل الحديث؟!

فإن قال: لا.

أُعيد عليه الفصل من الكلام، وحُقِّق عليه حتَّى يُقرَّ به طوعًا أو كَرْهًا، لأنَّه لا يجد مَهْرَبًا ومَحِيصًا. إذًا حقّق عليه المطالبة.

فإن قال: بلى!

قيل: فقد بان إذًا أنَّ الفرقة النَّاجية هي الفرقة الموسومة بأهل الحديث، وأنَّ من خالفها هي الهالكة، وإن كان من أهل هذه الفرقة فهي النَّاجية.

فكُنْ منها تَنْجُ برحمة الله، ولا تفارقها فتهلك بخذلان الله.

فهذا ما أردنا بيانه وبالله التَّوفيق.

❊ ❊ ❊

ثمَّ اعلموا - رحمكم الله - أنَّ أسامي فرق الدِّيانات، وخاصَّة فرق الإسلام مشتقَّة من أفعالها، واختياراتها.

وذلك أنَّ الشِّيعةَ، إنَّما سُمِّيَت شيعةً؛ لأنَّهم شَيَّعوا عليًّا ؛ إلى مُنَازلَةِ من ناوأه وقاتله.

والخوارج، إنَّما سُمُّوا به لخروجهم على عليِّ بنِ أبي طالب ﷺ لتحكيمه.

والمعتزلة، إنَّما سُمِّيت معتزلةً لاعتزالهم مجلسَ الحَسَن ﷺ، ومجالس أهل الحقِّ حين أظهروا القَول بالقَدر.

وقيل: إنَّهم سُمُّوا معتزلةً لاعتزالهم أَمْرَ عليٍّ ومعاوية عليهما السَّلام. وليس كذلكَ، بل الأوَّل أصوَب.

ثمَّ كذلكَ الجهميَّة، إنَّما نُبِزُوا بها لاختيارهم رأيَ جهم ابنِ صفوان، واتِّبَاعِهم إيَّاه.

وكذلك القدريَّة، لخوضهم في قدر الله، وإنكارهم قَدَرَ الله لأعمال خلقه.

ثمَّ كذلك أهل الرَّأي، لاتِّباعهم آراءَهم في كتاب الله، وسنن رسوله ﷺ، وتحكيمهم إيَّاها فيهما.

وكذلك الرَّافضة، سُمّوا رافضة لرفضهم إمامةَ أبي بكر وعمر ﷺ.

ثمَّ كذلك الكرَّاميَّة، إنَّما نُسبوا إليها لاتِّباعهم محمَّد ابن كرَّام، واختيارهم مذهبَهم، واتِّباعهم إيَّاه.

فإذا كانت الأسامي، إنَّما اشتُقَّتْ من أفعال الفرق واختيارها، فكلّ اسم نُبز به فرقة فهو إذًا دالٌ على فعلها، واختيارها؛ وإنَّما وقعت عليها، ونُسبت إليها، ونُبزت بها عند إحداثهم إيَّاها .

فكذلك إنَّما نُبِزَ[8] أهلُ الحديث

(8) النَّبَزُ بالتَّحريك: اللَّقَب، والجمع الأنْبازُ؛ والنَّبْزُ بالتَّسكين: المصدر؛ تقول: نَبَزَهُ يَنْبِزُهُ نَبْزًا، أي لقَّبه، وفلان يُنَبِّزُ بالصِّبيان، أي يلقّبهم، شُدِّد للكثرة، وتَنَابَزوا بالألقاب، أي لقب بعضهم بعضًا «الصحاح» (897/3).

بهذا الاسم، ووُسِمَ بهذه السِّمَة لاشتغالهم، وإيثارهم إيَّاه على ما سواه، وتمسُّكهم به، وتركهم مفارقته في الابتداء والانتهاء؛ فهم إذًا المتمسِّكون به، والمتعلِّقون بحبله، وهم إذًا النَّاجون، المهتدون، الفائزون، المفلحون.

❊ ❊ ❊

وأمَّا العبرة الصَّحيحة فما لا يخفى على متديِّن عاقل أنَّ رسمَ كلِّ ملك، وإمام، ورئيس، ومتغلِّب، وصاحب مذهب عالم، إنَّما يبقى ويرفع ويثبت في بلده وصُقعه[9] الَّذي وُلِدَ ونشأ فيه، وفي المواضع الَّتي أقام بها، والبلاد الَّتي تضاهيها وتقاربها دون ما تباعد عنها من البلدان، ونأى عنها من المراكز، كما بقى رسم الأمويَّة بالشَّام وما والاها، ورسم العبَّاسيَّة بالعراق وما داناها، ورسم السَّامانيَّة[10] بما وراء النَّهر وحواليها، حتَّى إنَّ طلاَّبها إيَّاها يقصدون بطلبهم لها، ولا يؤمِّون غيرها في وقت طلبتهم لما يريدونها منها.

وكذلك شأن المذاهب، فإنَّه يغلبُ على كلِّ إقليم، وبلد، وصُقع، مذهبُ إمامهم الَّذي يأتمُّون به، ويقتدون بآرائه، كما غلب على الحجاز وما والاها مذهب مالك بن أنس رَحِمَهُ اللهُ، وعلى تهامة، ومصر وما والاها مذهب الشَّافعي، وعلى خراسان وما والاها مذهب الكوفيِّين لظهور أئمَّة ذلك المذهب بها، وعلى العراق وما والاها أحمد بن حنبل، وعلى طوس وما والاها مذهب محمَّد ابن أسلم ، وعلى بلخ وما والاها من الترمذ وغيرها مذهب جهم بن صفوان، وعلى الكوفة وما والاها مذهب الشِّيعة.

فكذلك العبرة الصَّحيحة تدعو طالبي سنَّة محمَّد ﷺ، وآثاره، وسيره، ومذاهبه إلى أن طلبوها من مواضع مولده ومنشأه وأماكن مقامه وإنفاذ أحكامه وإظهار نبوَّته ومركز شريعته، ومهبط وحي الله عزَّ وجلَّ وأحكامه، وأن لا يقصدوا بطلبها إلاَّ منها يتوجهوا في طلبها إلاَّ نحوها[11]، وهي مكَّة والمدينة وما والاهما وضاهاهما ولا خفاء لظهور مذهب الحديث عليهما، وعلى ما والاهما في جميع أسبابهم ومتصرفاتهم حتَّى لا يعرف الصَّغير والكبير منهم غير ذلك ولا يتوارث الخلف منهم عن السَّلف إلاَّ ذلك المذهب.

فهو إذًا المذهب الَّذي كان عليه محمَّد ﷺ وأصحابه، فهذا وجه دلالة للعبرة الصَّحيحة على صحة مذهب الحديث وأهله.

❊ ❊ ❊

وأيضًا: فإنَّ الطَّبائع تتنافر عمَّن تبرَّأ من الرَّأي والهوى ولا تتبرأ من الألقاب الَّتي لقبت بها المذاهب كالشِّيعة، والخوارج، والمرجئة، والقدريَّة وغيرها من سائر المذاهب، ولا تلحقه من الكلِّ اللاَّئمة والتَّعيير، بل تسكن النُّفوس عند التبرِّي منها كلِّها؛ حتَّى إذا تبرَّأ المتبرِّئ من الحديث أقبلت عليه قلوبهم بالإنكار، والألسن بالطَّعن، واللاَّئمة بالتهجين.

فعُقِلَ أنَّ الحديث له موقع من الدِّين، ومحلّ من الإسلام، وموضع من النُّفوس السَّليمة، ليس لغيرها من المذاهب، فليس يدّعي أحد من فرق الأمَّة البراءة من الحديث، ولا جعله مذهبًا؛ بل أجمعوا جميعًا على تكفير من اعتقد ذلك، وأطلقه.

وقد وُجد في الأمَّة فِرقةٌ، بل فرق يعتقدون إبطال ما سوى الحديث، ويُهَجِّنون المذاهب الَّتي خالفت الحديث ويبطلونها، ففي ذلك أعظم دلالة على أنَّ مذهب الحديث وأهله، هو الأصل الَّذي لا يرغب عنه إلاَّ من سَفِه نفسه، وجهل من أمر دِينه ما كان ينبغي أن يعلمه.

❊ ❊ ❊

وأيضًا: فإنَّ العقل الصَّريح يشهد على صحَّة مذهب الحديث، وتفضيلها على غيرها[12] من المذاهب، وذلك أنَّ كلّ ذي مذهب، نُبز بلقب من الألقاب، إذا أخذ نسبَه لُقِّبَ به، وَسَمَهُ مذهَبُهُ إلى من أحدثه واخترعه، وأنَّه إذا صرف عن أمره نسبه إلى غير النَّبيِّ ﷺ، كالشِّيعة فإنَّ المرجوع في قولها إلى تشييعهم عليًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ على أقاويله، وآرائه.

والخوارج؛ فإنَّ مرجوع أمرهم إلى نسبة ذلك إلى خروجهم عَلَى عليٍّ

(9) الصُّقْعُ، بالضَّم: النَّاحية؛ ويقال: ما أدري أين صَقَعَ، أي ذهب. وفلانٌ من أهل هذا الصُّقْع، أي من هذه النَّاحية. «الصحاح» (3/1243).

(10) نسبة إلى رجل فارسي اسمه سامان، وكان مجوسيًّا، وكان ينتسب إلى الأكاسرة، ثمَّ اعتنق الإسلام، وهم من الرَّوافض، شمل حكمهم ما وراء النَّهر، وخراسان، وسجستان، وجرجان، وطبرستان، والرِّي، وكرمان، وكانت بخارى عاصمتهم. ودام ملكهم ما بين (261هـ إلى 390هـ).
انظر «موجز التَّاريخ الإسلامي» أحمد العسيري (222) وكذا «المنتظم» (5/141).

(11) كذا في الأصل؛ ولعلَّ الصَّواب: وألاَّ يتوَجَّهوا في طَلَبِها إلاَّ نَحْوَها.

(12) كذا في الأصل؛ ولعلَّ الصَّواب: تفضيله على غيره.

عليه السلام، ومفارقتهم إيَّاه في تحكيمه.

وكذلك سائر المذاهب؛ فإنَّ منتهاها إلى أئمَّتهم، ورؤسائهم، كالجهميَّة إلى جهم، والقدريَّة إلى معبد الجهني وذَوِيه، وغير ذلك من المذاهب، فإن أحدث أهل الحديث وسائر الفرق كلّها بنسبة الحديث، لم ينسبوه إلاّ إلى النَّبيِّ ﷺ دون غيره؛ فهو إذًا الأصل المعتمد، والمذهب الموثوق، وبالله التوفيق.

***

وأيضًا فإنَّ الأخبار الواردة المأثورة عن النَّبيِّ ﷺ، وعن السَّلف الصَّالحين، ينطق بصحَّته؛ وذلك أنَّ المتديِّن المتحقّق بكثرة الحديث، لو تتبَّع الأخبار لوجد عن النَّبيِّ ﷺ، وعن الصَّحابة، والتَّابعين أخبارًا تنطق بتهجين هذه المذاهب كلّها، وتضليل أهلها، مثل الخبر الَّذي رُوي عن النَّبيِّ ﷺ في القدريَّة والمرجئة، وقوله عليه السلام: «**لُعِنَتْ القَدَرِيَّةُ وَالمُرْجِئَةُ عَلَى لِسَانِ سَبْعِينَ نَبِيًّا**»[13].

وقوله عليه السلام: «**صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لا تَنَالُهُمْ شَفَاعَتِي، وَلَيْسَ لَهُمْ فِي الإِسْلامِ نَصِيبُ القَدَرِيَّةُ وَالمُرْجِئَةُ**»[14].

ومثل ما رُوِيَ أَنَّه قال ﷺ: «**القَدَرِيَّةُ مَجُوسُ هَذِهِ الأُمَّةِ، وَالمُرْجِئَةُ يَهُودُهَا**»[15].

ومثل ما رُوِيَ في شأن المُحْدِثين في الدِّين، ولعنته إيَّاهم[16].

ومثل ما رُوي في الرَّافضة وما أمر بقتالهم وإخراجه إيَّاهم عن الإسلام[17].

ومثل ما روي في الخوارج وما نسبهم إلى الخروج من الدِّين[18].

ومثل ما روي فيمن يقول: الايمان باللِّسان...؛ وغير ذلك.

ولا نجد في أخبار رسول الله ﷺ، ولا في أخبار الصَّحابة، والتَّابعين رضي الله عنهم خبرًا، فيه تهجين الحديث وأهله، بل نجد فيها مدائح الحديث والسُّنن، والمتمسِّكين به، والأمر بالعضِّ عليها، وترك مفارقتها؛ فدلَّ على ما ذكرناه، - وما لم نذكره مما تركناه مخافة التَّطويل - على صحَّة مذاهب أهل الحديث، ونجاة أهله من ضلالة الدُّنيا، وشقَاء الآخرة.

وإلى الله نرغب في أن يُحْيينا عليه، ويميتنا عليه، ويبعثنا عليه، إنَّه وليٌّ.

وما ذكرنا على رؤوس الملأ في المجلس وما تُكلِّم به في هذا البَاب بحَمْد الله ومنِّه كافٍ؛ آخر هذا الفنّ.

***

---

(13) أخرجه ابن أبي عاصم في «السنَّة» (325 و952)، والطبراني في «الكبير» (117/20) وفي «مسند الشاميين» (400)، والبيهقي في «الاعتقاد» (ص237) وفي «القضاء والقدر» (427) من طريق بقية عن أبي العلاء الدِّمشقي عن محمَّد بن جُحَادَة عن يزيد ابن حُصَيْن عن معاذ بن جبل مرفوعًا به، وقال الهيثمي في «مجمع الزَّوائد» (416/7): رواه الطَّبراني، وفيه بقية بن الوليد، وهو ليِّن، ويزيد بن حصين لم أعرفه، وضعَّفه أيضًا الشَّيخ الألباني في «ظلال الجنَّة»؛ وللحديث شواهد عن جمع من الصَّحابة، منهم ابن عمر، وعلي، وأبو هرير، وأبو أمامة؛ وكلّها إمَّا ضعيفة أو ضعيفة جدًّا، لا يرتقي بها الحديثُ إلى درجَة الصِّحَّة، وانظر «الضَّعيفة» (3785 و5581).

(14) لفَّق المصنِّف بين حديثين، فالطَّرف الأوَّل، أعني قوله: «**صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لا تَنَالُهُمْ شَفَاعَتِي القَدَرِيَّةُ وَالمُرْجِئَةُ**» أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (254/9)، وابن بطة في «الإبانة» (1220 و1523)؛ وضعَّفه الشَّيخ الألباني في «ضعيف الجامع» (3496). وروي أيضًا عن جابر وابن عبَّاس، ولا يصحّ.
وأمَّا الطَّرف الثَّاني، أعني قوله: «**صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَيْسَ لَهُمَا فِي الإِسْلامِ نَصِيبٌ المُرْجِئَةُ وَالقَدَرِيَّةُ**» فأخرجه الترمذي (2149) وابن ماجه (62) عن ابن عبَّاس. وإسناده ضعيف، فيه علي ابن نزار، قال الذَّهبي في «الميزان» (159/3): اشتهر بهذا الحديث؛ قال ابن عدي: هذا مما أنكروه على عليٍّ وعلى والده. وقال الحافظ في «التَّقريب»: ضعيف، ورواه الترمذي من طريق آخر، وإسناده ضعيف أيضًا، فيه سلام بن أبي عمرة، وهو ضعيف كما في «التَّقريب»، والحديث ضعَّفه الشَّيخ الألباني في «ضعيف السُّنن»؛ وفي الباب عن جابر وابن عمر وأبي سعيد الخدري.

(15) أخرج الطَّرف الأوَّل منه أبو داود (4691) عن ابن عمر به، وتمامه: «**إِنْ مَرِضُوا فَلا تَعُودُوهُمْ، وَإِنْ مَاتُوا فَلا تَشْهَدُوهُمْ**»؛ وحسَّنه الشَّيخ الألباني في «ظلال الجنَّة» (338)، وأمَّا الطَّرف الثَّاني من الحديث فلم أجده، وإنَّما رواه عبد الله بن أحمد في «السنَّة» (723)، اللالكائي في «أصول الاعتقاد» (1809)، وابن شاهين في «الكتاب اللَّطيف» (12) عن سَعيد بن جبير موقوفًا قال: «**المُرْجِئَةُ يَهُودُ القِبْلَةِ**»؛ وفيه المغيرة بن عُتَيبة ابن النَّهَّاس، سكت عنه البخاري في «التَّاريخ الكبير» (1385)، وسمَّاه: مغيرة بن عيينة بن عابس، لكن تعقَّبه ابن أبي حاتم في «بيان خطأ البخاري» (532) فقال: وإنَّما هو النهاس، سمعت أبي يقول: إنَّما هو مغير بن عتيبة بن نهاس، وليس للعابس معنى. وذكره ابن حبَّان في «الثِّقات» (10957).

(16) يشير إلى ما رواه عليّ رضي الله عنه مرفوعًا: «**المدينةُ حرمٌ، ما بينَ عائرٍ إلى كذا، من أحدث فيها حَدَثًا، أو آوى مُحْدِثًا، فعليه لعنة الله والملائكة والنَّاس أجمعين لا يُقبل منه صرفٌ ولا عدل**» أخرجه البخاري (1870) ومسلم (1370)؛ وله شاهد عن أنس.

(17) يشير إلى ما رواه عبد بن حميد (698) عن ابن عبَّاس مرفوعًا: «يكون في آخر الزَّمان قوم يُنَبَّزُون الرَّافضة، يَرفضون الإسلام ويَلفِظُونه، اقْتُلوهم فإنَّهم مشركون»، وإسناده ضعيف، فيه عمران بن زيد الثعلبي. قال الحافظ في «التَّقريب»: لين؛ وشيخه حجاج بن تميم الجزري. قال الحافظ: ضعيف.

(18) ورد ذلك عن جمع من الصَّحابة منهم عن عليٍّ رضي الله عنه مرفوعًا: «**سَيَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ أَحْدَاثُ الأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الأَحْلامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ البَرِيَّةِ، يَقْرَءُونَ القُرْآنَ لا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا، لِمَنْ قَتَلَهُمْ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ**» أخرجه البخاري (3611) ومسلم (1066).

القصيدة الميمية في المنهج والآداب

عبد القادر شكيمة
وادي سوف

الحمد لله ذي الآلاء والكرم ... والشُّكر دومًا على التَّوفيق والنِّعم
ثمَّ الصَّلاةُ على المبعوث بالسُّنن ... مع السَّلام مدى الأزمان والأمم
كذا على الصَّحب والآل جميعِهِمُ ... والتَّابعين ذوي الأخلاق والشِّيَم
وبعدُ فاعلمْ بأنَّ الله قد فرض ... على الخلائق من عُرْب ومن عجم
أن نعبدَ اللهَ فهْو الواحدُ الأحدُ ... السَّيِّدُ المُوجِدُ الأشياءَ من عدم
تلك العبادة ليس الله يقبلها ... إلاَّ إذا وافقت شَرطَيْن يا فَهِم
أن تُفرِدَ اللهَ بالأقوال والعمل ... مُتَّبِعًا خيرَ خلقِ الله فاغتنم
أخلِصْ إلى الله لا تَركَنْ إلى أحدِ ... تُحفظْ من الشِّرك والإغراق في الظُّلَم
واتَّبعِ السُّنَّة البيضاء مجتهدًا ... تُحفظْ من البدعة الشَّنعاء والنَّدم
واسلك سبيلاً رسولُ الله بيَّنَهُ ... فهمَ الصَّحابة للآيات والحكم
فهْو السَّبيل الَّذي ينجيك من لهبِ ... يوم القيامة فاحذر زلَّة القدم
واظفر بعلم تُزِحْ جهلاً به أبدًا ... وخالف النَّفسَ عند النَّوم والنَّهَم
وادعُ إلى الله لا تقعدْ عن العمل ... واصبرْ تعشْ في الحياة خيرَ مُنتَظم
جمِّل زمانك بالأخلاق والأدب ... والنَّفسَ صُنْهَا عن الأطمع والجُرُم
أحسِنْ إلى الوالدَيْن لا تُعقَّهما ... وعندما يأمُران كنْ من الخدم
لكن إذا اشتمل الأمر على حَظَرِ ... فلا تطع وعن المعروف لا تصُم
وكن سخيًّا كريمًا غيرَ مقتَّتر ... عن صفة الخير لا تغفل ولا تنم
لا تغضبن وكنْ بالعفو متَّصفا ... والجارَ أكرِمْ وأحسِنْ لذوي الرَّحم

نفِّس عن المؤمن المكروب كربتَه ... تَلْقَ الجزاءَ العظيمَ عند ذي العظمِ

وأَوْفِ بالعهد لا تكْسَلْ ولا تَشرِ ... تعش كريمًا بريئًا غيرَ مُتَّهمِ

واقضِ الدُّيونَ على الآجال إن كُتِبَت ... تعِشْ عزيزًا شريفًا غيرَ مُنهزمِ

أدِّ الأمانةَ لا تغفل ولا تخنِ ... وكن بحبل الإله خير معتصمِ

احفظ إلهك عند الأمر والحظَر ... يحفظك عند حلول الدَّاء والألمِ

ارجع إلى الله حال اليسر والنِّعم ... يعرفك عند حلول العسر والنِّقمِ

واحفظ لأهل التُّقى والعلم حقَّهُمُ ... وقِّر كبيرَكَ والأطفالَ فاحترمِ

واحْذَرْ دُعاةً لدى النِّيران قد وقفوا ... يخفون للنَّاس روح السُّمِّ في الدُّسمِ

لا تخرجن عن الحكَّام مرتديًا ... ثوبَ الضَّلالة وحْشًا غير مُحتَشمِ

لا تركنَنَّ إلى الأحزاب والفرقِ ... ولا تكن عند قول الله ذا صممِ

كنْ حلسَ بيتك إن خفتَ من الفتنِ ... أمسِكْ لسانَك بالوحيَيْن فالتَزمِ

كنْ مُستَعِدًّا ليوم الهول والفزعِ ... ورَضِّ ربَّكَ ربَّ الحلِّ والحَرمِ

تدخلْ إلى جنَّة الفردوس مُبتَهِجًا ... وتنظُرَنَّ إلى الوهَّاب مبتسمِ

يا ربِّ يا حيُّ يا قيُّوم يا صمدُ ... يا ذا الجلال وذا الإحسان والكرمِ

وذا الإجابة في الآجال والعجلِ ... اغفر لنا الذَّنبَ والزَّلَّاتِ واللَّممِ

وتُبْ علينا وثَبِّتْنا وكنْ معنا ... وهبْ لنا رحمةً يا رافعَ الهممِ

❊❊❊



واحة الإصلاح

إعداد: أسرة التحرير

درر من كلمات شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله

■ «قال تعالى: ﴿فَذَكِّرْ إِن نَّفَعَتِ الذِّكْرَىٰ (٩) سَيَذَّكَّرُ مَن يَخْشَىٰ (١٠) وَيَتَجَنَّبُهَا الْأَشْقَى (١١) الَّذِي يَصْلَى النَّارَ الْكُبْرَىٰ (١٢) ثُمَّ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَىٰ (١٣)﴾؛ فالجزاء من جنس العَمل، لمَّا كانَ في الدُّنيا ليسَ بحيٍّ الحياةَ النَّافعَةَ الَّتي خُلق لأجلها، بَل كانَت حياتُه من جنس حياة البَهائم، ولم يكُن ميِّتًا عديمَ الإحساس، كانَ في الآخرة كذلكَ، فإنَّ مقصود الحياة هو حصُول ما ينتفع به الحيُّ ويستَلذُّ به، والحيُّ لابدَّ له من لذَّة أو ألَم، فإذَا لم تحصُل له اللَّذَّة لم يحصُل له مقصُودُ الحيَاة؛ فإنَّ الألَم ليس مقصُودًا.

كمَن هُو حيٌّ في الدُّنيا، وبه أمراضٌ عظيمَة لا تدعُه يتنعَّم بشيء ممَّا يتنعَّم به الأحياء، فهذَا يبقى طول حياته يختار الموت، ولا يحصل له».

[«الحسنة والسَّيِّئة» (ص67)]

■ «ولهذا عَظُمَت الفتنةُ بالكتب المصنَّفة في الكلام والفلسفة، حتَّى آلَ الأمرُ بالأفاضل من أهلها إلى الحيرة والشكِّ، إذ كان فيها من الأمور الإلهيَّة ممَّا يُخالف المعقُولَ الصَّريحَ والمنقول الصَّحيحَ ما يُوجبُ الحيرةَ والشكَّ لمن لم يَعرف الهدى إلاَّ منها، كمَا أصاب ذلكَ كثيرًا من رؤسَاء النظَّار في الكلام المحدَث والفلسفة، حتَّى دخل من ذلكَ في كلام الفُقهاء وأهل أصول الفقه ما دَخل، فتجدُ الواحدَ منهم إذا بحثَ في الفقه بحثَ فيه بفطرته وإسلامه، مُعلِّلاً للأحكام بالعلَل المناسبة، ذاكرًا أنّ اللهَ أمَرَ بكذا لكذا، وخلقَ كذا لكذا، وفي موضع آخر يُنكرُ هذا ويقول: لا يخلق ولا يأمُر لعلَّة، واللاَّم في ذلكَ لامُ العاقبة لا لامُ كَيْ».

[«جامع المسائل» (2/ 279، 280)]

■ «والجهَاد: هُو بذل الوسع - وهُو كل ما يُملَكُ من القُدْرَة - في حُصُول مَحْبُوب الحقِّ، ودفع مَا يكرههُ الحق؛ فَإذا ترك العَبد ما يقْدر عليْه منَ الجهَاد كانَ دَليلا على ضَعف محبَّة الله ورَسُوله في قلبه.

ومَعْلُومٌ أَنَّ المحبُوبات لا تُنَال غَالبًا إلاَّ باحْتمَال المكرُوهات سَوَاء كَانَت محبَّة صَالحَة أَو فَاسدَة؛ فالمحبُّون للمَال والرِّئاسة والصُّور لا ينالُون مطالبَهُم إلاَّ بضَرَر يلحَقُهم في الدُّنْيَا مَع مَا يُصيبهُم منَ الضَّرَر في الدُّنْيَا والآخرَة؛ فالمحبُّ لله ورَسُوله إذا لم يحْتَمل مَا يرى ذُو الرَّأْي منَ المحبِّين لغَير الله ممَّا يحْتَملُونَ في سَبيل حُصُول محبوبهم، دلَّ ذَلك على ضَعف محبَّتهم لله إذا كانَ مَا يسلكُه أُولَئكَ في نظَرهم هُو الطَّريق الَّذي يُشير به العقل؛ ومنَ المعلوم أنَّ المؤمنَ أَشدُّ حبًّا لله».

[«العبودية» (ص96)]

من خِصال المؤمن

■ قال وهب بن منبِّه رحمه الله:

«المؤمنُ يخالطُ ليعلَمَ، ويسكتُ ليسلَمَ، ويتكلَّمُ ليُفهِمَ، ويخلو ليغنَمَ».

[«حلية الأولياء» (4/ 68)]

المشي المحمود

■ قال حسان بن عطية رحمه الله:

«امشِ ميلاً وعدْ مريضًا، امشِ ميلين وأصلحْ بين اثنين، امشِ ثلاثةً وزرْ في الله».

[«تاريخ دمشق» (12/ 440)]



بريد القرّاء

■ بعث إلينا الطَّالب عبد الواحد بلعبَّاس من بلديَّة حاسي الغلَّة ـ ولاية عين تموشنت؛ رسالةً قيِّمة في بيان مكانة علماء أهل السُّنَّة، والمصيبة العظيمة في موتهم، وذكر منهم الشَّيخَ الجليل زيدَ بنَ هادي المدخلي، المتوفَّى قبل شهور تاركًا وراءه نقصًا كبيرًا في الأمَّة.

جزى الله أخانا عبد الواحد خيرًا على هذا التَّنبيه، فلقد كان الشَّيخ زيد من العلماء المعروفين بالذَّبِّ عن السُّنَّة وأهلها والرَّدِّ على البدعة وأصحابها، بعيدًا عن المداراة والتَّمييع والتَّخذيل، رحمه الله رحمةً واسعة وألحقه بالصَّالحين.

❋ ❋ ❋

■ ولا يفوتنا أن نشكر الطَّالب النَّجيب وليد ساسان على اقتراحه نشر مقالات الشَّيخ محمود شاكر رَحِمَهُ اللهُ في الدِّفاع عن الإسلام والرَّدِّ على أعدائه، بارك الله فيه على الاقتراح، والله الموفِّق والمعين.

❋ ❋ ❋

■ ونتوجَّه بالشُّكر الجميل للأخت الوفيَّة لطيفة أسير على رسالتها المتضمِّنة لموضوع مهمٍّ، وهو ظاهرة الاعتداء على المدرِّسين، ولم يفتها التَّنبيه على السَّبب الرَّئيس في ذلك؛ وهو فقر البرامج التَّعليميَّة من موضوعات التَّربية الإسلاميَّة الكفيلة بتصحيح العلاقة بين التِّلميذ والأستاذ، فجزاها الله خيرًا.

❋ ❋ ❋

■ نشكر كثيرًا الأخ المفضال عماد من وهران على حبِّه وتقديره للمجلَّة والقائمين عليها ودعائه لهم بالتَّوفيق والسَّداد، وفَّقه الله وأعانه.

❋ ❋ ❋

■ والشُّكرُ موصولٌ إلى الأختِ سِهَام آل براهمي من مدينة الشَّريعة ـ ولاية التّبسَّة على محاولتها الشِّعريَّة المُتعلِّقة بقصَّةِ نبيِّ الله إسماعيل عَلَيْهِ السَّلَامُ، وهي قصيدةٌ في مائةِ بيت تقريبًا؛ مطلعُها:

باسمِ الإلهِ بدأتُ نَظمِي مطلقًا
وزها الحديثُ بخيرِ بَدْءٍ مُنتقى
ثمَّ الصَّلاةُ على النَّبيِّ المصطفى
وعلى جميع الأشياء مُسبقا

نشكرها على هذه المحاولة النَّاجحة، ونرجو لها مزيدًا من التَّوفيق.

❋ ❋ ❋

■ جزى الله خيرًا الأخَ الكريمَ عليَّ بنَ أرسن على تواصله معنا وسروره بعمل إخوانه في المجلَّة، نسأل الله أن يجعلهم خيرًا ممَّا يظنُّ بهم.

ونقول له: نرحِّب بكلِّ مقال علميٍّ مفيد، ونسعد بكلِّ نقد هادف سديد.

أمَّا الأخ الودود أمين سعدي، فله منَّا جميل الشُّكر وحسن التَّقدير على دفاعه عن مجلَّة الإصلاح عمومًا، وعن رئيس تحريرها الشَّيخ عز الدِّين رمضاني ـ حفظه الله ـ خصوصًا، حيث فنَّدَ ما أثير حوله من شبهات وأدحضها، وهذا إن دلَّ على شيء فإنَّما يدلُّ على أنَّ للمجلَّة والقائمين عليها أعوانًا وأنصارًا، كثَّرهم الله، وجعل لها التَّوفيق والثَّبات والاستمرار.

❋ ❋ ❋